الحرية في ظل سيادة القانون

(جون لوك نموذجاً)

قدمت من قِبل :

حنان موسى محمد الصابر

تحت إشراف

الدكتورة : مقبولة مسعود العوامي

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفلسفة

جامعـــة بنغـــازي

كليــة الآداب – قســم الفلسفة

ديسمبر 2018 م

Copyright © 2018.All rights reserved, no part of this thesis may be reproduced in any form, electronic or mechanical, including photocopy , recording scanning , or any information , without the permission in writhing from the author or the directorate of graduate studies and training university of Benghazi .

حقوق الطبع 2018 محفوظة . لا يسمح بأخذ أي معلومة من أي جزء من هذه الرسالة على هيئة نسخة الكترونية أو ميكانيكية بطريقة التصوير أو التسجيل أو المسح من دون الحصول على إذن كتابي من المؤلف أو إدارة الدارسات العليا والتدريب جامعة بنغازي .

جامعـــة بنغـــازي كليـــة الآداب

قســـم الفلسفة

الحرية في ظل سيادة القانون

جون لوك نموذجاً

إعداد

حنان موسى محمد الصابر

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ 2018.12.22 م

تحت إشراف

الدكتورة : مقبولـة مسعود العوامـي

التوقيع:.....

الأستاذة الدكتورة : هنيـة مفتـاح القماطي (ممتحنا داخليا)

التوقيع:.....

الدكتور: رجب علي يونس العقيلي (ممتحنا خارجيا)

التوقيع:.....

يعتمد عميد الكلية مدير إدارة الدراسات العليا والتدريب بالجامعة

أ.د. عبد الكريم اجويلي عبد العالي أ.د. محمد صالح بو عمود

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي

مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

(سورة النور / الآية 14)

إهـــــداء

إلى والدي ...

الذي غرس في قلبي حب العلم والمعرفة

إلى والدتي ...

التي غمرتني بحبهـا وعطفهـــا

أهدي هذا العمل المتواضع

الباحثة

الشكـــر والتقدير

الحمـــد لله المتفـــرد وحـــده , والصـــلاة الســـلام علـــى مـــن لا نبـــي بعـــده , وعلـــى آلة وأصحابه ومن تبعهم إلى يوم الدين .

وبعد ,,,

قـــال الله عـــز وجـــل : (الحمـــد لله رب العـــالمين) فالحمـــد لله حمـــداً يليـــق بجـــلال وجهـــه وعظـــيم امتنانـــه علـــى مـــا أولـــى مـــن نعـــم ظـــاهرة وباطنـــة , كمـــا أحمـــده جـــل شـــأنه علـــى مـــا انعـــم بـــه علـــيَّ مـــن مواصـــلة تعليمـــي , وأعـــانني علـــى إتمـــام هـــذا العمل المتواضع.

ثم إن كان من شكر بعد شكر الله فهو لوالدي الكريمين :

فهمـــا مـــن غمرانـــي بجميـــل عطفهمـــا وكـــريم رعايتهمـــا , وحثـــاني علـــى مواصلة مسيرتي التعليمية , فجزاهما الله خير جزاء .

كمـــا أُقـــدم جزيـــل شـــكري لمشـــرفتي **د. مقبولـــة العـــوامي** علـــى التفـــاني فـــي العطـــاء , والمتابعـــة الدقيقـــة لكـــل مـــا كتبتـــه , ودعمهـــا المســـتمر والتحفيـــز لـــي بالنصـــح والتوجيـــه والتشـــجيع, ممـــا أعـــانني علـــى إنجـــاز هـــذه الرســـالة فجزاءهـــا الله خيـــر الجـــزاء .

كـــذلك أقـــدم شـــكري **للـــدكتور الفاضـــل / رمضـــان القرنشـــاوي** الـــذي أعطـــاني مـــن وقتـــه الثمـــين للنظـــر فـــي هـــذه الدراســـة , ومناقشـــتها , وإبـــداء الملاحظـــات عليهـــا , فلـــه مـــن الشكر أكثره .

كـذلك لا أنسـى بالشـكر **الـدكتور / رجـب العقيلـي .. والأسـتاذ / عبـد الله حبيب** لمساعدتي في توفير بعض المراجع التي تخص هذه الدراسة .

كمـا أتقـدم بالشـكر إلـى الإخـوة العـاملين بمكتبتـي جامعـة عمـر المختـار وجامعـة بنغـازي علـى مـا قـدموه لـي طيلـة فتـرة البحـث , فجـزاهم الله عنـي خيـر الجزاء .

وأخيـراً أتقـدم بالشـكر إلـى مـن وقـف بجـانبي مسـاهماً بفكـرة أو مرشـداً إلـى كتاب, أو داعياً لي بالتوفيق والسداد , فجزاهم الله خير الجزاء .

الباحثـة

قائمة المحتويات

الموضوع رقم الصفحة

حقوق الطبع.....ب

صفحة التوقيعات.....ج

الآية القرآنية.....د

الإهداء.....هـ

الشكر.....و

فهرس المحتويات.....ح

الملخص.....ك

مقدمة.....1

الفصل الأول : (الحرية والقانون .. تحديد المفاهيم)

تمهيد.....5

1) الإرادة الإنسانية.....7

2) الحرية..... 10

3) العقد.....16

4) القانون.....20

5) العدل.....27

6) الدولة.....29

تعقيب.....32

الموضوع رقم الصفحة

الفصل الثاني : الحرية وسيادة القانون (تأصيل فلسفي)

تمهيد.....35

1) الحرية والقانون في الفلسفة اليونانية.....38

2) الحرية والقانون في الفلسفة المسيحية.....63

3) الحرية والقانون في الفلسفة الإسلامية.....73

تعقيب.....80

الفصل الثالث : (الحرية بين حالة الطبيعة والعقد الاجتماعي)

تمهيد.....83

1) الحرية في ظل القانون الطبيعي 84

2) الحرية في ظل قانون السلطة السياسية.....97

تعقيب.....103

الفصل الرابع : (الحكومة المدنية الحديثة بين سيادة القانون والحريات الفردية)

تمهيد.....107

1) مكونات الحكومة المدنية.....108

2) الحريات في ظل العلاقة بين المجتمع المدني والحكومة.....119

3) أثر جون لوك على الفكر السياسي.....124

تعقيب.....141

الموضوع رقم الصفحة

الخاتمة.....142

المصادر والمراجع.....146

الملخص باللغة الإنجليزية.....155

الواجهة الإنجليزية.....157

الحرية في ظل سيادة القانون (جون لوك نموذجاً)

قدمت من قِبل :

حنان موسى محمد الصابر

تحت إشراف

الدكتورة : مقبولة مسعود العوامي

الملخص

تعد قضية التداخل بين الحرية وسيادة القانون من أهم القضايا التي شغلت المفكرين والفلاسفة عبر العصور ، وأن اتخذت في ذلك عدة صور ومسميات فيما بين حالة الطبيعة الأولى ونشأة السلطة السياسية .

ومن أهم الأسباب التي دعتني لاختيار هذا الموضوع هي محاولة تفكيك تلك الإشكالية بين الحرية كقيمة إنسانية ومبدأ سيادة القانون كمطلب أساسي لتحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي والاقتصادي .

وقد اعتمدت هذه الدراسة على المنهج التحليلي والمنهج النقدي والمنهج المقارن ، بحيث نستطيع أن نستخلص عدداً من النتائج هي :

- تعتبر الحرية من أكثر المطالب الإنسانية عامة ، فالحرية تهدف إلى التحرر والتخلص من جميع القيود وعدم الاكراه أو الضغط على إرادة الإنسان . فلقد ولد الإنسان وله الحق الكامل في الحرية والتمتع بلا قيود بجميع حقوق ومزايا القانون الطبيعي . ولكن لا يجب أن تكون هذه الحرية حرية مطلقة ، فالحرية الإنسانية تشير إلى تمتع الفرد بكامل

الحقوق ولكن في حدود تحددها وتضعها التشريعات العليا والقوانين التي يضعها نواب الشعب للدولة .

- الغرض من وضع القانون هو تنظيم حياة وسلوك الناس في المجتمعات المختلفة . كما يمنع القانون الاعتداء المستمر على حقوق الآخرين وحرياتهم وهو يحقق الضبط الاجتماعي ويقيم العدل والمساواة بين جميع أفراد المجتمع ويسود الأمن والسلم الاجتماعي في المجتمع وذلك عن طريق إمداد السلطة المطبقة للقانون بالقوة اللازمة لتنفيذ أحكام القانون ، بالإضافة إلى وجود قوة تقف وراء الحكومة لمحاسبتها ألا وهي الشعب .

- كذلك نرى أن وجود القانون أدى إلى ظهور المجتمع المدني ومؤسساته ، كما أن المجتمع المدني ضمانه من الضمانات التي تحمي كل المواطنين من الحكم المطلق ومن الظلم والقهر والتفرد بالسلطة .

وقد جاءت الرسالة في مقدمة وأربعة فصول وخاتمة .

- الفصل الأول : جاء بعنوان : الحرية والقانون (تحديد المفاهيم) .
- الفصل الثاني : جاء بعنوان : الحرية وسيادة القانون (تأجيل فلسفي) .
- والفصل الثالث : جاء بعنوان : الحرية بين حالة الطبيعة والعقد الاجتماعي .
- الفصل الرابع : جاء بعنوان : الحكومة المدنية بين سيادة القانون والحريات الفردية.
- أما الخاتمة فقد ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليه من خلال إعداد هذا البحث .
- وأخيراً ، قائمة بأهم المصادر والمراجع التي رجعت إليها خلال إعداد هذا البحث .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف خلق الله سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام .

أما بعد :

فتعد قضية التداخل بين الحرية وسيادة القانون من أهم القضايا التي شغلت المفكرين والفلاسفة عبر العصور ، وأن اتخذت في ذلك عدة صور ومسميات فيما بين حالة الطبيعة الأولى ونشأة السلطة السياسية ، وأيضاً في الموقف الفلسفي من أنواع الحكومات .

ولعل من أهم الأدلة على هذه العلاقة الجدلية والشائكة نجد الموقف الرافض من أفلاطون ثم أرسطو للديمقراطية الأثينية ، وهي تتضمن بشكل أو بآخر فكرة الحرية والمساواة ، فأفلاطون اعتبر الديمقراطية أحد أنظمة الحكم الفاسد وجعله يحتل المكانة قبل الأخير في دورته لأشكال الحكومات الفاسدة .

أما أرسطو فقد تحدث عن الديمقراطية في تصنيفه السياسي لنظم الحكم ، مميزاً بين ما أسماه (Politeia) وهو ما يمكن أن نسميه (بالحكومة الدستورية) وبين الديماجوجية أو ديمقراطية الغوغاء .

تواصل النقاش والجدل حول هذا الموضوع ، إلى أن تراجع إلى حد كبير في العصور الوسطى الأوروبية ، حيث تم التركيز على قضية (حرية الإرادة) كمشكلة لاهوتية ، ثم جاء العصر الحديث وما تتضمنه من تطلع إلى التحرر

والتقدم ، ولعل فلسفة "جون لوك" Locl John (1632–1704) تمثل إعادة لتجسيد العلاقة الجدلية بين الحرية وسيادة القانون ، فإذا كان "توماس هوبز" Thomas Hobbes (1588–1679) قد حسم فلسفته السياسية ما بين حالة الفوضى في الطبيعة الأولى وبين حتمية القيود إلى حد تأييد السلطة المطلقة ، إذا أردنا تحقيق الأمن والاستقرار .

فإننا نجد عند "جون لوك" Locl John نقاشاً موضوعياً حول تلك الإشكالية حيث انتصر جون لوك للشعب في نزاعه مع الملك ، ومن ثم حاول أن يضع أسس الليبرالية السياسية التي أقيمت عليها الديمقراطية في الولايات المتحدة ، مما جعل الأمريكيين أنفسهم يصفونه بقولهم أنه (فيلسوف أمريكا) وواضع الأساس لفكرهم السياسي .

من هنا تأتي أهمية هذا الموضوع والذي يتناول العلاقات بين الحرية والقانون ، وهناك مجموعة من التساؤلات تضعها الباحث في مستقبل هذه الدراسة .

ما طبيعة القانون ؟ وما مدى احترامه لدى فلاسفة اليونان والعصر الوسيط (المسيحي والإسلامي) ؟ وما علاقة القانون الطبيعي بالحرية الإنسانية ؟ وغير ذلك من تساؤلات ، أما عن المنهج المستخدم في هذا الدراسة ، فهناك عدة مناهج منها المنهج المقارن والتحليلي والنقدي .

وقد جاء الموضوع في مقدمة وأربعة فصول وخاتمة ثم قائمة بأهم المصادر والمراجع التي رجعت إليها في إعداد هذا البحث .

أمـــا **الفصـــــل الأول :** فقـــد عرضـــت فيـــه لتعريـــف بعـــض المصـــطلحات التـــي تخـــص هـــذا الموضـــوع . وفـــي **الفصـــــل الثـــــاني :** ناقشـــت الحريـــة والقـــانون الطبيعـــي فـــي الفلســـفة اليونانيـــة وفلســـفة العصـــر الوســـيط . وفـــي **الفصـــــل الثالـــث :** فقـــد ناقشـــت موضـــوع الحريـــة والقـــانون الطبيعـــي فـــي فكـــر جـــون لـــوك وتناولـــت أهـــم مؤلفاتـــه فـــي مجـــال فكـــره السياســـي وأيضـــاً ناقشـــت دوافـــع نشـــأة العقـــد الاجتمـــاعي ولمـــاذا لجـــأ إليـــه المواطنـــون . وفـــي **الفصـــــل الرابـــــع :** تناولـــت المجتمـــع المـــدني والحريـــات ذلـــك المجتمـــع الـــذي نشـــأ عنـــدما تنـــازل المـــرء عـــن الحريـــات التـــي كـــان يتمتـــع بهـــا فـــي الطـــور الطبيعـــي مجتمـــع النظـــام والـــديمقراطيات ، وتعقيـــب فـــي نهايـــة كـــل فصـــل عـــن هـــذه الدراســـة . أمـــا **الخاتمـــــة** فقـــد دونـــت فيهـــا أهـــم النتـــائج التـــي توصـــلت إليهـــا مـــن خـــلال إعـــداد هـــذا البحـــث ، وأخيـــراً قائمـــة بـــأهم **المصـــــادر والمراجـــــع** التـــي رجعـــت إليهـــا خلال إعداد هذا البحث .

الفصل الأول

الحرية والقانون ... تحديد المفاهيم

- **تمهيـد.**

1- الإرادة.

2- الحريـة.

3- العقـد الاجتماعي.

4- القانـون.

5- العـدل.

6- الدولـة.

تمهيد ...

إنَّ أهم ما يشغل حياة الإنسان هو بحثه عن الحرية، فلقد ولد الإنسان وله الحق الكامل في الحرية والتمتع بلا قيود بجميع حقوق ومزايا قانون الطبيعة في المساواة مع الآخرين، فإن له بالطبيعة الحق ليس في المحافظة على حريته فحسب، بل أيضاً في أن يقاضي الآخرين، إن هم قاموا بخرق القانون.

ومن الطبيعي أن يسعى الإنسان إلى تحقيق حياته بالشكل الذي يحقق به حريته، وهذا ما يجعله في كثير من الأحيان يصطدم بالقوانين الطبيعية، ويجعل الإرادة الإنسانية في اتجاه معاكس لها، كما أن هناك بعض الأمور في حياة الإنسان تجعله يخضع للقوانين الطبيعية بالضرورة، بحكم الطبيعة البشرية؛ لأن هناك بعض الأمور التي يحافظ عليها القانون الطبيعي بالضرورة، ولهذا فإن البشرية جعلت الخضوع للقوانين الطبيعية ضرورياً، ولذلك فإن الفرد لا يتمتع في المجتمع الذي يعيش فيه بحرية مطلقة، فالحرية حاجة فطرية لدى الإنسان جوهرها الاتساق والتوازن الذاتي للشخصية الإنسانية للأفراد، فالناس ولدوا من بطون أمهاتهم أحراراً، لذا فهي لست كسباً يحرزه المرء بجهده الخاص، وإن كان الحفاظ عليها يستدعي بذل قصارى الجهد لمواجهة التهديدات المستمرة الهادفة للنيل منها، فالحرية الإنسانية تشير إلى تمتع الفرد بكامل الحقوق والواجبات المدنية والاجتماعية المتعاقد عليها بين المواطنين أنفسهم عبر هيئاتهم وممثليهم المنتجين ديمقراطياً , بما في ذلك التشريعات والقوانين التي يضعها نواب الشعب للدولة، وخضوع المرء للقوانين المتعاقد عليها مدنياً لا

يعني خضوعاً قسرياً لسلطة خارجة عنه، إنما خضوع حر لذاته المدركة الواعية باعتباره عنصراً مشاركاً فيها.

لذا وجدت من الضروري أن أبدأ بعرض بعض المصطلحات التي يشتمل عليها البحث، وخاصة مصطلحي الحرية والقانون، سواءً من الناحية اللغوية أو الاصطلاحية، وكذلك مصطلح الإرادة الإنسانية والعقد والعدل والدولة.

1- الإرادة الإنسانية : (HUMANWILL):

أ. الإرادة الإنسانية لغة:

الإرادة في اللغة تأخذ معنى الطلب، فهي تعني مصدر الفعل " الرود مصدر فعل الرائد الذي يرسل في التماس النعجة وطلب الكلأ، والجمع رواد"[1]. كذلك نجد أن الإرادة: " تعني الطلب والمشيئة، حيث الرود: الطلب، كالرياد والارتياد والمراودة، والإرادة المشيئة، والرائد: المرسل في طلب الكلأ والموضوع مراد ومستراد "[2] أيضاً نجد أن " أراد الشيء: شاءه وأحبه، ويقال: أراد الجدار أن ينقض: تهيئاً للسقوط "[3] " راود يروده وريواداً طلبه، والرجل دار وذهب وجاء في طلب الشيء، والإبل رياداً اختلفت في المرعى مقبلة ومدبرة "[4].

وبذلك نجد أن الإرادة تعني ذلك التمهل الذي يأتي من خلال طلب الشيء فقد أخذت كلمة الإرادة في اللغة معنى طلب الشيء أو المشيئة التي تحدد رأي الإنسان، واتخاذه للشيء كيفما يشاء.

كذلك يقول **ابن رشد***: "الإرادة موضوعة في اللغة لتعيين ما فيه غرضه وهي في الأصل طلب الشيء، أو شوق الفاعل إلى الفعل إذا فعله كف الشوق وحصل المراد"[5].

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، ج4، الدار المصري للتأليف والترجمة، مصر، 630 هـ، 711هـ، ص 169.

[2] الطاهر أحمد الزاوي، مختار القاموس، ط1، طرابلس، 1383 هـ، 1964، ص 266.

[3] إبراهيم أنيس و(آخرون)، المعجم الوسيط، ج1، ط2، بيروت، أشرف على الطبع علي حسن عطية، محمد شوقي أمين، 1407، 1987، ص381.

[4] بطرس البستاني، قطر المحيط، ب ط، بيروت، لبنان، 1869، ص 815.

* ابن رشد هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، ويكنى أبا الوليد، ويلقب بـ « الحفيد » تمييزاً له من أبيه وجده اللذين كانا قاضيين وفقيهين مشهورين وكان جده أبو الوليد محمد فقيهاً مالكياً، وقاضياً للقضاة في قرطبة، ولد في مدينة قرطبة في سنة 520 هـ، 1126م، ودرس علم الفقه، ودرس الفلسفة. للمزيد ينظر: عبد الرحمن بدوي، موسوعة الفلسفة، ج1، ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1984م، ص 19، 20.

[5] جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ج1، ب ط، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، 1982، ص 57.

فـالإرادة فـي اللغـة تعنـي المشـيئة الإنسـانية، أي اختيـار الإنسـان للشـيء بإرادتـه، ولا يتوقف في ذلك الاختيار على منفعة مؤكدة، فهي إرادة حقيقة موجودة عند الإنسان.

ب. الإرادة الإنســانية اصــطلاحاً: مصـطلح الإرادة يهـتم بالفعـل الإنسـاني، فـالإرادة كـل عمـل مصـحوب بـإرادة، فـالإرادة: " تصـميم واع علـى أداء فعـل معـين ويسـتلزم هـدفاً ووسـائل لتحقيق هذا الهدف، والعمل الإرادي وليد قرار ذهني سابق"[1].

كـذلك " الإرادة هـي مشـيئة الـذات البشـرية، ونـزوع الفاعـل إلـى الموضـوع"[2]، فـالإرادة تشـمل إرادة الإنسـان مـن نتـاج فعلـه ومشـيئته " **يقــول الجرجــاني***: الإرادة توجـب للحـي حـالاً يقـع منـه علـى وجـه دون وجـه، فإنهـا صـفة تخصـص أمـراً لحصـوله ووجـوده "[3] كمـا قـال تعالى: { **إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ**} (سورة يس / الآية 81)

" الإرادة هــي نــزوع الــنفس وميلهــا إلــى الفعــل، بحيــث يحملهــا عليــه، وهــي قــوة مركبــة مــن شــهوة وحاجــة وأمــل، ثــم جعلــت اســماً لنــزوع الــنفس إلــى شــيء مــع الحكــم فيــه أنــه ينبغــي أن يفعــل أو لا يفعــل، وهــي تــدل بالجملــة علــى نزعــة نهائيــة مســتقرة، أو ميــل قــوي يحمــل صــاحبه علــى الفعــل، ولا يشــترط فــي هــذا الميــل أن يكون عقب اعتقاد النفع "[4].

---

[1] إبراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، ب ط، الهيأة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، 1973، ص7.

[2] أحمد خليل، معجم المصطلحات الفلسفية، ط1، بيروت، مكتبة لبنان، 1995، ص14.

* الجرجـاني: علـي بـن محمـد بـن علـي الجرجـاني، الحسـيني، الحنفـي، ويعُـرف بالسـيد الشـريف (أبـو الحسـن)، حكـيم مشـارك فـي أنـواع مـن العلـوم، ولـد بجرجـان سـنة 740 هـ، مـن تصـنيفاته الكثيـرة: حاشـية علـي شـرح التنقـيح للتفتـازاني فـي الأحـوال، حاشـية علـي شـرح وقايـة الراويـة فـي مسـائل الهدايـة فـي فـروع الفقـه الحنفـي، تـوفي بشـيراز سـنة 816 هـ، وهـو لـم يبلـغ الأربعـين، للمزيـد من المعلومات ينظر: خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي، الدمشقي، دار العلم للملايين، ط15، 2002م، ص7.

[3] علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1982، ص166.

[4] المرجع السابق، 57، 58.

كما ذهب إليه المعتزلة* بل مجرد أن يكون حاملاً على الفعل بحيث يستلزمه ويجامعه، وأن تقدم عليه بالذات.

كذلك " يعرفها **الإيجي**: اعتقاد النفع أو ظنه، وقيل ميل يتبع ذلك، فإذا اعتقدنا أن الفعل الفلاني فيه جلب نفع، أو دفع ضرر، وجدنا من أنفسنا ميلاً إليه "[1].

مما سبق يتضح أن للإرادة عدة مفاهيم ولكن على الرغم من اختلافها إلا أنها تدور حول المحور نفسه، الذي هو هدف وغاية الإنسان، فتحقيق الأهداف والغايات راجع إلى تحقيق الإرادة التي هي القوة الحقيقية للفعل، كما اعتمدت هذه المفاهيم والتعريفات على رأي العلماء والفلاسفة، ولم يكن هذا الرأي وليد المصادفة، وإنما هو نتاج عقلي خالص من تجارب عملية بالدرجة الأولى.

كذلك نجد الإرادة عند المثاليين**: خاصية مستقلة عن المؤثرات والظروف الخارجية، أنها ثمرة المعرفة، وعند الرواقيين***: " أن الإرادة أساس

---

* **المعتزلة**: اسم يطلق على تلك الفرقة التي ظهرت في الإسلام في أوائل القرن الثاني على يد واصل بن عطاء، وسلكت منهجاً عقلياً صرفاً في بحث العقائد، وقررت أن المعارف كلها عقلية حصولاً ووجوباً قبل الشرع وبعده، وبعد أن أعتزل واصل مجلس شيخه الحسن البصري، فقال الحسن: اعتزل عنا واصل فسمى هو وأصحابه معتزلة فنشأة المعتزلة مرتبطة بهذه الحادثة، للمزيد ينظر: فؤاد كامل وآخرون، الموسوعة الفلسفية المختصرة ، دار القلم , بيروت , لبنان , د ت, ص 434.

[1] جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ج1، مرجع سبق ذكره، ص58.

** **المثاليين**: المثالية يختلف معناها الفلسفي اختلافاً تاماً عن معناها الشائع حين يراد بها أن تشير إلى الأهداف الأخلاقية السامية، وبينما استخدم الفلاسفة هذه اللفظة في بعض الأحيان لتشمل كافة الآراء التي تجعل أساس الكون روحياً في نهاية الأمر، فإن هذه اللفظة تعني عادة (في مقابل الواقعية) نظرية تذهب إلى أن الأشياء الطبيعية لا يمكن، أن يكون لها وجود بمعزل عن ذهن يعيها، وقد نشأت المثالية، بهذا المعنى الأضيق في القرن الثامن عشر على يد باركلي الذي أقام الحجة على أن وجود الأشياء الطبيعية هو ما يدرك، أو أنها ليست إلا (أفكاراً)، ومن هنا كانت كلمة المثالية، وكان المثاليون الرئيسيون في النصف الأول من القرن التاسع عشر فشته وشيلنج وهيجل جميعاً من الألمان، كما أنهم تأثروا كثيراً بكانت وإن غيروا فلسفته تمام التغيير، للمزيد ينظر: فؤاد كامل وآخرون، الموسوعة الفلسفية المختصرة، مرجع سبق ذكره، ص 304.

*** **الرواقيين**: الرواقية هي إحدى الفلسفات التي عاشت في الفترة الهلينستية، الرومانية أسسها زينون الكينوي في نهاية القرن الرابع قبل الميلاد وتستمد اسمها من (الرواق) (وهو بهوذ وأعمدة) حيث كان يعلم في أثينا، وإليه تعزى جميع النظريات الأساسية، وقد قسم الرواقيون فلسفتهم إلى المنطق (الجدل والخطابة) والأخلاق والطبيعة، وتشتمل على اللاهوت، للمزيد أنظر: فؤاد كامل وآخرون، الموسوعة الفلسفية، مرجع سبق ذكره، ص 218.

المعرفة والسلوك، لأنها جهد نفسي يقوم عليه الإدراك الذهني والصمود ورباطة الجأش "[1]، وفي جميع الأحوال نجد أن الإرادة أي المشيئة الشيء الذي يرغبه الفرد ويسعى إلى الحصول عليه، ولهذا نجدها تسيطر على أفعال وأقوال كل شخص، فهي موجودة عند أغلب الناس، ولهذا فإن البشرية حاولت تطويرها ومراعاة حريتها واستمرارها.

2- الحرية (Liberty):

أ. الحرية لغة:

وبالرجوع إلى المعاجم اللغوية والفلسفية سنجد أن كلمة " الحرية " لها عدة تعريفات: فمعنى " الحر ضد العبد "[2].

" وحر العبد حراراً أي عتق وحر "[3] كذلك " تحرير الرقبة عتقها "[4] فالعبد يصبح مقيداً بإرادة غيره وليس له حق التصرف حتى في نفسه، ولهذا " الحر نقيض العبد "[5] " حر بين الحرورية والحرية والحرار "[6] وكذلك " الحرية من الناس: خيارهم والحر من كل شيء اعتقه "[7] وبذلك أخذ لفظ الحرية معنى مضاداً للعبودية، فالحرية تهدف للتخلص من لفظ السيطرة والرق من قبل الآخرين، أيضاً " الحر بالضم نقيض العبد والجمع أحراراً وحرار ... والحُرة

---

[1] إبراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكرة، ص7.

[2] أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، ب ط، مطبعة المكتبة، بيروت، 1391 هـ، ص98.

[3] المصدر السابق، ص98.

[4] المصدر السابق، ص98.

[5] عبد الرحمن الطيل الفراهيدي، العين، ج3، ب ط، دار مكتبة الهلال، ب ت، ص24.

[6] المصدر السابق، ص24.

[7] المصدر السابق، ص24.

نقيض الأمة والجمع حرائر وتحرير الرقبة عتقها, وحرره أعتقه "[1]، أي تخلص من القيود وأعطاه حريته، ولهذا المعنى أي " الحرية " دور كبير، وفعال في نفوس جميع البشر.

كما تؤكد الحرية خلاف كونها: " الحر من الرجال: خلاف العبد، لأنه خلص من الرق وجمعه أحرار "[2]، ونجدها في المعجم الوجيز: " العبد حراراً: خلص من الرق، حرره: أعتقه، تحرير العبد صار حراً "[3].

كما نجد " حر يحر حراراً إذا اعتق، وحر يحر حرية من حرية الأصل "[4].

ويعرفها محمد رشيد رضا في معجم متن اللغة فيقول: " الحرية هي الأرض الرملية وحرية القوم أشرفهم وخاصتهم، والحرة الكريمة من النساء ضد الأمة، والحرة جمع حراء، ومن ليالي الشهر أولها" [5]، أيضاً الحرية هي: " الخلوص من الشوائب أو الرق أو اللؤم، وكون الشعب أو الرجل حراً"[6]، و" الخلاصة أن هذه الكلمة بتصريفها في اللسان العربي تنبئ عن معانٍ كثيرة ترجع إلى معنى الخلوص والتحرر من القيود وعدم الإكراه أو الضغط على إرادة الإنسان، والشرف والكرم واستقلال الإرادة "[7].

---

[1] محمد البستاني، البستان، ط1، مكتبة بيروت، لبنان، 1992، ص22.

[2] أحمد بن محمد علي المقري، المصباح المنير، ج1، ب ط، مصر، 770 هـ، ص139.

[3] المعجم الوجيز، معجم اللغة العربية، ب ط، وزارة التربية والتعليم، مصر، 1994، ص143.

[4] ابن منظور، لسان العرب، ج1، ب ط، دار مكتبة الهلال، ب ت، ص24.

[5] محمد رشيد رضا، معجم متن اللغة، ب ط، دار المعارف، القاهرة، ب ت، ص176.

[6] أحمد الزيات، وآخرون، ج1، ط1، تحقيق: مجمع اللغة العربية، ب ت، ص105.

[7] مانع بن محمد علي المانع، القيم بين الإسلام والغرب، دراسة تأصيلية مقارنة، ط1، دار الفضيلة، الرياض، 2005م، ص90، 91.

وهـــذا يـــدل علـــى أن الحريـــة هـــي أن يـــتخلص الشـــخص مـــن أيـــة قيـــود خارجيـــة، بحيـــث تبقـــى إرادتـــه هـــي الســـائدة، وهـــي التـــي تقـــف أمـــام رغباتـــه وحاجاتـــه، وليس إرادة الآخرين.

يتضـــح مـــن هـــذه التعريفـــات أن قـــواميس اللغـــة العربيـــة تجمـــع علـــى أن الحريـــة لفـــظ مضـــادٌّ للعبوديـــة، فالحريـــة تهـــدف للـــتخلص مـــن الســـيطرة والـــرق، والـــتحكم، تهـــدف للـــتخلص مـــن القيـــود وإعطـــاء النـــاس حـــريتهم، فللحريـــة إذاً دور كبير وفعال في نفوس البشرية.

ب. الحرية اصطلاحاً:

شـــغلت الحريـــة حيـــزاً كبيـــراً مـــن التفكيـــر الإنســـاني علـــى مـــر العصـــور، فتطلـــع الإنســـان دائمـــاً إلـــى مـــا يحقـــق حريتـــه، " فالحريـــة هـــي تلـــك الملكـــة الخاصـــة التـــي تميـــز الكـــائن الحـــي النـــاطق مـــن حيـــث هـــو موجـــود عاقـــل تصـــدر أفعالـــه عـــن إرادتـــه هـــو، لا عـــن أيـــة إرادة أخـــرى غريبـــة عنـــه، فـــالوجود الإنســـاني هـــو فـــي جـــوهره وجـــود شخصـــي لا ينفصـــل عـــن فعـــل الحريـــة الـــذي بـــه أختـــار نفســـي وأحـــدد مصـــيري، فـــالوجود بالنســـبة للإنســـان يعنـــي أن يكـــون الإنســـان حـــراً، فالحريـــة بحســـب معناهـــا الاشـــتقاقي هـــي عبـــارة عـــن انعـــدام القســـر الخـــارجي، والإنســـان بهـــذا المعنـــى لـــم يكـــن عبـــداً أو أسيراً "[1].

مـــن خـــلال مـــا ســـبق نجـــد أن الحريـــة هـــي الـــتخلص مـــن القيـــود أيـــاً كـــان نوعهـــا، ورغبـــة فـــي ممارســـة الفعـــل دون الخضـــوع لأي ضـــغط خـــارجي، ودون إكـــراه،

[1] زكريا إبراهيم، مشكلة الحرية، ط2، دار الطباعة الحديثة، مصر، ب، ت، ص16، ص198.

ولا نجد تعريفاً واحداً متفقاً عليه من قبل العلماء، أو الفلاسفة لأن مشكلة الحرية هي من أقدم المشكلات الفلسفية وأعقدها.

فالحرية هي " قدرة المرء على اتخاذ القرار وبخاصة في القضايا المصيرية، أو على الاختيار بين مختلف البدائل، أو العمل من غير أن تقيد إرادته عوائق طبيعية أو اجتماعية أو غيبية، من هنا فهي نقيض الحتمية* " [1] لأن الإنسان إذا وقع تحت سيطرة غيره، فلا قيمة لوجوده والحرية "حالة أو وضع شخص ليس واقعاً تحت هيمنة آخر، فهي بهذا نقيض العبودية"[2].

لذلك يجب أن يكون الإنسان حراً حتى يتمكن من الاختيار الصحيح والسليم في حياته" فالحرية هي الخلوص من الشوائب أو الرق أو اللؤم "[3]. كذلك الحرية تعني "القدرة على تحقيق فعل، أو الامتناع عن تحقيق فعل دون الخضوع لأي ضغط خارجي"[4] والحرية بوجه عام " حال الكائن الحي الذي لا يخضع لقهر أو غلبة، ويفعل طبقاً لطبيعته وإرادته، وتصدق على الكائنات الحية جميعاً من نبات وحيوان وإنسان "[5].

---

* الحتمية: مذهب فلسفي سياسي قائم على القول بأن للحوادث التاريخية نظاماً معقولاً تترتب فيه العناصر بشكل يكون فيه كل منها متعلقاً بغيره، حتى إذا عُرف ارتباط كل عنصر بغيره من العناصر أمكن التنبؤ به أو إحداثه، وانطلاقاً من هذا التعريف يذهب بعض الفلاسفة إلى القول أن جميع حوادث العالم، وبخاصة أفعال الإنسان مرتبطة ببعضها ارتباطاً محكماً وأن للعالم نظاماً كلياً دائماً لا يشذ عنه في الزمان والمكان شيء، وأن كل شيء فيه ضروري، وأنه من المحال أن يكون أطراد الأشياء ناشئاً عن المصادفة والاتفاق، للمزيد أنظر: عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج2 , دار الهدى , بيروت , لبنان , د ت, ص 159.

[1] إبراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص47.

[2] رجب أبو دبوس، القاموس السياسي، ط1، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، 1425، ص128.

[3] جميل صليبا، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص 461.

[4] مراد وهبة، المعجم الفلسفي، ط4, دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع , القاهرة , 1998م , ص 288.

[5] إبراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص 71.

وفي موسوعة السياسة: " الحرية مفهوم سياسي واقتصادي وفلسفي وأخلاقي عام ومجرد ذو مدلولات متعددة ومتشعبة "[1].

وكذلك الحرية: " تعني انعدام القيود القمعية أو الزجرية "* [2].

فالحرية ضرورة من ضروريات حياة الإنسان، لأنها تفرض وجوده وكيانه، وتجعل منه إنساناً ذا إرادة حرة والحرية أيضاً: " هي الصفة التي تعطي لبعض الأفعال البشرية التي يقوم بها الإنسان بدون ضغط أو إكراه، وعن سابق قصد وتصورٍ وتصميم، كما أنها نقيض العبودية والتبعية "[3].

والخلاصة أن مفهوم الحرية في المصطلح الشرعي يدور حول العتق من الرق والخلوص من العبودية.

وجاءت تعريفات أخرى للحرية لا تخرج في معناها عن المعنى اللغوي والشرعي فالشريف الجرجاني يعُرف الحرية بتعريف أهل التصوف والسلوك بقوله: " الحرية في اصطلاح أهل الحقيقة: الخروج عن رق الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار، هي على مراتب: حرية العامة، عن رق الشهوات، وحرية الخاصة، عن المرادات لفناء إرادتهم من إرادة الحق، وحرية خاصة الخاصة، عن رق الرسوم والآثار لانمحاقهم في تجلي نور الأنوار "[4].

---

[1] عبد الوهاب الكيالي: (وآخرون)، موسوعة السياسة، ج2، ب ط، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، ب ت، ص242، 243.

* **الزجرية:** الزجر زجر فلاناً عن الشيء: منعه ونهاه والزجر هو الكف، والردع والقمع، أي صرف المرء عما يريد، تقول زجره عن فعل كذا، منعه، ومنه قولهم: زجر الطلاب عن الإضراب، وزجر الأشرار عن مخالفة القانون، وزجر النفس عن المعاصي، للمزيد ينظر: جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ج1، مرجع سبق ذكره، ص 635.

[2] عبد الوهاب الكيالي وآخرون، موسوعة السياسة،ج2 , مرجع سبق ذكره، ص 243.

[3] المرجع السابق، ص243.

[4] علي بن محمد علي الجرجاني، التعريفات، مرجع سبق ذكره، ص166.

" والحرية بالمعنى السياسي: يمكن اعتبار إشكالية الحرية السياسية، إشكالية في التوفيق بين قيمة الحرية والقيود التي يبدو أنها تشكل جانباً أساسياً في الحياة في مجتمع سياسي، إذن

هي تلك التي يفرضها العقد المتطلب لتحقيق نظام اجتماعي "[1].

ومن تعريفاتها كذلك " قدرة الإنسان على الاختيار بإخلاص بحيث لا ضرر ولا ضرار تحقيقاً لمقاصد الشارع "[2].

والتعريف المختار للحرية أنها " المكنة العامة التي يقررها الشارع للأفراد، بحيث تجعلهم قادرين على أداء واجباتهم واستيفاء حقوقهم واختيار ما يجلب المنفعة ويدرأ المفسدة دون إلحاق الضرر بالآخرين "[3].

كذلك من خلال الرجوع إلى القرآن الكريم والسنة النبوية، فعلى الرغم من عدم ذكر الحرية بلفظها فيهما، إلا أننا نجد من خلال الرجوع إلى نصوصهما الحظ الوفير الذي أخذه مفهوم ومصطلح الحرية بمعانيها ودلالاتها المختلفة وقدر العناية الفائقة التي أولتها النصوص الشرعية للحرية، فقد وردت مشتقات من كلمة الحرية مثل كلمة تحرير في الآية: **{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ**

---

[1] تدهوندرش، دليل اكسفورد، ج1، ترجمة: نجيب الحصادي، ب ط، ب ت، ص283.

[2] مانع المانع، القيم بين الإسلام والغرب، مرجع سبق ذكره، ص92.

[3] رحيل محمد غرايبة، الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، ط1، دار المنار للنشر والتوزيع، 1421 هـ، 2000، ص41.

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} (سورة النساء / الآية 91) .

وأيضاً كلمة محرراً في الآية:{**إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** } (سورة آل عمران / الآية 35) ، " قال **القرطبي:** قوله تعالى: {**مُحَرَّرًا** } مأخوذة من الحرية التي هي ضد العبودية "[1].

وكلمة الحر في الآية: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ}** (سورة البقرة / الآية 178) .

مما سبق يتضح أن الإنسان من طبيعته يسعى جاهداً لتحقيق كل رغباته وحاجاته، وهذا يتطلب منه أن يسعى جاهداً لتحقيق حريته التي هي أهم ما يملك ليستطيع تحقيق أهدافه ورغباته، فالحرية هي قدرة الإنسان على السعي وراء مصلحته الشخصية، شريطة ألا تكون مفضية إلى الضرر بالآخرين، فالحرية غريزة فطرية لدى البشر تلتقي عندها المشاعر وتتجاوب معها العواطف وتتطلع إليها النفوس، وبها تتحقق ذاتية الإنسان وكرامته وسعادته في الدنيا والآخرة، فالحرية تهدف إلى التحرر والتخلص من القيود، وهذا يعني أن الحرية هي أن يكون الفرد أو المجموعة أحراراً فالإنسان بطبعه دائماً يسعى إلى أن يكون حراً، دون قيود تعيق حريته.

---

[1] محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تفسير القرطبي، ج4، ط2، دار الشعب، القاهرة، 1372 هـ، ص66.

3- العقـد الاجتماعي (Contract):

وردت فكـــرة العقـــد الاجتمـــاعي فـــي كتابـــات كثيـــر مـــن الفلاســـفة مثـــل السوفســـطائيين* وأبيقـــورس* وعلمـــاء القـــانون الرومـــاني والعقـــد الاجتمـــاعي تتجلـــى فكرتـــه فـــي أن النـــاس كـــانوا يعيشـــون فـــي البدايـــة علـــى الطبيعـــة القائمـــة علـــى النزاعـــات والحـــروب , ممـــا دعـــا النـــاس إلـــى التفكيـــر فـــي إنشـــاء منظمـــات اجتماعيـــة تـــنظم علاقـــاتهم الاجتماعيـــة مـــن أجـــل الـــدفاع عـــن أنفســـهم مـــن الأخطـــار الخارجيـــة، وهـــذا يـــتم مـــن خـــلال تنـــازل كـــل فـــرد عـــن قســـم مـــن أنانيتـــه الفرديـــة لكـــي يلتـــزم أمـــام الآخـــرين بـــبعض الواجبـــات مـــن أجـــل تكـــوين تنظـــيم يســـاعدهم علـــى البقـــاء، كـــل هـــذه الظـــروف عملـــت علـــى ظهـــور فكـــرة العقـــد الاجتمـــاعي بشـــكل طـــوعي دون إلـــزام أو إكـــراه مـــن قبل أفراد المجتمع.

أ. العقـد لغـة:

" عقـــد العـــين والقـــاف والـــدال أصـــل واحـــد يـــدل علـــى شـــد وشـــدة وثـــوق، وإليـــه ترجـــع فـــروع البـــاب كلهـــا، مـــن ذلـــك عقـــد البنـــاء، والجمـــع أعقـــاد وعقـــود، وعاقدتـــه مثـــل

---

* **السوفســطائيين:** هـم أولاً معلمـون، ولكـنهم لـم يكونـوا أول المعلمـين ولا آخـرهم فـي تـاريخ الفكـر اليونـاني، فكـان هنـاك قـبلهم معلمـون وسـيكون أفلاطـون وأرسـطو وغيرهمـا معلمـين مـن بعـدهم أمـا الوصـف الأدق فهـو أنهـم معلمـون بـالأجر، فهـم أول مـن حـدد أجـر لدروسـهم وقـد كـان عظمـاء السفسـطائيون علـى حـس إعلانـي مرهـف، فهـم يعُرفـون كيـف يعُرفـون أنفسـهم وكيـف يجتـذبون تلاميـذ جـدد، وكـانوا ينوعـون فـي محاضـرتهم، أيضـاً تحتـل الخطابـة مكانـاً رئيسـياً فـي نشـاط السفسـطائيين، حيـث أنهـم فـي نظـر الـبعض معلمـوا خطابـة أولاً وقبـل كـل شـيء. وانتقلـوا مـن الاهتمـام بـالتعليم علـى وجـه العمـوم إلـى تعلـيم الخطابـة علـى وجـه الخصـوص. للمزيـد أنظـر: عـزت قرنـي، فـي الفلسـفة اليونانيـة حتـى أفلاطـون، ب ط، جميـع الحقـوق محفوظـة، تنفيـذ وإخـراج وطبـع ذات السلاسل، جامعة الكويت، 1993، ص86، 87.

* **أبيقـورس:** ولـد هـذا الفيلسـوف فـي السـنة الثالثـة مـن الأولمبيـاد التاسـع بعـد المائـة وتـوفي فـي السـنة الثانيـة مـن الأولمبيـاد السـابع والعشـرين بعـد المائـة، وعمـره اثنتـان وسـبعون سـنة، ولـد بمدينـة أثنيـا، ولمـا بلـغ مـن العمـر أربـع عشـرة سـنة اجتهـد فـي تعلـيم الفلسـفة وقـرأ مـدة مـن الـزمن بجزيـرة شـامس وصـار يعلـم النحـو واللغـة، ولمـا بلـغ مـن العمـر اثنـين وثلاثـين سـنة اشـتغل بتعلـيم الفلسـفة، واشـترى بسـتاناً فـي أثنيـا وصـار يـزرع فيـه بنفسـه وأسـس فيـه مكتبـة ومكـث فيـه عيشـه لذيـذة هـو وتلاميـذه الـذين كـان يعلمهـم وهـو يتماشـى معهـم ويشـتغل فـي البسـتان، وكـان يحفظهـم جميـع الحكـم التـي تفيـدهم عـن ظهـر قلـب، كـان أبيقـورس لـين الجانـب محبوبـاً لجميـع النـاس، وكـان خلقـه الصـداقة وصـفاء الـنفس , للمزيـد أنظـر: اللبيـب الألمـي، السـيد عبـد الله، تـاريخ الفلاسـفة، ط2، مطبعـة الجوائب قسطنطينية، 1952، ص 139، 140.

عاهدتــه، وهــو العقــد والجمــع عقــود، قــال تعــالى: **{أَوْفُــوا بِــالْعُقُودِ}** (ســورة المائــدة / الآية 1) [1]," والعقد: عقد اليمين، وعقد النكاح وكل شيء، وجوبه وإبرامه "[2].

" ع ق د ـــ بنـــاء معقـــود ومعقـــد: جُعـــل عقـــوداً أي طاقـــات معطوفـــة كـــالأبواب، وعقـــد بنـــاءه وعقـــده، وتعقـــد الســـحاب إذا صـــار كأنـــه عقـــد مبنـــي "[3]. " وعقـــد فـــلان كلامـــه، وفـــي كلامـــه تعقيـــد، وأعـــوذ بـــالله مـــن شـــر المعقـــد وهـــو الســـاحر "[4]." وكـــان أعقـــد فحـــل الله عقـــدة لســـانه، وجـــاء فـــلان عاقـــداً عنقـــه إذا ألواهـــا تكبـــراً، ويقـــال لمـــن تهيـــأ للشـــر عقـــد ناحيتـــه "[5]," عقـــد ع ق د: عقـــد الحبـــل والبيـــع والعهـــد فانعقـــد وعقـــده تعقيـــداً والعقـــدة بالضـــم موضـــع العقـــد وهـــو مـــا عقـــد عليـــه، والعقـــد بالكسر القلادة وكلام معقد بالتشديد أي مغمض "[6].

ب. العقد اصطلاحاً:

- العقـــد فـــي القـــانون: " هـــو اتفـــاق بـــين شخصـــين أو أكثـــر يلتـــزم كـــل منهمـــا بمقتضـــاه دفـــع مبلـــغ مـــن المـــال أو أداء عمـــل مـــن الأعمـــال لشـــخص آخـــر أو لعـــدة أشـــخاص، والعقـــد فـــي فلســـفة الأخـــلاق ارتبـــاط حـــر بـــين شخصـــين أو أكثـــر وهـــو مرادف للعهد، إلا أن العهد إلزام مطلق، والعقد إلزام على سبيل الأحكام "[7].

---

[1] أبي الحسن أحمد فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، ج4، ط1، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1369، ص86.

[2] المرجع السابق، ص86.

[3] الزمخشري، أساس البلاغة , ب ط، دار ومطابع الشعب الاتحاد القومي، 1960م، ص645.

[4] المرجع السابق، ص645.

[5] المرجع السابق، ص645.

[6] أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مصدر سابق ذكره , ص312 .

[7] جميل صليبا، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص82.

- **فلســـــفياً:** " هـــو كـــل ارتبـــاط حـــر بـــين شخصـــين أو أكثـــر، ومنـــه العقـــد الاجتمـــاعي عنـــد روســـو* والعقـــد الاجتمـــاعي هـــو جملـــة الاتفاقـــات الأساســـية المتضـــمنة فـــي الحيـــاة الاجتماعيـــة، وبمقتضـــاه يضـــع كـــل فـــرد شخصـــه وقـــواه تحـــت إرادة المجتمع "[1].

كـذلك هنـاك تعريـف آخـر للعقـد الاجتمـاعي هـو: " اتفـاق افتراضـي بـين أفـراد المجتمـع يوجـب علـى كـل مـنهم وهـو فـي الحالـة الطبيعيـة أن يعهـد فـي شخصـه وفـي كـل مـا لديـه مـن قـدرات إلـى الإرادة العامـة التـي تنـتظم بهـا حيـاة الكـل "[2]، " والعقـد عنـد سبنسـر* Cpenser هو الصورة المثالية لجميع العلاقات الاجتماعية "[3].

كـــذلك يعُـــرف العقـــد الاجتمـــاعي: " بأنـــه نظريـــات عـــدة تحـــاول أن تفســـر واجـــب الـــولاء نحـــو القـــوانين ونحـــو الســـلطة المدنيـــة، وذلـــك بـــالرجوع إلـــى عقـــد أو عهـــد

---

* روسـو: جـان جـاك روسـو (1712– 1778) فيلسـوف وأديـب ومؤلـف موسـيقي ومنظـر سياسـي، ولـد فـي جنيـف وترعـرع فـي ظـل الأفكـار الجمهوريـة والديمقراطيـة والبروتسـتانتية، وفـي عـام (1728) رحـل إلـى تـورين واعتنـق المـذهب الكـاثوليكي، وفـي عـام 1753، أخـذ يفصـح عـن آرائـه السياسـية الثوريـة الحقيقيـة فـي معـرض رده علـى أسـئلة وجهتهـا أكاديميـة ديجـون حـول أصـل عـدم المسـاواة بـين البشـر ومـدى انسـجامها مـع القـانون الطبيعـي إذ كـان كـل مـا هـو (طبيعـي) آنـذاك بمثابـة المقيـاس لكـل مـا هـو مشـروع، وبعـد عـامين مـن هـذا التـاريخ نشـر بحثـاً حـول (جـذور وأُسـس عـدم المسـاواة بـين البشـر) ووصـف وصـفاً افتراضـياً حالـة الإنسـان الطبيعيـة حيـث تمتـع البشـر بالمسـاواة، وإن لـم تمـنحهم الطبيعـة مواهـب متسـاوية، إذ لـم يكـن أحـدهم خاضـعاً لأحـد وكـل منعزل من الآخر.

للمزيد ينظر: عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، مرجع سابق ذكره، ص 844.

[1] إبراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص119.

[2] جميل صليبا، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص82.

* سبنسـر هربـرت (1820– 1903): فيلسـوف وعـالم اجتمـاعي ليبرالـي بريطـاني رئيسـي، وأحـد مؤسسـي المـذهب الوضـعي، درس العلـوم الطبيعيـة واشـتغل معلمـاً ثـم مهندسـاً مـدنياً فـي مصـلحة القطـارات، ثـم محـرراً فـي مجلـة الاقتصـاد البريطانيـة المعروفـة، قبـل أن يتفـرغ تمامـاً للتـأليف، ويعـد سبنسـر مـن أهـم الشخصـيات الفكريـة البريطانيـة فـي القـرن التاسـع عشـر، ومـن أكثـرهم تعرضـاً للجـدل والنقـاش العـام، انطلـق سبنسـر فـي تفكيـره مـن مقولـة تـألف المعُرفـة نتيجـة التـدقيق والتـزاوج العلمـي بـين الظـواهر الطبيعيـة والظـواهر الاجتماعيـة، كمـا آمـن بـالتطور المسـتمر للأجنـاس مـن الأشـكال البسـيطة إلـى الأشـكال المعقـدة وقـد سـخر سبنسـر نظرياتـه العلميـة والفكريـة لخدمـة الفـرد والفرديـة فـي السياسـة والاقتصـاد، قـائلاً أن مهمـة المجتمـع هـي خدمـة الأعضـاء مـن الأفـراد والعكس، للمزيد ينظر: عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، مرجع سبق ذكره، ص130.

[3] جميل صليبا، المعجم الفلسفي، مرجه سبق ذكره، ص82.

أو وعد بالطاعة يقدمه الفرد في مقابل المنافع التي يكتسبها من المجتمع الذي يقوم بناء على ذلك التعاقد "[1].

إذاً العقد الاجتماعي هو: " تخلي الناس عن حالة الفوضى ليُكوِّنوا المجتمع الذي يعيشون فيه و ترجع فكرة العقد الاجتماعي إلى نظرية قال بها بعض المفكرين والفلاسفة وهي أن الدولة ليست مؤسسة أزلية وأن الإنسانية قد مرت بمرحلة كان الناس فيها يعيشون بدون قوانين ولا حتى دولة، ولكن أفكار أولئك المفكرين عن تلك المرحلة السابقة لوجود الدولة كانت أفكاراً خيالية مشوشة ولم يكن القصد منها سوى المحافظة على حق الملكية الخاصة في ظل المجتمع القائم"[2].

4- القانون (Law):

أ. القانون لغة:

يعد القانون من أهم القواعد التي يجب السير بمقتضاها فنجده في مختار الصحاح " القوانين الأصول: الواحد قانون وليس بعربي"[3] كما نجده في المعجم الوسيط: " القانون: مقياس كل شيء وطريقه ... [روميه وقيل فارسية][4] "، فهي كلمة تعني أن تقاس من الأفعال وتضعها في نظام معين، ويعُرف صاحب البستان القانون فيقول: " القانون مقياس كل شيء "[5], كما نجده في

---

[1] فؤاد كامل وآخرون، الموسوعة الفلسفية المختصرة، ب ط، دار القلم، بيروت، لبنان، ب ت، ص280.

[2] عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، مرجع سبق ذكره، ص128.

[3] أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مصدر سبق ذكره، ص255.

[4] إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، ج2، ط2، دار الأمواج، بيروت، 1387م، ص763.

[5] محمد عبد الله البستاني، البستان، مرجع سبق ذكره، ص917.

لسان العرب: " قانون كل شيء: طريقه ومقياسه"[1]، وبهذا المعنى يصبح القانون مقياساً لكل شيء، يضع النظام ويحدد القواعد التي يجب على الفرد إطاعتها.

فكلمة القانون غربية في أصلها، وتعني الأصول والسير بنظام على القواعد الموضوعة، ولأنها قواعد فلا بد من إطاعتها حتى لا يحدث نوع من عدم النظام.

ب. القانون اصطلاحاً:

لكي يكون هناك انسجام وتعايش بين الأفراد، وحتى يحترم كل فرد حرية ومصالح الآخرين لابد من وجود قواعد وضوابط تنظم علاقات الأفراد فيما بينهم، وهذه القواعد تعارف على تسميتها بالقانون.

فإذا كان من المسلم به أن القانون يتمثل في مجموعة القواعد المنظمة لعلاقات الأفراد داخل المجتمع، فإن وظيفة القانون وهدفه الأساسي هو تنظيم الحياة داخل المجتمع بشكل يكفل تحقيق العدل والأمن والاستقرار، بالإضافة إلى سعي القانون نحو تنظيم وتحقيق الأهداف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، فغاية القانون ووظيفته هي حماية حقوق الأفراد وحرياتهم وتحقيق سعادتهم، فالفرد هو أسمى ما في الوجود، وليس للقانون من هدف سوى تحقيق المصالح الخاصة للأفراد.

القانون: " عبارة عن مجموعة من القواعد التي أقرها المجتمع لتنظيم علاقات أفراده بصفة ملزمة والتي يكون مصدرها العُرف أو الدين "[1] **فالدين:**

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، ج3، ط6، دار الصادر، بيروت، 1997، ص349.

هو مجموعة الأوامر والنواهي التي أنزلها الله سبحانه وتعالى على عباده بطريق الوحي إلى رسله, فعلى الإنسان الالتزام بما أمر به الله والابتعاد عمّا نهى عنه يقول الله في كتابه العزيز :{**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (13) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ**} (سورة النساء / الآيتان 13 , 14) .

أيضاً: "القانون مجموع القواعد العامة المفروضة على الإنسان من خارج لتنظيم شؤون حياته ".

ويقول ﷻ:{**فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا**} (سورة النساء / الآية 173) , كذلك **يعُرف القانون بأنه:** " هو والقاعدة بمعنى واحد وهو الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته التي يتعُرف أحكامها منه "[2], فالقانون أمر ضروري وحتمي للحياة داخل المجتمع باعتباره وسيلة لدفع الضرر والمحافظة على حياة كل فرد.

فالدين هو الذي ينظم علاقة الإنسان بخالقه، عن طريق العبادات، كما يهتم الدين أيضاً بأخلاق الإنسان، أي بعلاقة الإنسان مع نفسه.

أما العُرف: فيعتبر العُرف من أقدم طرق التقنين التي لجأ إليها الإنسان لضبط السلوك الاجتماعي والفردي " وتلعب الأعراف دوراً أساسياً وهاماً في حياة المجتمعات في الماضي والحاضر، وتساهم في تنظيم الكثير من العلاقات

---

[1] عبد القادر محمد شهاب، أساسيات القانون والحق في القانون الليبي، ط 4 , منشورات جامعة قاريونس , بنغازي 2001 م ، ص17.

[2] إبراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص46.

اليومية للأفراد وتعبر الأعراف عن طبيعة المجتمع وحاجاته وتوضح مدى تطوره الاجتماعي والأخلاقي والقانوني والحضاري، وتقوم الأعراف في كثير من الأحيان مقام القانون عند فقدان النصوص التشريعية، كما تتولى إكمال دور القانون في تنظيم المجتمع "[1], فالعُرف يعني ما تعارف عليه الناس في زمان ومكان ما، باعتباره صالحاً لتنظيم اجتماعهم، فتطلق كلمة العُرف على الشيء المعروف الذي تستحسنه الأمة من العادات التي تتكرر مع الزمن سواء كانت في الأقوال أو في الأفعال، وقد ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: {**خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرف** } (سورة الأعراف / الآية 199) .

فالعُرف الذي أمر به القرآن هو العادات التي استقرت في الأمة واطمأنت إليها النفوس سواء أكان مصدرها العقل أو الأديان السماوية، فالعُرف يجب أن يكون مطابقاً لأحكام الدين الإسلامي الحنيف ومبادئه العامة فالدين يحتوي العُرف، وعلى هذا الأساس فإن الأعراف المخالفة لقواعد الدين لا يمكن أن يحتويها الدين، فالهدف من هذا الشرط هو منع استقرار العادات السيئة والضارة بالمجتمع لتصبح بذلك قاعدة قانونية، كما أن الدين هو شريعة إلهية مصدرها الله سبحانه وتعالى، في حين أن العُرف مصدره الإنسان، ويُعد العُرف مِن أقدم المصادر الرسمية للقانون، فقد كان له دور هام كمصدر للقواعد المنظمة للعلاقات الإنسانية إلا أن هذا الدور قد تضاءل وأصبح مصدراً ثانوياً بعد التشريع.

---

[1] عبد القادر محمد شهاب ، مرجع سبق ذكره، ص151.

المصادر الرسمية للقانون، فقد كان له دور هام كمصدر للقواعد المنظمة للعلاقات الإنسانية إلا أن هذا الدور قد تضاءل وأصبح مصدراً ثانوياً بعد التشريع.

" فالعُرف نابع من إرادة الجماهير تمليه ضرورات الحياة الاجتماعية دون تدخل من أداة الحكم، وللعُرف قوة ملزمة لا يستمدها من المشرع أو الدولة، ولا مِن القضاء الذي يحكم وإنما يستمدها من الضرورة الاجتماعية التي تفرضه وتحتم وجوده حين لا يوجد تشريع أو إذا كان التشريع ناقصاً ... فالعُرف إذاً هو الوسيلة الطبيعية لتنظيم علاقات الأفراد داخل المجتمع وخاصة تلك العلاقات التي يستعصي على التشريع تنظيمها "[1].

والقانون بوجه خاص: " قاعدة ملزمة تعبر عن الطبيعة المثالية لكائن ما أو لوظيفة ما، فهي المعيار الذي ينبغي أن يلتزم من الكائن أو الوظيفة لتحقيق وجودهما "[2].

وبوجه عام: " قاعدة يعمل بها ويسار عليها، ومصدرها المجتمع، أو الشرع وأوامر الله وتسمى الأولى وضعية، والثانية إلهية لأنها عن إرادة الله، أو طبيعية لأنها لا تعارض الطبيعة بل تعززها"[3].

فإذا كانت هذه القواعد واجبة عليه دون تشريع صريح سميت عُرفاً، أو عادة، أو تقليداً، وإذا كانت مفروضة عليه كتشريع صريح تضعه السلطات الاجتماعية لوجه المصلحة العامة، سميت بالقوانين الوضعية, فالقانون المنظم

---

[1] مرجع سبق ذكره، ص151، 152.

[2] المرجع السابق ذكرة، ص145.

[3] المرجع السابق ذكرة، ص144.

لعلاقات الأفراد داخل المجتمع يسعى إلى تحقيق العدل بمفاهيمه المختلفة، وتوفير الوسائل الكفيلة لمنع الاعتداء على أفراد المجتمع، وهكذا فإن القانون هو مجموع قواعد السلوك الملزمة التي تنظم نشاط الأفراد في المجتمع، كذلك يعد القانون الطبيعي من أهم القوانين التي يجب السير بمقتضاها، فقد راودت الفلاسفة منذ القدم فكرة وجود قانون أعلى من القوانين الوضعية، حيث يرى الفلاسفة ضرورة التمييز بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي، فالقانون الطبيعي هو قانون ثابت أبدي صالح لكل زمان ومكان، وهو يتمثل في مجموعة قواعد عامة تتصف بأنها أبدية وثابتة لا تتغير ولا تتبدل بتغير وتبدل الزمان والمكان ، فهي إذاً صالحة لكل زمان ومكان، وقد أودعها الله في هذا الكون ويستطيع الإنسان أن يكتشفها عن طريق التأمل والتفكير والعقل، ومن تعريفات القانون الطبيعي أيضاً: " هو نظام عام صادر للعدالة، يتضمن توجيهات عامة يفسرها المشرع،(المنسق للقانون الوضعي) ويقرر الجزاءات الكفيلة لحمايتها "[1],أيضاً القانون الطبيعي هو "نسق من المبادئ يقدمها العقل الكلي يفسرها العقل البشري لكي يجعل الحياة آمنة مطمئنة، يدعو إلى التعاون والإخاء، وينبذ كل ما يعكر صفو الحياة"[2] كذلك من أهم أنواع القانون :

- القانون الطبيعي :

كذلك من أهم أنواع القانون : القانون الطبيعي: إذاً هو ذلك القانون الذي لم يشرعه البشر ولم يتدخلوا في وضعه، وهو فوق القوانين الوضعية،

---

[1] فضل الله محمد إسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي، ب ط، مكتبة بستان المعُرفة، الإسكندرية، 2006م، ص21.

[2] المرجع السابق ذكرة، ص21.

وموجـود فـي طبيعـة الأشـياء، وفـي فطـرة الإنسـان، وينبغـي علـى الإنسـان أن يسـعى لاكتشـافه ليطبـق قوانينـه الموضـوعية عليـه، وغايـة القـانون الطبيعـي هـو حمايـة حقـوق الإنسـان وخاصـة الفرديـة منهـا بالـذات " هـو المعبـر عـن إرادة الله ، تفسـره السنة الطبيعية محفور في قلوب المخلوقات "[1]..

- **أمـا القـانون الوضـعي** هـو الـذي يمثـل القواعـد القانونيـة النافـذة فـي مجتمـع معـين، وفـي زمـن محـدد، فالقـانون الوضـعي هـو ذلـك القـانون الـذي وضـعه المشـرعون لينفـذ علـى شـعب معـين فـي زمـن معلـوم، ويـرى أنصـار المـذهب الوضـعي أن القـانون الطبيعـي هـو أسـاس الإلـزام للقـانون الوضـعي، وهـو مثلـه الأعلـى الـذي يجـب أن يقتـدي بـه ويتوافـق معـه، وللأفـراد حـق الخـروج عـن طاعـة القانون الوضعي المخالف للقانون الطبيعي.

وبنـاءً علـى ذلـك فالقـانون الطبيعـي أعلـى مـن القـانون الوضـعي، لأنـه قـانون سـابق علـى وجـود الدولـة، أوجـده العقـل والمنطـق السـليم ولـم توجـده السـلطة الحاكمـة، لـذا يجـب أن يكـون القاعـدة الأساسـية التـي يسـتند عليهـا الحـاكم فـي جميـع مـا يصـدره مـن أفعـال وتصـرفات، " ذلـك كونـه قاعـدة يمليهـا علينـا العقـل القـويم الـذي نقـيم لـه الأفعـال المناسـبة مـع الطبيعـة الاجتماعيـة العاقلـة، وهـذا القـانون يعلـو علـى القـانون الوضـعي الـذي يسـتمد وجـوده مـن سـلطات الحـاكم، وفـي نفـس الوقـت الـذي يسـتمد فيـه القـانون الطبيعـي وجـوده مـن سـلطان العقـل "[2] والعقـل هـو مصـدر القـانون الطبيعـي، وهـو الـذي يرشـدنا إلـى العـدل والحـق، وهـذا القـانون الطبيعـي هـو الـذي يتناسـب مـع الطبيعـة الاجتماعيـة للإنسـان قبـل ظهـور

---

[1] المرجع السابق ذكرة، ص21.

[2] ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة علم السياسة، ب ط، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع , عمان، 2004م، ص288.

الحكومة وقبل ظهور الاستغلال والاستعباد، فمعُرفة الحق أو العدل يقتضي الاستدلال عليه بالعقل، فالعقل هو أداة الحكم على الخير والشر والعدل والظلم.

5- العدل (Justice):

أ. العدالة لغة:

العدل: " المرضي من الناس قوله وحكمه وتقول يعدل، أي يحكم بالحق والعدل، هو حكم عدل ذو معدلة في حكمه "[1], فالحكم إذا أرضى الجميع يكون عدلاً، حتى يصلوا بذلك إلى السعادة التي لا تتحقق إلا بالحق، وبذلك تسعى العدالة إلى الحق، أيضاً " العدل ضد الجور، وما قام في النفوس أنه مستقيم كالعدالة "[2] كذلك العدل : " نقيض الجور، يقال عدل على الرعية وعدلت الشيء أقمته حتى اعتدل "[3], فهو يسعى إلى الاستقامة والحق، وذلك يعني أن العدل هو السلوك الذي لا ظلم فيه.

وفي مقاييس اللغة: "عدل العين واللام أصلان صحيحان، لكنهما متقبلان كالمتضادين: أحدهما يدل على استواء، والآخر يدل على اعوجاج، والعدل: الحكم الاستواء ويقال للشيء يساوي الشيء هو عدله "[4] وبذلك تصل العدالة إلى تحقيق الحق في المجتمع. أيضاً العدل: "يعني الاستقامة عدل في أمره عدلاً: استقام، وعدل فلاناً بفلان: سوى بينهما"[5]. فالعادل إذاً هو المستقيم

---

[1] أبي عبد الرحمن الخليل أحمد الفراهيدي، العين، ج2، ب ط، دار مكتبة الهلال، ب ت، ص38.

[2] الطاهر أحمد الزاوي، مختار القاموس، مصدر سبق ذكره، ص410.

[3] عبد الرحمن الخليل أحمد الفراهيدي، العين، مصدر سبق ذكره، ص39.

[4] أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، مرجع سبق ذكره، ص246.

[5] جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ج2، مرجع سبق ذكره، ص42.

الـذي يسـوي بـين النـاس ويحتـرم حقـوقهم، ولا يخضـع لميـل أو هـوى، ولا يجـور فـي حكمه على أحد.

ب. العدل في الاصطلاح:

مـن أهـم أهـداف القـانون تحقيـق العـدل فـي المجتمـع، فـلا شـك أن أمـور النـاس تسـتقيم فـي الـدنيا مـع العـدل أكثـر ممـا تسـتقيم مـع الظلـم فـي الحقـوق، ذلـك أن العـدل كمـا يقـول شـيخ الإسـلام ابـن تيميـة*: " نظـام كـل شـيء، فـإذا أقـيم أمـر الـدنيا بعـدل قامـت ومتـى لـم تقـم بعـدل لـم تقـم، وفـي التحلـي بالعدالـة بلـوغ نهايـة تمـام الـنفس وكمالهـا، وفيـه أيضـاً الخيـر كـل الخيـر للفـرد، لأن مـن ظلـم جـار وابتغـي غيـر سـبيل العدالـة قصـده النـاس بـالظلم، واسـتعدوا لأذيتـه، واحتـرزوا منـه، وفـي العـدل أيضـاً النفـع كـل النفـع للمجمـوع، إذ بـه تسـتمر الدولـة وتبقـى متماسـكة لا يتطرق إليها التفكك والانهيار "[1].

العـدل: " عبـارة عـن الأمـر المتوسـط بـين طرفـي الإفـراط والتفـريط، وفـي اصـطلاح النحـويين: خـروج الاسـم عـن صـيغته الأصـلية إلـى صـيغة أخـرى، وفـي اصـطلاح الفقهـاء: مـن اجتنـب الكبـائر، ولـم يصـر علـى الصـغائر، وغلـب صـوابه، واجتنـب الأفعـال الخسيسـة، وقيـل: العـدل، مصـدر بمعنـى: العدالـة وهـو الميـل إلـى

* ابـن تيميـة: هـو أحمـد بـن عبـد الحلـيم بـن عبـد السـلام بـن عبـد الله ولـد بحـران، ثـم انتقـل إلـى دمشـق حيـث عـاش فيهـا ونبـغ واشـتهر، وكـان حنبلـي المـذهب، سـلفي النزعـة، مجـدداً شـديد العـداء للخرافـات والبـدع، محافظـاً فـي موقفـه مـن الفلسـفة والتأويـل ولقـد جـرت عليـه مواقفـه الفكريـة وصـراحته فـي الحـق الـذي يعتقـده عـداء العامـة واضـطهاد الحكـام، فسـجن بمصـر، واعتـق بدمشـق ومـات معتقلاً بقلعتـه، ولقـد بلـغ تيميـة مرتبـة الإمامـة العلميـة فـي عصـرهن وأصـبح منهجـه وإصـلاحه الـديني تيـاراً فكريـاً فـي التـراث الإسـلامي، ولقـد حظيـت السياسـة بـالكثير مـن اهتمامـه، فـألف فيهـا بـين مـا ألـف: الجوامـع فـي السياسـة الإلهيـة والآيـات النبويـة، ونظريـة العقـد، والسياسـة الشـرعية فـي إصـلاح الراعـي والرعيـة، والأحكـام السـلطانية، والحسـبة فـي الإسـلام. للمزيـد أنظـر: عبـد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة،ج1 , مرجع سبق ذكره، ص22.

[1] مصـطفى سـيد أحمـد صـقر، فلسـفة العدالـة عنـد الإغريـق وأثرهـا علـى فقهـاء الرومـان وفلسـفة الإسـلام، ب ط، مكتبـة الجـلاء الجديدة، المنصورة، 1989، ص5.

الحق "[1] وبذلك نجد أن العدل ما هو إلا طريق مستقيم يبعد المرء عن الجور والظلم، ويصل إلى طريق العدالة والحق. " والعدل: صفة للأشياء ويراد به المطابق للحق الطبيعي الوضعي ومنه المضبوط والصواب، وعند أرسطو* الفضيلة وسط الاعتدال فالعادل من يحترم حقوق غيره، فلا يخضع لميل أو هوى، ولا يجور في حكمه على أحد"[2].

6- الدولة (State):

أ. الدولة لغة:

تشير الدولة في اللغة " أن تدال إحدى الفئتين على الأخرى يقال كانت لنا عليهم الدولة والجمع الدول هي بكسر الدال "[3].

" دُوَلُ/ دولُ إقليم يتمتع بنظام حكومي واستقلال سياسي "[4].

كذلك الدول: " الاستيلاء والغلبة، والشيء المتداول، ومجموع كبير من الأفراد يقطن بصفة دائمة إقليماً معيناً ويتمتع بالشخصية المعنوية وبنظام حكومي وبالاستقلال السياسي "[5].

---

[1] علي بن محمد علي الجرجاني، التعريفات، مصدر سبق ذكره، ص145.

* ولد **أرسطو** سنة (484) ق. م في أسطاغير التي سميت أخيراً أسطافرو، وهي مدينة يونانية قديمة على ساحل بحر إيجه، وقد اشتهرت أسرى أرسطو بالطب، وكان أبوه ينتوماخوس طبيب بلاط الملك أخيتاس المقدوني، ومن هنا جاء ارتباط أرسطو الشديد ببلاط مقدونيا، الذي أثر إلى حد كبير في حياته ومصيره، توفي والده وهو صغير، التحق أرسطو وهو في سن الثامنة عشرة بأكاديمية أفلاطون بأثينا، فتفوق على زملائه وأظهر من الذكاء والفطنة والإطلاع الواسع ما جعله يكسب إعجاب أستاذه أفلاطون، واستمر أرسطو ملازماً أفلاطون في أكاديميته عشرين عاماً، وقضى بعضها في التعليم، والبعض الآخر في التدريس، فلما مات أفلاطون ترك الأكاديمية نهائياً، وغادر أرسطو أثينا متوجهاً إلى أسيا الصغرى، وبها تزوج، وبعد بضع سنوات عاد إلى أثينا وأسس مدرسة في أحد ملاعبها الرياضية وقد استقر أرسطو في مدينة (خلقيس) أو (خلسيس) في جزيرة أوبا إحدى الجزر اليونانية وبها توفي وهو في سن الثالثة والستين، وذلك سنة 322 ق.م , للمزيد أنظر أميرة حلمي مطر , الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها , ب ط، دار قباء للطباعة والنشر، القاهرة، 1998، ص223، 224.

[2] إبراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص117.

[3] أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مصدر سبق ذكرة، ص158.

[4] أحمد العابد، داوود عبد، وآخرون، المعجم العربي الأساسي، بيروت، ب ط، 1991م، ص471.

[5] المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط4، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 1425م، ص305.

أيضاً الدولة: " مجتمع منظم له حكومة مستقلة وشخصية معنوية متميزة من المجتمعات الأخرى المماثلة التي تربطها بها بعض العلاقات وتختلف الدول فيما بينها، من حيث تكوينها ونظام الحكم فيها، فمنها كبيرة وصغيرة، ومنها ملكية وجمهورية "[1].

ب. الدولة في الاصطلاح:

تعتبر الدولة من أهم مكونات السياسة بعد الإنسان، وهدف الدولة هو ضبط حركة المجتمع وتأمين السلم والنظام، وتحقيق التقدم في الداخل والأمن من العدوان في الخارج، ومن الناحية القانونية تعتبر الدولة شخصية قانونية موحدة، وكياناً جماعياً دائماً يتمتع بسلطة الأمر والنهي على نحو فريد في المجتمع، وتعود نشأة الدولة إلى ميل الإنسان نحو الحياة الاجتماعية التي تصبح صعبة في غياب عقد اجتماعي يضع قواعد التصرف والحقوق والواجبات الاجتماعية للأفراد.

من أهم أهداف القانون تحقيق العدل في المجتمع، فلا شك أن أمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق، ذلك أن العدل كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية*: " نظام كل شيء، فإذا أقيم أمر الدنيا بعدل قامت ومتى لم تقم بعدل لم تقم، وفي التحلي بالعدالة بلوغ نهاية تمام

---

[1] المصدر السابق، ص305.

* ابن تيمية: هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله ولد بحران، ثم انتقل إلى دمشق حيث عاش فيها ونبغ واشتهر، وكان حنبلي المذهب، سلفي النزعة، مجدداً شديد العداء للخرافات والبدع، محافظاً في موقفه من الفلسفة والتأويل ولقد جرت عليه مواقفه الفكرية وصراحته في الحق الذي يعتقده عداء العامة واضطهاد الحكام، فسجن بمصر، واعتق بدمشق ومات معتقلاً بقلعته، ولقد بلغ تيمية مرتبة الإمامة العلمية في عصرهن وأصبح منهجه وإصلاحه الديني تياراً فكرياً في التراث الإسلامي، ولقد حظيت السياسة بالكثير من اهتمامه، فألف فيها بين ما ألف: الجوامع في السياسة الإلهية والآيات النبوية، ونظرية العقد، والسياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، والأحكام السلطانية، والحسبة في الإسلام. للمزيد أنظر: عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة،ج1 , مرجع سبق ذكره، ص22.

الـنفس وكمالهـا، وفيـه أيضـاً الخيـر كـل الخيـر للفـرد، لأن مـن ظلـم جـار وابتغـي غيـر سـبيل العدالـة قصـده النـاس بـالظلم، واسـتعدوا لأذيتـه، واحتـرزوا منـه، وفـي العـدل أيضـاً النفـع كـل النفـع للمجمـوع، إذ بـه تسـتمر الدولـة وتبقـى متماسـكة لا يتطرق إليها التفكك والانهيار "[1].

" هـي مجتمـع مـنظم لـه حكومـة مسـتقلة وشخصـية معنويـة متميـزة مـن المجتمعـات الأخـرى المماثلـة التـي تربطـه بهـا بعـض العلاقـات وتختلـف الـدول فيمـا بينهـا، مـن حيـث تكوينهـا ونظـام الحكـم فيهـا فمنهـا كبيـرة ومنهـا صـغيرة ومنهـا ملكيـة وجمهوريـة، وسـيطرة الدولـة نظـام يرمـي إلـى جعـل الوظـائف الاجتماعيـة مـن إنتـاج وخدمات عامة في يد الدولة "[2].

وهنـاك تعريـف أخـر للدولـة: " هـي تلـك القـوة الاجتماعيـة التـي تمتلـك سـلطة قويـة تعلـو قانونيـاً فـوق أي جماعـة داخـل هـذا المجتمـع، وعلـى أي فـرد مـن أفرادهـا "[3]، فالدولـة جهـاز أو مؤسسـة منظمـة للمجتمـع تسـعى إلـى تنظيمـه، فـالمجتمع المـدني يتميـز بوجـود الدولـة، بعكـس المجتمـع البـدائي الـذي يفتقـر إلـى وجود الدولة.

كـذلك الدولـة " هـي الكيـان السياسـي والإطـار التنظيمـي الواسـع لوحـدة المجتمـع والنـاظم لحياتـه الجماعيـة وموضـع السـيادة فيـه، بحيـث تعلـو إرادة الدولـة شرعاً فوق إرادة الأفراد والجماعات الأخرى في المجتمع "[4].

---

[1] مصـطفى سـيد أحمـد صـقر، فلسـفة العدالـة عنـد الإغريـق وأثرهـا علـى فقهـاء الرومـان وفلسـفة الإسـلام، ب ط، مكتبـة الجـلاء الجديدة، المنصورة، 1989، ص5.

[2] إبراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص85.

[3] عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسية , ج2 , د ت, ص269 .

[4] عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسية، ج2 ,مرجع سبق ذكره ص702.

فالدولة هي الإطار الطبيعي للإنسان الذي تتم فيه الآن جل الحياة البشرية، ويمارس داخله السلوك الإنساني بصفة عامة بما في ذلك السلوك السياسي، فالدولة إذن كيان سياسي منظم مكون من سكان يقيمون على إقليم معين , ويعيشون في ظل حكومة غير خاضعة مباشرة للقوة أو السيطرة الخارجية، وقادرة على ضمان طاعة كل المقيمين فيها.

تعقيب :

عرضت في هذا الفصل لمجموعة من المصطلحات السياسة والتي لها علاقة بموضوع الدراسة وهي قاعدة علمية مهمة في كل علم من العلوم والذي يبدأ بالضرورة بتحديد مفاهيم ومصطلحات هذا العلم حتى لا يقع الالتباس والغموض حول تلك المفاهيم وأيضاً تكون تلك المفاهيم معياراً نرجع إليه حينما نرى اختلافاً بين المصطلحات والمفاهيم عند كل فيلسوف نعرض له بالإضافة إلى ملاحظة تطور هذه المفاهيم واختلافها في الأفكار السياسية المختلفة لذا حرصت على أن أوضح مجموعة من المصطلحات المرتبطة بموضوع البحث وهي الإرادة الإنسانية والحرية والعقد والقانون والعدل والدولة .

ووجدت أن أهم مصطلحين يرتكز عليهن هذا البحث الحرية والقانون فلا أحد ينكر ارتباط الحرية بسعادة الإنسان , كما أنها التعبير عن الشخصية المستقلة القادرة على تحمل المسؤولية والحرية هي أصل جميع الحقوق إذ لا يستطيع أي فرد أن يمارس حقاً من حقوقه بعيداً عن الحرية , فالحرية هي أساس كل الحقوق , وإلغاء الحرية يعني إلغاء لحقوق الأفراد .

والحريـــة بـــذلك يكـــون شـــرطها الاختيـــار , فالحريـــة هـــي قـــدرة الإنســـان علـــى اختيار الأفعال وأيضاً الامتلاك الواعي للإرادة الإنسانية .

ولكـــن الحريـــة هنـــا لا يجـــب أن تكـــون حريـــة مطلقـــة , فالحريـــة المطلقـــة تقـــود إلـــى حالـــة مـــن الفوضـــى وعـــدم الضـــبط , و تجعـــل منـــه إنســـاناً قـــادراً علـــى القتـــل والتـــــدمير والســـــرقة دون أي رادع , فالإنســـــان بـــــدون ضـــــبط أو ردع ســـــوف يقـــــوم بتدمير نفسه أولاً ثم تدمير الآخرين .

لـــذلك لابـــد مـــن وجـــود ضـــابط لهـــذا الإنســـان وهـــو القـــانون فللقـــانون " طبيعـــة مزدوجـــة تتمثـــل فـــي قدرتـــه علـــى توســـيع نطـــاق حريـــه الإنســـان وتقييـــد هـــذه الحريـــة فـــي آن واحد "[1].

ومـــن هنـــا جـــاء ارتبـــاط الحريـــة بمـــا يجيـــزه أو يقـــره القـــانون , وعـــدم القيـــام بـــأي عمل قد يضر به أو بالآخرين فالحرية بهذا المعنى حرية مقيدة ومحددة .

[1] حسين عبد الحميد أحمد رشوان , القانون والمجتمع , ب ط , المكتب الجامعي الحديث , الإسكندرية , ب ت, ص236.

الفصل الثاني

الحــرية وسيـــادة القـــانون (تأصـيل فلسـفي)

1- الحرية والقانون في الفلسفة اليونانية

2- الحرية والقانون في العصور الوسطى

3- الحرية والقانون في الفلسفة الاسلامية

تمهيد ...

إن الحرية الحقيقية هي الحرية الملتزمة بقيود أخلاقية رفيعة وهي قيمه إنسانيه سامية , تدعو إلى تحطيم الأغلال والقيود وإزالة العوائق المعطلة لنمو الإنسان وتقدمه وازدهاره وصياغة الواقع بما يحقق للإنسان كرامته الشخصية.

"ولكي يكون هناك انسجام وتعايش بين الأفراد وحتى يحترم كل فرد حرية ومصالح الأخرين لابد من وجود قواعد وضوابط تنظم علاقات الأفراد فيما بينهم وهذه القواعد قد.....تعارف الناس على تسميتها بالقانون"[1].

فهذه القواعد التي تنظم حياة الناس قد تكون صادرة من المجتمع حيث يتعارف عليها أفراد المجتمع ، وقد تكون صادره من مصدر إلهي وديني ولكن أياً كان مصدر هذه القواعد فهذه القواعد تعرف بالقانون.

فالقانون أمر ضروري وهام للحياة داخل المجتمعات باعتبار أن القانون وسيلة لدفع الأخطار والأضرار المتمثلة في الفوضى والهلاك الذي قد يقع فيه الناس لو تركوا دون وازع.

ووجوده يرتبط بوجود الجماعة البشرية ، كما أن هذا الإنسان لا يستطيع العيش إلا في إطار جماعة بشرية ،ولذا كان " القانون هو جملة القواعد الملزمة التي تحدد العلائق الاجتماعية، التي تمثلها الإرادة الجماعية للجماعة في كل لحظة "[2].

---

[1] عبد القادر محمد شهاب، أساسيات القانون والحق في القانون الليبي ، مرجع سبق ذكره ،16.

[2] مراد هبه ،المعجم الفلسفي ،مرجع سبق ذكره ،ص522

ولهذا فإن الطبيعة البشرية لابد لها من نظام تعيش بمقتضاه ، وهذا النظام قد يكون طبيعيا مثل العرف والعادات وقد يكون وضعيا حسب ما تراه الحاجه الإنسانية ، فالقانون ما هو إلا مراعاة لمصلحة الفرد وحفاظا على حياته يوجهه للخير وللمصلحة العامة والفردية ، ويساعده على بناء حياة هادئة ومستقرة ، فالقانون في حد ذاته وجد من أجل الفرد نفسه ،حتى يضمن له حياة هادئة ومستقرة وعادله .وهذا ما تؤكده القوانين سواء" الطبيعية أو الوضعية.

والمجتمع تحكمه شريعتان طبيعية ووضعيه ،فكما للإنسان إرادة ،هناك إرادة اقوى ، وأعظم هي تلك الإرادة الإلهية ، وهناك قواعد وقوانين تربط الإرادتين بعضهما بعضاً، ففكرة القانون الطبيعي موجودة منذ القدم ،حيث كان البعض ينسب بعض الظواهر الطبيعية إلى الطبيعة وقوانينها، حيث "راودت الفلاسفة منذ القدم فكرة وجود قانون أعلى من القوانين الوضعية، قانون صالح لكل زمان ومكان "[1].

وفكرة القانون الطبيعي نجد لها امتداداً تاريخياً، فقد ظهرت أول ما ظهرت عند الرواقيين عند **سقراط** *Socrates(470–389ق.م)

---

[1] حسن كيرة ،اصول القانون ، ط2، دار المعارف ،مصر ،1958م ص121.122

***سقراط بن سفرنيقوس:** ولد في أثينا اثناء ،كان والده يشتغل في صناعة التماثيل ،اشتغل سقراط في صباه بصناعة والده ثم توجه الى الفكر الذي أغرم به ، واشتغل بالجدل والحوار . وإثارة المشاكل الفكرية ،والشكوك في نفوس الناس حول القضايا التي أثارها السوفسطائيون ، ولقد ذاع صيت سقراط واشتهر ، ورغم ذلك تألب الناس عليه لأنه نهى الرؤساء في زمانه عن الشرك وعبادة الاوثان فاتهموه بالإلحاد وإنكار آلهة اليونان ، والدعوة إلى آلهة جدد، وإفساد عقول الشباب ، نتيجة ذلك قدم للمحاكمة ،فحكم عليه بالإعدام بسقايته السم .ومات سقراط وعمره سبعين سنة 399 ق.م .للمزيد أنظر أميرة حلمي مطر , تاريخ الفلسفة اليونانية ومشكلاتها , مرجع سبق ذكره , ص

وأفلاطـــــــون **"ploton427-347 ق.م" وأرســـــطو والـــــرواقيين ،حيـــــث آمنـــــوا بالقـانون الطبيعـي غيـر المكتـوب الـذي ظـل أولئـك النـاس بـه فـي سـعادة ووئـام وقـالوا "كـل حيـاة تكـون خيـراً عنـدما تجـري مـع الطبيعـة فـي نسـق واحـد ، لأن هـذه الحيـاة إنمـا تمـت وفقـاً للقـوانين الطبيعيـة الخيـرة مـع الإنسـان"[1] كمـا "أنطلـق الفلاسـفة اليونـانيون فـي نظـرتهم إلـى القـانون وأساسـه الملـزم مـن منطلـق المقارنـة بـين الحيـاة الإنسـانية والظـواهر الطبيعيـة، فمـادام الكـون يخضـع لقـوانين ثابتـة تضـمن بقـاءه واتسـاقه علـى نظـام ثابـت لا يتغيـر ، فـإن الإنسـان يخضـع فـي معاملاتـه مـع بقيـة أبناء جنسه لقانون ثابت ، شأنه في ذلك شأن الظواهر الطبيعة الأخرى" [2]

مـن ذلـك نـرى أن النـاس فـي علاقـاتهم بعضـهم الـبعض يخضـعون إلـى قواعـد ثابتـة لا تتغيـر ولا تتبـدل، وهـذه القواعـد تتمثـل فـي قـانون طبيعـي مـن صـنع الطبيعـة ، يضـمن اسـتمرار الحيـاة البشـرية علـى نحـو مـنظم ، ويقـوم ذلـك القـانون الطبيعـي علـى التأمـل والعقـل والتفكيـر مـن هـذه الفكـرة نجـد أن القـانون الطبيعـي عنـد اليونـان مـرتبط بالطبيعـة وظواهرهـا ، وهـذه الفكـرة وليـدة الفلسـفة اليونانيـة ، وبعـد ذلـك امتدت جذورها إلى بقية الشعوب والفلسفات الأخرى .

**افلاطـون: هـو أفلاطـون بـن أرسـطن بـن أرسـطو قلـيس ، ولـد فـي أثينـا ،مـن أسـرة عريقـة غنيـة ذات شـأن فـي السياسـة والملـك والحكمـة ،تثقـف ثقافـة واسـعة حيـث تعلـم الرياضـة والشـعر، واطلـع علـى المـذاهب الفلسـفية ،ولمـا بلـغ سـن العشـرين تعـرف علـى سـقراط فلازمـة وتتلمـذ عليـه مـدة ثمانيـة اعـوام ، نقـل خلالهـا الكثيـر مـن افكـاره وتعاليمـه ، والتـي تركـت بـدورها أثـرا كبيـراً فـي حيـاة أفلاطـون وتفكيـره الفلسـفي ،جمـع أفلاطـون مـن خـلال رحلاتـه وتنقلاتـه بـين ثقافـات الشـرق والغـرب الأمـر الـذي أسـهم فـي فلسـفته التـي جـاءت متعـددة الجوانـب الفكريـة ومتعـددة الموضـوعات وفـي سـنة (378) رجـع أفلاطـون إلـى أثينـا وبهـا أنشـا مدرسـته الفلسـفية , التـي كانـت تطـل علـى (حديقـة أكـاديموس) أحـد أبطـال اليونـان , فسـميت لـذلك بالأكاديميـة , وقـد جعلهـا دينيـة تـدرس فيهـا جميـع العلـوم وأقـام فيهـا معبـداً وظـل يعلـم فيهـا ويكتـب أربعـين سـنه , وقـد أقبـل عليهـا الطـلاب , يونـان وأجانـب وظـل فيهـا إلـى أن توفي سنة 347 ق.م للمزيد أنظر أميرة حلمي مطر , تاريخ الفلسفة اليونانية ومشكلاتها , مرجع سبق ذكره ص155 .

[1] فضـل الله محمـد اسـماعيل , سـعيد محمـد عثمـان , نظريـة القـانون الطبيعـي فـي فكـر السياسـي الغربـي , مرجـع سـبق ذكـره , ص 8 .

[2] عبدالقادر محمد شهاب ،اساسيات القانون والحق في القانون الليبي ،مرجع سبق ذكره ، ص86.

أمـــا بالنســـبة للعصـــور الوســـطى فقـــد صـــار القـــانون الطبيعـــي هـــو ذلـــك القـــانون الالهي الذي يسمو على القانون الوضعي . فيرى توما الأكويني.

امـــا فـــي العصـــور الحديثـــة يمكـــن أن نلمـــس دور الحضـــارة الاســـلامية فـــي تحـــوير ماهيـــة هـــذا القـــانون وربطـــه بالقـــانون الوضـــعي .فالقـــانون لـــه دوره المهـــم والفعـــال فـــي تنظـــيم المجتمـــع والنـــاس بصـــفة عامـــة ، حتـــى يضـــمن الامـــن والاســـتقرار للشعوب.

1-الحرية والقانون في الفلسفة اليونانية :

الرواقيـــة* Stoicism هـــي أول مـــن تحـــدث عـــن الحالـــة الطبيعيـــة التـــي عـــاش فيهـــا النـــاس فـــي ســـلام وطمأنينـــة وجـــاءوا بالقـــانون الطبيعـــي غيـــر المكتـــوب الـــذي أصـــبح بـــه الإنســـان فـــي ســـعادة وهنـــاء ووئـــام وقـــالوا: " كـــل حيـــاة تكـــون خيـــراً عنـــدما تجـــري مـــع الطبيعـــة فـــي نســـق واحـــد، لأن هـــذه الحيـــاة إنمـــا تمـــت وفقـــاً لقـــوانين الطبيعـــة الخيـــرة مـــع الإنسان "[1].

يـــؤمن الرواقيـــون بحكـــم الطبيعـــة وقوانينهـــا . ويـــرون أن القـــانون الطبيعـــي محمـــد غيـــر قابـــل للتغييـــر , وأنـــه يـــتلاءم مـــع العقـــل الإنســـاني , ويحيـــا وفـــق الطبيعـــة والعقـــل الإنســـاني , كمـــا أنهـــم قـــد اســـتمدوا آراءهـــم الخاصـــة عـــم العلاقـــات الاجتماعيـــة

* **الرواقيـــة:** ظـــاهرة التـــأثر بالنزعـــات الشـــرقية أوضـــح مـــا تكـــون لـــدى مـــذهب الرواقيـــة، خصوصـــاً إذا لاحظنـــا أيضـــاً أن رؤســـاء هـــذا المـــذهب قـــد صـــدروا عـــن بلـــدان تقـــع فـــي آســـيا الصـــغرى أو فـــي الجـــزر الشـــرقية مـــن الأرخبيـــل أو فـــي بـــلاد موجـــودة علـــى الحـــدود مباشـــرة بـــين بـــلاد الفـــرس وبـــين الـــبلاد اليونانيـــة، فكـــأنهم قـــد نشـــئوا جميعـــاً فـــي بيئـــة كـــان التـــأثر فيهـــا بالعناصـــر الشـــرقية واضـــحاً كـــل الوضـــوح، ومـــن الناحيـــة الجغرافيـــة نجـــد إذاً أن انحطـــاط الفلســـفة قـــد اقتـــرن بانتقـــال مركزهـــا الرئيســـي مـــن أثينـــا نحـــو الشـــرق، ويعتبـــر زينـــون الرواقـــي هـــو مؤســـس مـــذهب الرواقيـــة، للمزيـــد ينظـــر: عبـــد الـــرحمن بـــدوي، موســـوعة الفلســـفة، مرجـــع ســـبق ذكـــره، ص 527، 528.

[1] فضـــل الله محمـــد اســـماعيل، ســـعيد محمـــد عثمـــان، نظريـــة القـــانون الطبيعـــي فـــي الفـــرك السياســـي الغربـــي، مرجـــع ســـبق ذكـــره، ص8.

من الطبيعة , وهم يرون أن معرفة الطبيعية من القانون أهم أسس الحياة الفاضلة كما يرون أن الطبيعي كاف لتنظيم العالم وترتيب حياته دون حاجة إلى إرشاد أو توجيه من الأفراد . وعلى ذلك يرى الرواقيون أن الأخلاق هي وحدها , دون سياسة هي القوة المحركة للأفراد .

كما يرى الرواقيون أن " هذا القانون ينبثق من واقع حكم العناية الإلهية للعالم كله . يتداركه العقل البشري , كما يجعل الجنس البشري أقرب ما يكون إلى الله . وهذا الدستور واحد في كل زمان ومكان , ويلزم الناس بأحكامه . وكل تشريع يخالف أحكام هذا الدستور لا يستحق أن يكون قانوناً "[1].

وفقد كان للفكر الرواقي أثره على الفكر السياسي فقد فضل الرواقين بين الأخلاق والسياسة. وان الدولة ليست هي الوسيلة الوحيدة التي بها يظهر الرجل الفاضل . وان الانسان في مقدوره أن يصل إلى الكمال عن طريق اتباع القانون الطبيعي , فالقانون الطبيعي يعمل على اتحاد جميع الافراد في المدينة العلم وفي ظل هذه العائلة الكبيرة يصبح جميع الأفراد أخوه متساوين. ويحاول كل فرد تنسيق حياته الخاصة بما يتمشى مع القانون الطبيعي ,لأن حياته وسعادته تتمثلان فيه[2] .

وقد كان للرواقيين الفضل الأسبق في أن المشرعين الرومان اقتبسوا مبادئ القانون الطبيعي, ومبادي العدالة العامة , كما اقتبس المسيحيون فكرة الإخاء العالمي من المدرسة الرواقية والتي تعاقبتها العصور الحديثة .

---

[1] إبراهيم دسوقي اباظه , عبد العزيز الغنام , تاريخ الفكر السياسي . بيروت , دار النجاح , 1973 , ص 81 .

[2] بطرس غالي , محمود خيري عيسى , المدخل في علم السياسة , ط9 ,مكتبة الانجلو , القاهرة , 1990 , ص 51 , 52 .

" وقد نظرت الرواقية إلى مفهوم العدالة بأنها أمر طبيعي , ولذلك وهي ثابته لا تتغير . وأن الحياة المثالية هي تلك التي بتوفيق وحنكة , عن هذه العدالة المقررة بمقتضى ذلك القانون [1]

وانتقلت الرواقية إلى فلاسفة الرومان، ونراها في كلام **ماركوس أوريليوس*** Aurelius Marous (121م – 180م) فيما يختص بالحكم وحقوق الإنسان حيث وصف الدولة الصالحة بأنها " هي التي يكون فيها القانون الواحد للجميع، وللجميع الحقوق المتساوية، وكذلك حرية القول، وأن تحترم الحكومة كل الحريات لكل المحكومين "[2].ويرى **ماركوس أوريليوس** أن القانون الطبيعي هو القدرة على المعرفة بالأمور الإلهية والأمور الانسانية والعلم بما هو عدل وما هو ظلم , كما أنه يأمر الإنسان أن يعيش شريفاً , وأن لا يضر أحداً , وأن يعطي لكل ذي حق حقه .

كما قال ماركوس :" إن الناس جمعياً متساوون ولهم من العقل أنصبة متساوية . وهم من أجل ذلك ينزعون إلى الاجتماع . ذلك لأن الموجودات كلما سمت منزلتها زاد تماسكها وتضافرها".

---

[1] فضل الله محمد اسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفرك السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره،ص24 .

* **ماركوس أوريليوس:** ولد في روما عام 120 عن أسرة عريقة تنتمي أصولها من ناحية أمه إلى جد كان يقطن في إسبانيا، توفي والده وهو لا يزال صبياً، فكفلته أمه بالتربية والتثقيف، وعندما شب ماركوس ظهرت لديه نزعة عارمة نحو التقشف والزهد والابتعاد عن زينة الدنيا، ولعل هذه النزعة قد أتته نتيجة إطلاعه على كتابات الرواقيين وأفلاطون، لم يترك ماركوس أية كتب، لم يتغير شيء من بساطته حينما اعتلى العرش، فقد ظل بسيطاً، ولم تجره الشهوات كشهوة الحاكم إلى مالا يتوافق مع الضمير والعقل والاخلاق، للمزيد ينظر: علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، ب ط، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1988م، ص180.

[2] فضل الله محمد اسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص8.

وقد كان ماركوس يرى أن هناك صلة تربط الانسان والكون في وحدة عضوية . وأن عناية مطلقة خيرية قد وضعت في الإنسان رقيباً إلهياً وهو العقل . ففي استطاعته إذن عن طريق تحقيقه لتلك الماهية الأخلاقية دون أن يشوبها شيء خارجي . أن يوحد بين نفسه وبين الغاية العاقلة للكون . وهذا هو واجب الإنسان ألفعال نحو نفسه باعتباره مواطناً في ملكوت الله ".

كما يرى أن " القانون الوضعي يتمثل في جانب كبير من الظواهر الاجتماعية . فهو يتأثر بالبيئة التي يعيش فيها , وتحكمه ظروفها وهو مراه لنبض المجتمع "[1].

أيضاً الانسان لا يخضع لقواعد القانون الوضعي أو المدى وحده . بل يجب أن توجد بجانب تلك القواعد القانونية قواعد أخرى تنظم سلوكه وتحد من مخالفيه للقانون الطبيعي , وهذه القواعد هي قواعد الدين والأخلاقية مستمدة من العقائد الدينية , ولأ تعذر الأخذ بها . لذلك كل ما يخالف الطبيعة من سلوك يبطل الأخذ به . والهدف المقصود هو إرضاء الله "[2] .

كذلك قد أعطى **شيشرون**** CICERO .MARCUST (106-43 ق. م) " أسمى اعتبار إلى القانون فهو يعرف الدولة أحياناً بأنها مجتمع القانون

---

[1] عبد الحميد الحنفاوي , تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية , دار الهدي , الاسكندرية , ط1, ب ت , ص348 .

[2] فضل الله محمد اسماعيل , سعيد محمد عثمان , نظرية القانون والحق في القانون الليبي , مرجع سبق ذكره , ص 26 .

** **شيشرون:** سياسي وفيلسوف وخطيب ورجل دولة روماني، درس القانون في روما وأثينا ورودس، ولمع كمحامي في مقتبل العمر، ودخل بعد ذلك المعترك السياسي، وأصبح قنصلاً في عام 63 ق. م وعرف عن تمسكه الشديد بالمبادئ الجمهورية أثناء الحروب الأهلية التي دمرت الجمهورية الرومانية، امتاز شيشرون بغزارة كتاباته إلى جانب تنوع اهتماماته، فألف العديد من الرسائل لأصدقائه وأعدائه وأخيه، تلك الرسائل التي تتبدى من خلالها العادات والتقاليد السياسية الرومانية وتعليم فن الخطابة، وقد اعتبر شيشرون على مر العصور بسيد النثر اللاتيني والخطابة الرومانية دون منازع، للمزيد ينظر: عبد الوهاب الكيالي وآخرون، الموسوعة السياسية، مرجع سبق ذكره، ص514.

كما يربط الحكومة دائماً برباط قانوني، والقانون السليم عنده هو الذي يتوافق مع العقل ومع الطبيعة، والإنسان هو الكائن الوحيد الذي يتميز بالعقل ومن ثم فيجب أن يكون ملتزماً بالقانون"[1] .

وبعد أن بين **شيشرون** بأن القانون السليم هو الذي يجمع بين القانون الطبيعي وقوة العقل ينتقل إلى بيان طبيعة الدولة من حيث البقاء والاستمرار فيرى " أن الدولة لا تستطيع البقاء والاستمرار إذا لم يرتكز بناؤها على التسليم بالاعتراف بحقوق مواطنيها... والدولة ذاتها، بما فيها القانون، تخضع دائماً للقانون السماوي وللقانون الأخلاقي أو القانون الطبيعي العام "[2] وذلك أن القانون الطبيعي العام هو الذي يسمو على القانون البشري، فالقانون الطبيعي عند شيشرون هو ذلك القانون المتعادل مع العقل، إذا العقل متماثل مع الطبيعة، والطبيعة أيضاً ذات نمط عقلي، والعقل الإنساني والطبيعة ذاتها نابعتان عن قوة عليا، هي القوة الإلهية السامية.

وفكرة القانون الطبيعي نجد لها امتداداً تاريخياً، فقد ظهرت عند **سقراط** *Socrates(470–389ق.م)

---

[1] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص 162، 164، 166.

[2] المرجع السابق، ص166.

***سقراط بن سفرنيقوس:** ولد في أثينا اثناء ،كان والده يشتغل في صناعة التماثيل ،اشتغل سقراط في صباه بصناعة والده ثم توجه الى الفكر الذي أغرم به ، واشتغل بالجدل والحوار . وإثارة المشاكل الفكرية ،والشكوك في نفوس الناس حول القضايا التي أثارها السوفسطائيون ، ولقد ذاع صيت سقراط واشتهر ، ورغم ذلك تألب الناس عليه لأنه نهى الرؤساء في زمانه عن الشرك وعبادة الاوثان فاتهموه بالإلحاد وإنكار آلهة اليونان ، والدعوة إلى آلهة جدد، وإفساد عقول الشباب ، نتيجة ذلك قدم للمحاكمة ،فحكم عليه بالإعدام بسقايته السم .ومات سقراط وعمره سبعين سنة 399 ق.م .للمزيد أنظر أميرة حلمي مطر , تاريخ الفلسفة اليونانية ومشكلاتها , مرجع سبق ذكره , ص

وأفلاطـــون ** ploton "427–347 ق.م" وأرســطو والــرواقيين ،حيــث آمنــوا بالقــانون الطبيعــي غيــر المكتــوب الــذي ظــل أولئــك النــاس بــه فــي ســعادة ووئــام وقــالوا "كــل حيــاة تكــون خيــراً عنــدما تجــري مــع الطبيعــة فــي نســق واحــد ، لأن هــذه الحيــاة إنمــا تمــت وفقــاً للقــوانين الطبيعيــة الخيــرة مــع الإنســان"[1] كمــا "أنطلــق الفلاســفة اليونــانيون فــي نظــرتهم إلــى القــانون وأساســه الملــزم مــن منطلــق المقارنــة بــين الحيــاة الإنســانية والظــواهر الطبيعيــة، فمــادام الكــون يخضــع لقــوانين ثابتــة تضــمن بقــاءه واتســاقه علــى نظــام ثابــت لا يتغيــر ، فــإن الإنســان يخضــع فــي معاملاتــه مــع بقيــة أبناء جنسه لقانون ثابت ، شأنه في ذلك شأن الظواهر الطبيعة الأخرى" [2] .

مــن ذلــك نــرى أن النــاس فــي علاقــاتهم بعضــهم الــبعض يخضــعون إلــى قواعــد ثابتــة لا تتغيــر ولا تتبــدل، وهــذه القواعــد تتمثــل فــي قــانون طبيعــي مــن صــنع الطبيعــة ، يضــمن اســتمرار الحيــاة البشــرية علــى نحــو مــنظم ، ويقــوم ذلــك القــانون الطبيعــي علــى التأمــل والعقــل والتفكيــر مــن هــذه الفكــرة نجــد أن القــانون الطبيعــي عنــد اليونــان مــرتبط بالطبيعــة وظواهرهــا ، وهــذه الفكــرة وليــدة الفلســفة اليونانيــة ، وبعــد ذلــك امتدت جذورها إلى بقية الشعوب والفلسفات الأخرى .

****افلاطــون:** هــو أفلاطــون بــن أرســطن بــن أرســطو قلــيس ، ولــد فــي أثينــا ،مــن أســرة عريقــة غنيــة ذات شــأن فــي السياســة والملــك والحكمــة ،تثقــف ثقافــة واســعة حيــث تعلــم الرياضــة والشــعر، واطلــع علــى المــذاهب الفلســفية ،ولمــا بلــغ ســن العشــرين تعــرف علــى ســقراط فلازمــة وتتلمــذ عليــه مــدة ثمانيــة اعــوام ، نقــل خلالهــا الكثيــر مــن افكــاره وتعاليمــه ، والتــي تركــت بــدورها أثــرا كبيــراً فــي حيــاة أفلاطــون وتفكيــره الفلســفي ،جمــع أفلاطــون مــن خــلال رحلاتــه وتنقلاتــه بــين ثقافــات الشــرق والغــرب الأمــر الــذي أســهم فــي فلســفته التــي جــاءت متعــددة الجوانــب الفكريــة ومتعــددة الموضــوعات وفــي ســنة (378) رجــع أفلاطــون إلــى أثينــا وبهــا أنشــا مدرســته الفلســفية , التــي كانــت تطــل علــى (حديقــة أكــاديموس) أحــد أبطــال اليونــان , فســميت لــذلك بالأكاديميــة , وقــد جعلهــا دينيــة تــدرس فيهــا جميــع العلــوم وأقــام فيهــا معبــداً وظــل يعلــم فيهــا ويكتــب أربعــين ســنه , وقــد أقبــل عليهــا الطــلاب , يونــان وأجانــب وظــل فيهــا إلــى أن توفي سنة 347 ق.م للمزيد أنظر أميرة حلمي مطر , تاريخ الفلسفة اليونانية ومشكلاتها , مرجع سبق ذكره ص155 .

[1] فضل الله محمد اسماعيل , سعيد محمد عثمان , نظرية القانون الطبيعي في فكر السياسي الغربي , مرجع سبق ذكره , ص 8 .

[2] عبدالقادر محمد شهاب ،اساسيات القانون والحق في القانون الليبي ،مرجع سبق ذكره ، ص86.

أمـــا بالنســـبة للعصـــور الوســـطى فقـــد صـــار القـــانون الطبيعـــي هـــو ذلـــك القـــانون الالهي الذي يسمو على القانون الوضعي .

آمـــن فلاســـفة اليونـــان أيمانـــاً حازمـــاً بفكـــرة القـــانون الطبيعـــي. "وقـــد وجـــدت فكـــرة القـــانون الطبيعـــي عنـــد الفلاســـفة اليونـــان الأقـــدمين ، فقـــد راعهـــم النظـــام والاطـــراد الـــذي تســـير عليـــه أمـــور الكـــون، لـــيس فقـــط بالنســـبة إلـــى الظـــواهر الطبيعيـــة ، بـــل أيضـــا إلـــى أمـــور النـــاس حيـــث كـــان لطبيعـــة ســـيرا لحيـــاة دورهـــا الفعـــال فـــي اهتمامـــاتهم بالنظـــام الذي أدخل فكرة القانون الطبيعي لدى فلاسفة اليونان"[1].

وفكـــرة القـــانون الطبيعـــي عنـــدهم وجـــود قـــانون ثابـــت لا يتغيـــر مســـتمد مـــن الطبيعـــة ، ويتمثـــل بكشـــف العقـــل عـــن روح المســـاواة والعـــدل الكامنـــة فـــي الـــنفس . كمـــا هـــو مـــرادف للإيمـــان بعقـــل الإنســـان كإنســـان, بعيـــداً عـــن الفـــوارق العرقيـــة أو الطبقيـــة أو حتـــى التفاضـــل العلمـــي , وبهـــذا يحقـــق القـــانون الطبيعـــي أعظـــم إنجـــاز إنساني .

والقـــانون الطبيعـــي عنـــد اليونـــان يـــؤمن بـــأن الاقنـــاع النـــاجم عـــن الحـــوار هـــو قـــوام الحكـــم وليســـت القـــوة , والحريـــة مصـــداقاً لهـــذا الـــرأي تتضـــمن تـــوفير القـــانون, فالقـــانون هـــو صـــاحب الســـيادة فـــي المجتمـــع الحـــر , ومـــا كـــان الاثنـــي ليتصـــور خضـــوعه الكلـــي لقيـــود تفـــرض عليـــه , لكنـــه قـــد رســـم فارقـــاً قاطعـــاُ بـــين القيـــود التـــي تخضـــعه لإرادة أنســـان آخـــر يتصـــف بـــالتحيز , وذلـــك القيـــد الـــذي يعنـــي التســـليم بقاعـــدة قانونيـــة يجـــدر بـــالمرء احترامهـــا , وهنـــا تفـــرض القاعـــدة نفســـها علـــى المجتمـــع

[1] عبد الفتاح عبدالباقي ،نظرية القانون ،ط5 ،القاهرة ،مطبعة مصر ،1996، ص45

فرضاً , فالقانون هو صاحب السيادة في المجتمع الحر ذلك ما تم مع اليونان وخصوصاً مع **سقراط . وأفلاطون وأرسطو.**

كما أن فكرة القانون موجودة مع النظام البشري بالفطرة , لأن طريقة عيش الإنسان هي في حد ذاتها قانون , فالإنسان كائن اجتماعي بطبعة , وبطبيعته لا يستطيع أن يعيش وحيداً, وإنما هو في حاجة ماسه إلى أن يعيش في وسط جماعة أو مجتمع, حيث يضع هذا المجتمع القوانين التي تساهم بشكل فعال في آمن واستقرار الحياة , وهو مستند في ذلك إلى القانون الطبيعي الذي ينطلق منه ليبحث عن قانونه .

وبذلك فقد أكد اليونانيون على أن القانون الطبيعي هو من صنع الطبيعة , حيث أهتم الفلاسفة اليونانيون بهذا الجانب .

وسنرى كيف تتحقق الحرية عند الفلاسفة اليونان ومدى علاقة الحرية بالقانون .

أ- **سقراط Socrates (470- 389 ق.م).**

أنطلق سقراط من معرفة النفس ، ومعرفة النفس هي معرفة الإنسان بفضيلة (أعرف نفسك بنفسك)."التي ترددت كثيراً عنده فهي لا تكشف لنا عن نظرية خاصة في طبيعة النفس ومصيرها بقدر ما تكشف عن مضمون اخلاقي مستمدة مما يترتب على هذه المعرفة بالنفس من توجيه معين لحياة الإنسان وسلوكه .فمعرفة النفس عند سقراط هي أيضا" معرفة بالخير وتحقيق الفضيلة"[1]

[1] اميره حلمي مطر , الفلسفة اليونانية ،تاريخها ومشكلاتها ،مرجع سبق ذكره ص150

ذلك لان من يعرف نفسه يعرف بالتالي ما يناسبها ومالا يناسبها أي يعرف الخير الخاص بها . ولما كان الخير الأقصى أو الغاية القصوى التي ينبغي أن يتجه إليها الإنسان في كل حياته هي السعادة فعلى الحكيم أن يسعى إلى بلوغها بالعقل والتخطيط السليم .

فالسعادة عند سقراط والتي يتحقق بها ذلك الخير الأقصى تتلخص في قناعة النفس، ومعرفتها بقوانين الكون .

لقد أدرك سقراط في بحثه عن جوهر الإنسان بأن النفس هي السبيل الوحيد إلى تحقيق الفضيلة ، فالعبارة اعرف نفسك بنفسك اعتبرت الشعار الذي اتخذه سقراط بكل فلسفته فهي ذات تأثير في اتجاه سقراط الفلسفي للبحث في الإنسان ، وفي بحثه عن جوهر ذلك الإنسان الذي تمثل لديه في النفس باعتبارها " ذلك الجزء الالهي في الإنسان ،وكل من تأمله وتوصل إلى معرفته ،عرف ما هو إلهي وفاز بخير معرفته لنفسه .فالنفس تمثل الجانب الإلهي والعاقل من الإنسان"[1] .

ويؤمن سقراط بحرية الإنسان والتي تتحقق عن طريق معرفة الإنسان بنفسه وبمعرفة قوانين الطبيعة وفهمه للكون بشكل عام، فاختيار الإنسان لأفعاله هو الذي يصل به إلى السعادة ، فالسعادة عند **سقراط** هي أنتاج للعمل الفاضل، واختيار الإنسان لأفعاله الاختيار الصحيح هو الذي يصل به إلى السعادة .كما أن هذا الاختيار هو من الإرادة الحرة ، فالإنسان لدى سقراط حر لكنه عليه أن يختار فعله من أجل علاقته بالا راده الإلهية .

[1] مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي ،ب ط ،دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ،القاهرة، 2000م ،ص129

آمن سقراط بوجود عقل إلهي يوجه الكون إلى غاية مرسومة ويحقق الخير والكمال ويتسأل أفلاطون مثيراً للجدل حول قضية احترام القوانين الصادرة عن العقل بقوله " وإن فقهاء القانون ليختلفون في هل يحق للرجل أن يفلت هارباً إذا قضت عليه قوانين دولته بحكم جائر فلا تعدم بينهم من يقول إن سقراط كان يجب علية أن يهرب ليعيش مؤثراً عمل الخير على موت مجيداً , وإنه ليصور استاذه متمسكاً قرب موته بالآراء التي أعترف بها في حياته , فلقد لبث سقراط حتى النهاية متشبثاً بالمبدأ القائل لا تأبه لما يقول الناس بل العبرة بما يقوله الفرد الحكيم فلا ينبغي أن ننقاد إلا للعقل وحده حتي ولو أنتهى بنا إلى الموت"[1] "وكما أن للكون عقلاً فان للإنسان نفساً ، وكما أن الله يهيمن على الكون ،كذلك النفس تسيطر على الجسم وتوجهه نحو الخير ، على عكس السوفسطائيين الذين يذهبون إلى أن الطبيعة الإنسانية شهوى وهوى" [2] , ومن هنا نصل إلى أن الفضيلة لدى سقراط هي السير بموجب القانون، ويحدد **سقراط** الفضيلة عند **اكسانوفان** * Xenophon 350 –430 ق.م بأنها اتباع الإنسان للقانون ، وقد طبق هذا عملياً على نفسه ، فاثر أن يموت على أن ينتهك حرمة القانون . حيث أنه تجرع السم وقضى على حياته دون أن يخرج عن قانون

---

[1] أفلاطون : أقريطون , محاورات أفلاطون , ترجمة زكي نجيب محمود , د ت , ص114 .

[2] رياض عبد الكريم ، الفلسفة الأخلاقية الافلاطونية عند مفكري الاسلام ، ب ط دار النشر الإسلامية بغداد 1988، ص20.

***اكسانوفان:** شاعر ومفكر يوناني عاش في قولوفون حوالى 470 , 475 ، قبل الميلاد ،ترك ايونيا شابا "وطاف في ارجاء العالم اليوناني وبخاصة صقلية والغرب ينشد اشعاره التي كانت تتدرج من اغنيات الحفلات الى التلاملات في الطبيعة ،هاجم اكسانوفان ألهة هوميروس الماجنة ،بل هاجم فكرة تشبيه الله بالإنسان من اساسها قائلا ان الله واحد للمزيد أنظر فؤاد كامل، زكي نجيب ،الموسوعة الفلسفية المختصرة ب ط ، دار القلم ،بيروت ، ب. ت، ص 70.

مدينتـــه حيـــث ذكـــر ســـقراط تلاميـــذه وعلـــى رأســـهم **أقريطـــون**** بـــذلك العهـــد الـــذي قطعـــه علـــى نفســـه بـــأن يحـــافظ علـــى القـــوانين وأن يطيعهـــا طـــوال حياتـــه، كمـــا تخيـــل النتـــائج الوخيمـــة التـــي ســـتترتب علـــى هربـــه المشـــين إلـــى خـــارج بلـــده. لقـــد تخيـــل ســـقراط أن القـــوانين ســـتخاطبه قائلـــة: "إنـــك **ياســـقراط** نـــاقض للمواثيـــق والعهـــود التـــي اخـــذتها معنـــا علـــى نفســـك اختيـــارا فمـــا كنـــت فـــي أخـــذها عـــاجلاً ولا مجبـــراً مخـــدوعاً ، ولكنـــك لبثـــت ســـبعين عامـــاً "تفكـــر فيهـــا، وكنـــت خلالهـــا تســـتطيع أن تغـــادر المدينـــة ...لكنـــك تبـــدوا أكثـــر الاثينـــين جميعـــاً شـــغوفاً بالدولـــة أي بقوانينهـــا، فلـــم تتزحـــزح عنهـــا قـــط... وهـــا أنـــت الان تفـــر ناقضـــا مـــا قطعتـــه مـــن عهـــود هكـــذا تفعـــل يـــا ســـقراط إن أردت بنـــا أنتصاحاً لا تضع نفسك بهروبك موضع السخرية"[1].

وبهـــذا نـــرى بـــأن ســـقراط قـــد آمـــن بـــأن القـــوانين العادلـــة صـــادرة عـــن العقـــل ومطابقـــة للطبيعـــة ، وهـــي صـــورة مـــن قـــوانين غيـــر مكتوبـــة ، قـــوانين رســـمتها الآلهـــة فـــي قلـــوب البشـــر ، ومـــن يحتـــرم تلـــك القـــوانين العادلـــة يحتـــرم العقـــل والنظـــام الإلهـــي، "وبهـــذا نـــرى أن ســـقراط مجـــد القـــانون إلـــى درجـــة القداســـة ونظـــر اليـــه نظـــرة مختلفـــة عـــن السوفســـطائين وعلـــى رأســـهم بروتـــاغوراس *Protagoras الـــذين يـــذهبون إلـــى

** **أقريطـون** : هـو أحـد تلاميـذ سـقراط , تـأثر بإعـدام أسـتاذه سـقراط حتـى أنـه طلـب مـن سـقراط الهـرب مـن السـجن فقـال لـه أتوسـل إليـك ياسـقراط أن تهـرب , لا تستسـلم ولا تضـعف أمـام الظلـم علـى مـا يريـده ؟ وكـان يـؤمن بـالخير لأنـه هـو محـور الحيـاة , ويـرى بـأن الجـور والضـرر شـر , ويطلـب مـن النـاس أن لا يـردوا علـى الضـرر بالضـرر لان الضـرر لـيس خيـراً ولا عـدلاً , ويـرى اقويطـون بـأن القـوانين التـي تعـدم سـقراط هـي قـوانين ضـعيفة تبـث الشـر للمزيـد أنظـر افلاطـون , محـاورات افلاطـون , ترجمـة زكـي نجيب محمود , ط1 , القاهرة , مكتبة الاسرة , 2001 م , ص 111.

[1] **افلاطون** :اقريطون، ترجمة زكي نجيب محمود في محاورات افلاطون ،ب ط، ب ت،ص98 ,99

***بروتـــاجوراس** :ولـد فـي ابـديرا ،وهـو السفسـطائي الاغريقـي الـذي ازدهـر فـي حـوال عـام 440-450 ق.م .اشـتهر بانـه معلـم الخطابـة ،اي انـه معلـم التفـوق فـي الشـئون العلميـة أو المهـارة السياسـية والبيانيـة ،وقـد عمـل فـي مـدن كثيـرة، وتنسـب لـه عـدة كتـب فـي المنطـق و الاصـول الثقافيـة والسـلوك البشـري ،وقـد هـاجم بروتـاجوراس الحمـود فـي كـل مـن الديانـة والفلسـفة اللتـان سـادتا فـي عصره .أنظر فؤاد كامل ،زكي نجيب ،الموسوعة الفلسفية المختصرة ،مرجع سبق ذكره ص120

أن القوانين وضعها المشرعون لقهر الطبيعة ،وأنها متغيرة بتغير الظروف ،فهي نسبية غير واجبة الاحترام . في حين يرى سقراط أن القانون حقيقة ثابته مصدرها إلهي وطاعته واجبة، فالقانون رمز للعقل يجب أن يسود وينظم الفوضى وانه مقدس اصله إلهي ومن ثم فهو ليس عرضة للتغيير والتبديل"[1]

وتمسك سقراط بقانون العقل الذي يبعده بالضرورة عن الشر ويجعله أقرب إلى الخير بالإضافة إلى أن التمسك بهذا القانون ما هو الا تحقيقاً لمبدأ العدل , ومن هنا يقول أقريطون مخاطباً لسقراط بعد قبول بحكم القضاه مستسلماً لها " فأرحل الآن برئياً مجاهداً لا فاعلاً للرذيلة , ضحية الناس لا ضحية القوانين أما أن صممت أن ترد الشر بالشر والضر , ناقضا ما قطعته أمامنا على نفسك من عهود ومواثيق , مسيئاً إلى أولئك الذين ينبغي ألا يمسهم من إساءتك إلا أقلها , أعني نفسك وأصدقاءك ووطنك , نحن سننقم عليك مادمت حياً , وستقبلك قوانين العالم الأدنى وهي إخوتنا , عدوا , لأنها ستعلم أنك لم تدخر وسعا في هدفنا إصغ إذن إلينا لا إلى أقريطون "[2]

لقد ميز سقراط بين نوعين من القوانين :"القوانين غير المكتوبة والقوانين المكتوبة ، الاولى إلهية كليه شاملة وهي من صنع الالهة ، فقد نقشتها الآلهة في قلوب البشر ،وهي تحمل في ذاتها عقاب من يخالفها الثانية قوانين بشرية ،وأن كانت مستمدة من القوانين الإلهية ،إنها صورة أو نموذج من القوانين الإلهية غير المكتوبة وبهذا اكتسب القوانين عظمة وقدسية من عظمة نموذجها

---

[1] يوسف كرم ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، ب ط , لجنة التأليف والترجمة والنشر , القاهرة , 1958 ص53.

[2] أفلاطون : أقريطون , محاورات أفلاطون , مصدر سبق ذكره , ص 139 .

الالهـــي وقدســـيته، وبـــذلك يعيـــد ســـقراط قدســـية القـــوانين تلـــك القدســـية التـــي هـــدمها السوفسطائيون"[1]

وهكـــذا يـــرى ســـقراط أن علـــى الإنســـان أن يطيـــع القـــوانين ، فقـــد كـــان هـــو نفســـه أولاً وقبل كل شيء دائم الاستعداد للانصياع للقوانين.

مـــن هنـــا يـــرى ســـقراط أن طاعـــة قـــوانين الدولـــة واجبـــة فـــي كـــل الاحـــوال ، وأن الإنســـان العـــادل ، هـــو مـــن يعـــرف القـــوانين التـــي يجـــب عليـــه مراعاتهـــا فـــي ســـلوكه تجـــاه نفســـه وتجـــاه الأخـــرين ،كمـــا يـــرى ســـقراط بـــان الإنســـان لكـــي يكـــون عـــادلاً "يجـــب عليـــه أن يمتنـــع عـــن ممارســـة الظلـــم ، وأن يكـــون امتناعـــه هـــذا نابعـــاً عـــن إرادة حقيقـــة ولكـــي تتـــوافر لديـــه هـــذه الإرادة يجـــب أن يعلـــم أولاً مـــا هـــو الافضـــل، وتحديـــد الافضـــل فـــي العلاقـــات المتبادلـــة بـــين الافـــراد هـــو مـــا يســـميه القـــانون ، وعلـــى ذلـــك فـــان مـــا يطـــابق القـــانون يكـــون عـــادلاً ... وبعبـــارة اخـــرى فـــإن العدالـــة هـــي مـــا تقـــرره القـــوانين فكلمـــة القـــانون يتســـع معناهـــا فـــي نظـــر ســـقراط بحيـــث يشـــمل جميـــع قواعـــد الســـلوك التـــي تـــنظم حيـــاة الفـــرد فـــي المجتمـــع، ســـواء كـــان مصـــدرها العقـــل أو العـــرف أو التشريع أو الأخلاق أو الدين"[2]

والقـــانون عنـــد ســـقراط ثابـــت لا يتغيـــر بتغيـــر الزمـــان والمكـــان وهكـــذا "احتـــل القـــانون عنـــد ســـقراط المكانـــة العليـــا ،لان مـــا يـــنص عليـــه القـــانون فـــي نظـــر ســـقراط هـــو العدالـــة الالهيـــة التـــي تكـــون طاعتـــه مقدســـة ويكـــون أي مســـاس بهـــا اســـاءة للإلهـــة يترتـــب علـــى مـــن يمســـها ضـــرر بـــالغ .لأنهـــا تحمـــل فـــي طياتهـــا عقـــاب مـــن يخالفهـــا

[1] حربي عباس عطيتو، ملامح الفكر الفلسفي عن اليونان ، ب ط، دار المعرفة الجامعية ،الإسكندرية ، 1992،ص217

[2] مصطفى سيد أحمد صقر , فلسفة العدالة عند الاغريق واثرها على فقهاء الرومان وفلاسفة الاسلام ،مرجع سبق ذكره ص59

يقـــول ســـقراط أنـــي لأوكـــد كـــذلك ياهيبيـــاس * Hepeas . بـــأن إطاعـــة القـــوانين والعدالة هي شيء واحد وان كنت ترى أمراً اخر فاذكره لي" [1] .

لـــذا رأى ســـقراط أن القـــانون لا يتعـــارض والعدالـــة الإلهيـــة لأنـــه رمـــز لهـــا وأيضـــاً ربـــط ســـقراط القـــانون بالحريـــة مـــن خـــلال المعرفـــة "فالحريـــة لا تنحصـــر فـــي الاســـتقلال عـــن قـــوانين الطبيعـــة بـــل هـــي معرفـــة تلـــك القـــوانين مـــن أجـــل اســـتغلالها والـــتحكم فيهـــا لتحقيـــق غايـــات معينـــة . فلـــم يتحـــرر الإنســـان مـــن أســـر الضـــرورات الخارجيـــة إلا حينما زادت معرفته بقوانين الطبيعة "[2] .

افلاطون ploton (427 ق.م-347 ق.م)

تعتبـــر فلســـفة افلاطـــون مـــن الفلســـفات التـــي اهتمـــت بالسياســـة والمجتمـــع، بـــل يكـــاد يُجمـــع المؤرخـــون علـــى أن فلســـفة افلاطـــون السياســـية إنمـــا هـــي امتـــداد لفلســـفته الأخلاقية .

فـــالأخلاق والسياســـة مرتبطـــان ارتباطـــاً وثيقـــاً , فمـــا دام الفـــرد يعـــيش فـــي مدينـــة وســـط جماعـــة فـــإن ســـلوكه الأخلاقـــي يجـــب أن يتفـــق ويتمشـــى مـــع مطالـــب تلـــك الجماعة .

" وقـــد شـــهد أفلاطـــون فســـاد النظـــام السياســـي فـــي مدينتـــه وكـــان يطمـــح فـــي إصـــلاح هـــذا الفســـاد , ولكـــن اعـــدام اســـتاذه ســـقراط فـــي ظـــل حكومـــة ديمقراطيـــة أو

---

* **هيبياس:** سوفسطائي يوناني ولد قبل سنة 460 ق.م في ايليا ،وكان لايزال حيا في سنة 399 ق.م تولى السفارة لبلدة عدة مرات، واكثر التطواف في بلاد اليونان معلما" للخطابة والعلوم ،مكتسبا" الاموال الوفيرة عن هذا الطريق ،كان ذا اطلاع واسع على كل علوم عصره، وأنتج في كثير من فروع العلم والادب ،فالف قصائد مديح ومأسي ومراثي وخطبا" ، كما قام بتدريس الحساب والهندسة والفلك والموسيقى . للمزيد أنظر عبدالوهاب الكيالي موسوعة السياسة مرجع سبق ذكره ص62

[1] أميرة حلمي مطر ، الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها ، مرجع سبق ذكره ص153 .

[2] زكريا ابراهيم ، مشكلة الحرية ، ط2، دار الطباعة الحديثة ، مصر، ب ت، ص 82

استبدادية في أثينا , بل وبتحريض من قادتها , دفع به إلى الشعور باليأس من إصلاح النظام السياسي بالطريقة التقليدية , أي عن طريق تعديل الدستور أو ابدال أشخاص بآخرين"[1] .

ولكن قبل إحداث تغيير في نظام الحكم يذكر لنا أفلاطون أربعة أشكال من الحكم وهي التيموقراطية : وهي حكومة يختلط أمامهم الخير بالشر ويسيطر عليهم الطموح والرغبة في المجد والبطولة وإحراز الانتصارات والاوليجاركية وهي حكومة الأغنياء ويسيطر عليهم الطمع والجشع ويسعون إلى تحقيق أكبر قدر من المال .

ثم تظهر حكومة الديمقراطية على حسب التعبير الافلاطون حينما ينتصر الفقراء على أعدائهم وفي ظل الحكومة الديمقراطية يتمتع كل الأفراد بالحرية إلى حد الفوضى , وفي نفس الوقت تتحول إلى اسواء أنواع الحكم على الإطلاق وهو الطغيان ,إذ أن الرغبة المفرطة في تحقيق هذه الغاية أي الحرية للجميع يؤدي إلى الطغيان.

فأتجه تفكيره إلى ضرورة إجراء تغيير أساسي في نظام الحكم على أساس من التربية الاخلاقية فيكون هدف الدولة تربية المواطنين لتحقيق الخير لهم كأفراد وللجماعة التي يعيشون فيها وذلك تحقيق التوازن بين المطالب الروحية والمطالب المادية لهم جميعاً وهذا هو معنى العدالة .

والسياسة عند افلاطون لا تنفصل عن الأخلاق ،إذ من الواضح أن افلاطون كان دائماً وقبل كل شيء مشغولاً بتعريف الفضيلة والخير وبتعليم

[1] محمد علي أبو ريان , تاريخ الفكر الفلسفي من طاليس إلى أفلاطون , ط 1 , دار المعرفة الجامعية , الاسكندرية , 1990 م , ص 251

النـــاس كيـــف يحبـــون الحيـــاة الســـعيدة فالهـــدف العـــام لفلســـفة افلاطـــون هـــو بنـــاء مدينـــة فاضـــلة ، يـــدير شـــؤونها الفلاســـفة ويســـودها القـــانون وتتـــوفر فيهـــا الحكمـــة والخيـــر والنظام والعدل.

وقـــد كـــان المبـــدأ الأساســـي لأفلاطـــون هـــو الخيـــر الاســـمي ، فـــالخير الاســـمي فـــي الحيـــاة الإنســـانية هـــو أن تصـــل إلـــى قمـــة الســـعادة و"الوصـــول إلـــى قمـــة الســـعادة عنـــد افلاطـــون إنمـــا يتحقـــق لحظـــة اتصـــال الإنســـان بالحقيقـــة القصـــوى أي حينمـــا يـــدرك حقيقـــة الوجـــود ،تلـــك الحقيقـــة الموجـــودة فـــي عـــالم المثـــل. وهـــذا الادراك الاســـمي لا يبلغـــه مـــن البشـــر إلا أولئـــك الفلاســـفة الـــذين تطهـــروا مـــن دنـــس الوجـــود المحســـوس والارتبـــاط بـــه . فالســـعادة التـــي يحصـــل عليهـــا هـــؤلاء البشـــر هـــي الســـعادة القصـــوى"[1] ولكـــن هـــذه الســـعادة لا يصـــل اليهـــا الإنســـان إلا إذا كـــان حـــراً لـــه إرادة كاملـــة فـــالإرادة عنـــد افلاطـــون متصـــلة اتصـــالا" مباشـــراً بالمثـــل وبـــذلك نجـــد أن أفلاطـــون قـــد ركـــز علـــى المثـــل الأعلـــى وهـــو الخيـــر الأســـمى ذلـــك الخيـــر الـــذي يتحقـــق للإنســـان مـــع تحقيق الحرية والإرادة.

وتـــتلخص جميـــع افكـــار افلاطـــون فـــي "جعـــل الفضـــيلة هـــي المعرفـــة أي معرفـــة الخيـــر العـــام . ففضـــيلة العـــين هـــي الرؤيـــة الواضـــحة وفضـــيلة الإذن هـــي الســـمع الجيـــد ، وكـــذلك الـــنفس وظيفتهـــا الحيـــاة وفضـــيلتها الحيـــاة الطيبـــة , وهـــي الفضـــيلة التـــي يطلـــق عليهـــا اســـم آخـــر هـــو العدالـــة , والـــنفس إذا امتلكـــت فضـــيلة الحيـــاة الطيبـــة أو العدالة , فهي تمتلك السعادة"[2] .

---

[1] مصطفى النشار ، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي ،مرجع سبق ذكره ،ص254,253

[2] أرنست باركر، النظرية السياسية عند اليونان ،ترجمة لويس اسكندر ب ط ، مؤسسة سجل العرب، القاهرة،1966م ، ص 259.

ومن ثم نرى أن السعادة في نظر افلاطون هي نتيجة حتمية للحياة الطيبة ، والنفس التي تمتلك أكبر قدراً من الفضيلة أو بعبارة اخرى أكبر قدراً من العدالة ،فهي بالتالي تحظي بسعادة أكثر. وباعتبار أن السعادة أكثر نفعاً وفائدة من الشقاء ، فأن العدالة هي حالة أكثر نفعاً وفائدة من الظلم لأنها أكثر سعادة .

والعدالة هي الإرادة التي تحتم اداء الواجبات ،فقد قام افلاطون بتحليل "الفضائل في الجمهورية من خلال الحديث عن نظريته العدالة في النفس ، فلكي تتحقق العدالة في الدولة ،لابد أن تتحقق أولاً داخل نفس كل فرد من افرادها ولكي يتحقق داخل النفس الفردية لابد أن تؤدي كل قوة من قواها الثلاثة وظيفتها على الوجه الاكمل وبصورة منسجمة متوازنةً [1].

ولكي يتم ذلك لابد أن تتحلى كل واحدة من هذه القوى بإحدى الفضائل فمن هنا كان حديث افلاطون عن ثلاث فضائل أساسية ينبغي أن يتحلى بها الفرد وهي "فضيلة العفة، فضيلة القوة الشهوانية من قوى النفس وفضيلة الشجاعة فضيلة القوة الغضبية ،وفضيلة الحكمة ،فضيلة القوة العاقلة"[2]. يربط هنا افلاطون بين فضيلة العدالة الموجودة في النفس الإنسانية وفضيلة العدالة الموجودة في الدولة ولكي تتحقق على مستوى الدولة لابد أن تحقق أولاً على مستوى الفرد.

وينتقل افلاطون بعد أن يتناول الفضائل الثلاث على مستوى النفس الإنسانية إلى الحديث عن الدولة وكيف تتحقق فيها العدالة ، فالدولة عند

---

[1] مصطفى النشار ، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي ، مرجع سبق ذكره ،ص259.

[2] المرجع السابق ص 259 .

افلاطون تتكون من ثلاث طبقات يقوم افرادها بكل المهن والوظائف حيث لا تصبح الدولة مثالية تتحقق فيها العدالة والانسجام بدون هذه الوظائف .

كما أن البشر عند افلاطون ليسوا على درجة واحدة من التساوي وإنما ينقسمون إلى طبقات مختلفة هي طبقة العبيد ، طبقة الجند، طبقة الفلاسفة . وتتحقق العدالة عند افلاطون في التزام كل طبقة بالوظيفة المكلفة بها.

وهنا يربط أفلاطون ما بين تقسيم القيم الخلقية الثلاث وعلى رأسها الحكمة أو العقل وبين النظام الطبيعي الذي يحقق العدالة.

وقد عبر افلاطون لتتحقق العدالة داخل الفرد بعبارة دقيقة في الجمهورية يقول فيها :"أن الشخص العادل لا يسمح لأي جزء منه بفعل شيء خارج عن طبيعته، ولا يقبل أن يتعدى أي جزء من اجزاء النفس الثلاثة على وظائف الجزئيين الآخرين ، وإنما هو شخص يسود ذاته نظام تام ، ويسيطر على نفسه بحيث يعيش على وفاق مع ذاته ،ويبث الانسجام بين أجزاء نفسه الثلاثة، فبفضل قدرته على الربط بين هذه العناصر في كل متوافق منسجم بحيث يحصل من كثرتها وحده ، بفضل هذه القدرة وحدها يستطيع أن يقوم بأي عمل يتولاه"[1].

تلك هي طبيعة النفس وعلاقتها بالجسم ، ويمكن للعقل أن يقود النفس ومن ثم الجسد نحو تحقيق ذلك النظام .فهذا النظام والتوافق إنما يعنيان محاولة الإنسان أن يقترب بنفسه أكثر فأكثر من أصلها الإلهي. " يتفق افلاطون مع سقراط في أن القانون ، ما هو إلا تجسيدا للعقل و هو ليس فقط في العقول و

[1] المرجع السابق ،ص 239 , 240 .

الأذهـــان الجـــادة و لكنـــه فـــي عقـــول كـــل البشـــر . يقـــول أفلاطـــون ان مشـــروع القـــانون ، الـــذي هـــو تجســـيد للعقـــل ، لـــيس ببســـاطه فـــي عقـــول ذوي الأذهـــان الجـــادة فقـــط ، ولكنـــه أيضـــا فـــي كـــل مجتمـــع المـــواطنين ، و معظمهـــم يعيشـــون الحيـــاة المحتشـــمة والمعتدلة بقلوبهم [1]

مـــن هنـــا القـــانون العـــام و يحقـــق العدالـــة و الخيـــر هـــو تجســـيد كمـــا ذكـــر و قـــال سقراط في العقل البشري لذا فهو واحد بين كل البشر .

فالعدالـــة إذن هـــي صـــفة للفـــرد والمجتمـــع أي أنهـــا أحـــد الأجـــزاء التـــي تتكـــون فيـــه الأخـــلاق الفرديـــة والأخـــلاق الاجتماعيـــة ولكنهـــا ســـواء فـــي هـــذا الشـــكل أو فـــي ذاك لا ترتبط بالقانون بل بالأخلاق .

كـــذلك نجـــد أن صـــلاحية الـــنفس أو امتيازهـــا هـــي نفســـها عدالـــة فـــالنفس التـــي يتـــوافر فيهـــا الانســـجام والاتســـاق بـــين هـــذه العناصـــر تكـــون نفســـاً عادلـــة وتتمتـــع بالصلاحية.

وصـــلاحية المجتمـــع أيضـــاً هـــي عدالـــة فتـــأتي عدالـــة العلاقـــات بـــين طبقـــات المجتمـــع ، والعدالـــة التـــي يتـــوافر بـــين أعضـــائها النظـــام والاتســـاق نتيجـــة لالتـــزام كـــل فرد بوظيفته تكون دولة عادلة وبالتالي تكون دولة صالحة .

والحريـــة عنـــد **أفلاطـــون** هـــي حريـــة المعرفـــة ، فـــأفلاطون لا ينكـــر حريـــة الإرادة عنـــد الإنســـان ولكنـــه يقيـــدها بـــبعض قـــوانين الطبيعـــة فالحريـــة عنـــد أفلاطـــون تعنـــي معرفـــة الخيـــر والخيـــر هـــو الفضـــيلة والحـــر هـــو مـــن يتوجـــه فعلـــه نحـــو الخيـــر كمـــا تقتضـــي العدالـــة عنـــد أفلاطـــون أن يكـــون الإنســـان حـــراً فـــي اختيـــار حياتـــه, لكنـــه لابـــد

[1] أفلاطون ، الجمهورية ، ترجمة و دراسة فؤاد زكريا ، ط 1 الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1985 ، ص 339 ، 340

أن يقيدها ببعض قوانينها أي قوانين الطبيعة. فقد أرجع أفلاطون كل الامور إلى القانون أي القانون الطبيعي الذي تستمد منه الحياة كل قوانينها.

وتتضح فلسفة أفلاطون فيما يتعلق بمفهومه للقانون الطبيعي والحرية بصورة أكثر من خلال محاورتي الجمهورية والقوانين ، ففي الجمهورية أكد على تأسيس الدولة الفاضلة ويحكمها الفيلسوف "ويتجاهل القانون ويقول بعدم ضرورته ،إذا الحكم من مهام رجال أحسن اختيارهم وتدريبهم ،فتطلق أيديهم من كل قيد ويحكمون طبقاً لآرائهم وأفكارهم التي هي فوق كل قانون ، لأنها معصومة عن الخطأ "[1].

ثم يأتي **أفلاطون** في نهاية الأمر ويعترف أفلاطون في القوانين أن اقتراحه بتأسيس دولة مثالية يحكمها ملك فيلسوف ليس واقعياً ويتنازل عن مثل هذه الدولة لصالح تأسيس دولة يشارك فيها الحاكم الفيلسوف شعبه بممارسة السلطة " ويشيد بالقانون ويرى أنه الوسيلة الوحيدة التي تميز الإنسان عن الحيوان ، بل هو يطلب من الناس الا يخضعوا لفرد من البشر بل أن يخضعوا للقانون "[2].

أيضاً آمن **افلاطون** بأن "الحرية الحقيقية لا تنحصر في حلم الاستقلال عن قوانين الطبيعة، وانما هي تنحصر في معرفة تلك القوانين ،من أجل استغلالها لتحقيق غايات معينة ، بطريقة منهجية مرسومة .فلم يتحرر الإنسان من أسر الضرورات الخارجية ، الا حينما زادت معرفته بقوانين الطبيعة "[3].

---

[1] محمد عبد الرحمن مرحبا مع الفلسفة اليونانية , ط 3 , دار منشورات عويدات , بيروت , لبنان 1988 ، ص 148.

[2] المرجع السابق ، ص 149.

[3] زكريا ابراهيم ،مشكلة الحرية ،مرجع سبق ذكره ،ص82.

"وفي النهاية يصل افلاطون إلى أنه يمكن الاستعاضة عن تحقيق الانسجام الكامل الناجم عن التخصص للعدالة في الدولة المثالية الاولى بتحقيق الانسجام عن طريق الخضوع للقوانين فدولة القوانين إذن هي الدولة التي تشيد على التوسط والاعتدال باعتبارهما أهم فضائلها وهي تحقيق هذه الفضائل عن طريق الالتزام بالقانون .فالقانون هنا في دولة القوانين هو ممثل العقل الذي جعله أسمى ما في الدولة المثالية الأولى"[1].

خلاصة القول: نجد أن مفهوم الحرية عن أفلاطون ارتبط بفكرتين الأولى تحقيق العدالة على مستوى النفس وذلك عن طريق تحكم العقل في القوى الغضبية والشهوانية ، وعلى المستوى الثاني فإن مفهوم الحرية عنده أيضاً يتحقق على مستوى الدولة وذلك بالتزام كل فرد بعمله المخصص له في النظام الطبيعي الذي أقر به وهو تقسيمه للمجتمع إلى ثلاث طبقات .

ومع إقرار **افلاطون** بتحقيق الحرية على مستويين ،مستوى النفس ومستوى طبقات المجتمع فأنها في نظره لا تشمل كل الافراد فطبقة الجنود والمحاربين ممنوعون من مزاولة المهن ولا يتمتعون بالحرية السياسية ، وطبقة الحرفيين والمزارعين غير قادرين على العمل الفكري والعسكري ولهم الحرية الاقتصادية والتملك وممنوعون من ممارسة الحرية السياسية بينما طبقة الحكام وهم فئة قليلة من المواطنين وهم من الفلاسفة الذين يسنون القوانين والتشريعات ويتمتعون بالحرية السياسية الكاملة . وهم ممنوعون أيضا في نظر افلاطون من التملك والاعمال الاقتصادية ، وعلى ذلك فأفلاطون لم يؤمن بالحرية المطلقة ولا

---

[1] مصطفى النشار ،تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي ،مرجع سبق ذكره ص 287 , 289 .

بالمساواة في ممارسة الحرية حيث أعطى لكل فئة ما يناسبها . فالحرية إذن عند أفلاطون هي حرية مقيدة.

أرسطو Arsot eles 384 –322ق م :

اهتم **أرسطو** بإنصاف الفرد وتحريره من كافة أشكال الحتمية .فقد آمن أرسطو بالحرية الإنسانية إيماناً راسخاً جعله يؤكد على أن بناء شخصيتنا في هذه الحياة واحداً من الأشياء التي تكون في متناول استطاعتنا كما أن أهم أفكاره كانت تندرج تحت الإرادة وحرية الاختيار في قالب من الأخلاق والفضيلة. " والسعادة في نظر أرسطو تأتي من الإرادة الحرة ومن التأمل والتفكير العقلي .مما يعني أن السعادة فضيلة عملية. فتحقيق السعادة يتوقف على نيل العلم والمعرفة. فمعرفة الإنسان لطريق الفضيلة يأتي من الإرادة الحرة . فالحرية هي معرفة الفضيلة وسلوك طريقها .ويقيم أرسطو السعادة على اساس التأمل .فالسعادة حكمة وتريث ، ومسألة عقل والجانب المتعلق في الروح"[1].

والسعادة عند **أرسطو** ترتبط بالسلوك فالفرد فاضل بسلوكه وليس بمميزاته .كما أقرت الفلسفة الأرسطية بضرورة إلمام رجل السياسة بفضيلة السعادة باعتبارها تخول الإنسان الوقوف على جانبه الروحي والمادي ،مما يعني أن السعادة عند أرسطو تجمع بين الجانب الفكري والعملي، كما أنها لا تبقى حبيسة اللذة وإشباع الرغبات البدنية ، وانما الامر يتجاوز ذلك إلى التحصيل العلمي

[1] محمد أبو نصر الفارابي ،تحصيل السعادة ،نسخة الكترونية ،ب ط ، مكتبة المصطفى ، ب ت ، ص 105.

والمعرفي علاوة على كون السعادة تتجسد في تحقيق الخير الاسمي حيث عمل أرسطو على جعل السعادة غاية تطلب لذاتها لا لشيء آخر غيرها.

أيضاً نجد أن الدولة الفاضلة في نظره هي الدولة السعيدة والناجحة معاً فالسعادة إذن لا يمكن أن تتبع الرذيلة فالدولة شأنها كشأن الفرد لا ينجح إلا بشرط الفضيلة والحكمة "فالفضيلة ليست موجودة فينا بالطبيعة ، ولكنها عادة مكتسبة للسلوك الحسن ووجودهما يتطلب شرطين أساسيين هما :التعود على ممارستها والإرادة القوية "[1].

لذلك أكد **ارسطو** على أن الإرادة القوية هي التي تصنع الفضيلة " فأفعال الفضيلة هي من باب الأفعال الإرادية "[2].

وبهذه الفضيلة يصل الفرد إلى الحياة الصحيحة فالإرادة تجعل منه إنساناً قادراً على اختيار نمط حياته ،حتى يكون قادراً على أن يصنع من نفسه أنساناً فاضلاً وعادلاً ومن أجل ذلك "يضيف ارسطو عنصر الاختيار إلى جانب الإرادة لكي يعرف افعال الفضيلة فلا يكفي في الأخلاق أن يكون الفعل ارادياً. بل أن يكون صادراً عن اختيار ورؤية"[3].

ويرى **ارسطو** أن يكون ذلك الاختيار اختيار عاقل وواع وترشيد للإرادة وبذلك كانت " الفضيلة الأخلاقية عند ارسطو متمثلة في تحكم العقل في الشهوة

---

[1] أميرة حلمي مطر ،الفلسفة اليونانية ،تاريخها ومشكلاتها ,مرجع سبق ذكره ،ص319.

[2] المرجع السابق ،ص319.

[3] المرجع السابق 320.

،فهي فضيلة اساسها الاختيار العقلي لذلك الحد الوسط ثم سلوك طريقه باستمرار" [1] .

كما يؤكد أرسطو على أن " الشرط الرئيسي لتحقيق الفضيلة هو وجود المجتمع لأن الإنسان... لا يمكنه بلوغ الكمال وممارسة وظائفه وفضائله المختلفة مالم يوجد في مجتمع" [2] .

فالفضيلة كما يراها ارسطو ليست مجرد سلوك عشوائي ، بل أن الشخص الفاضل لا يكون فاضلاً إلا إذا توفر لديه السلوك مع العلم بمعنى الفضيلة ومعرفة ماهيتها فليس فاضلاً من يسلك دون أن يعرف ماذا تعني الفضيلة .كذلك من شروط الفعل الفاضل أن يمارسه باستمرار.

فالإنسان الفاضل هو الذي يعمل وفقاً للقانون شريطة أن يكون هذا القانون مبنياً على أساس مبدأ الفضيلة .

كذلك اهتم **ارسطو** بالعدالة ، ورأي أن السلوك الفاضل هو الذي يقود الإنسان إلى العدالة ، لان الفضيلة هي الامتثال للقوانين , فالإنسان الفاضل هو الذي يعمل وفقاً للقانون.

كما أكد **أرسطو** أيضاً على أهمية المواطنين في الدولة ، واكد على أهمية الدولة ، فالدولة هي التي تحقق عدل الإنسان وفضيلته وفقاً للقانون، لان غايتها هي العيش الجيد، والحياة الرفيعة والسهر على تحلي المواطنين بالفضيلة والعدل لان الخير ضرورة اجتماعية يرتكز عليها الاجتماع السياسي.

---

[1] مصطفى النشار , مدخل لقراءة الفكر الفلسفي عند اليونان ، ب ط , دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع , القاهرة , 1998 , ص 119

[2] أميرة حلمي مطر ،الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها ، مرجع سبق ذكره ص 320

"وعلي الدولة أن تعتني بتربية الأفراد منذ الصغر وبتشريع القوانين التي تبين للمواطن السلوك الفاضل وتجنبه مالا ينبغي له فعله .فقوانين الدولة هي اداة لتربية أفرادها وهي تحقق العدالة بما تنص عليه من حقوق وواجبات"[1].

لذلك فعدالة القانون سوف يكون لها الاثر الكبير في حياة المواطنين ، فهم الذين يكونون الدولة وتعتمد عليهم بشكل واضح ،فما الدولة الا مجموعة من المواطنين ، وتهدف الدولة إلى حماية هذا المواطن وتوفير السعادة له، والا ما كان هناك أساس للعدالة ، فالفضيلة يجب أن تكون موزعة على كل من الحاكم والمحكوم .لان صاحب السلطة أيضاً سيكون مقيداً ببعض القواعد، ومن هنا نصل إلى حقيقة القانون عند أرسطو ، فما وجدت القوانين في الواقع الا بسبب قابلية الإنسان لكي يكون عادلاً أو جائراً بل أن طبيعته الانانية ، وميله إلى الذات يؤهلانه لأن يكون أكثر ميلاً إلى الظلم منه إلى العدل ،وخاصة إذا تمركزت السلطة بين يديه وتوفرت له أسباب القوة ، ولهذا السبب يكون نظام الحكم الفردي أكثر الانظمة السياسية ظلماً وجوراً وفساداً لان الحاكم المستبد يجعل مصالحه الأنانية فوق مصلحة الأمة أو الوطن ولذلك يرى أرسطو أن القانون هو الحاكم الفعلي في الدولة العادلة ، ويقتصر دور القادة فيها على السهر على تطبيق القوانين وتحقيق العدالة ولو على أنفسهم .فعلى الدولة أن تعتني بتشريع القوانين التي تبين للمواطن السلوك الفاضل ، فتصبح القدرة على الاختيار بإرادة وحرية . وتجنبه مالا ينبغي له فعله، فقوانين الدولة هي اداة

[1] المرجع السابق ،ص 323.

لتربيـــة أفرادهـــا ، وهـــي تحقـــق العدالـــة بمـــا تـــنص عليـــه مـــن حقـــوق .إذ مـــن خلالهـــا يكون قد تم فعلاً تطبيق الفضيلة في المجتمع .

ممـــا ســـبق تبـــين لـــي أن أرســـطو أتفـــق مـــع أفلاطـــون فـــي أن الحريـــة لا تتحقـــق الا فـــي المجتمـــع المـــنظم الخاضـــع للدســـتور والقـــانون ولكنـــه اختلـــف معـــه فـــي تقســـيمه لفئـــات المجتمـــع فالكـــل عنـــد أرســـطو واحـــد ، والإنســـان الحـــر هـــو القـــادر علـــى الاختيـــار بـــين الافعـــال الممكنـــة فعـــلاً إراديـــاً مـــن دون قصـــر خـــارجي انطلاقـــاً مـــن معرفة عقلية واضحة.

والحريـــة عنـــد أرســـطو نوعـــان ، حريـــة الأفـــراد : وتعنـــي فـــي نظـــرة أن يعـــيش الافـــراد حيـــاتهم كمـــا يحبـــون دون تـــدخل مـــن الدولـــة فـــي شـــئون حيـــاتهم ،وحريـــة المـــواطنين : و تتحقـــق فـــي المشـــاركة فـــي المناصـــب العامـــة فـــي الدولـــة وفـــي وضـــع الدستور والحوار والرأي .

2-الحرية والقانون الطبيعي في الفلسفة المسيحية :

"الفكـــرة الأبـــرز لـــدى الكتـــاب المســـحيين , ربـــط الحريـــة بالخطيئـــة , فالإنســـان قبـــل ســـقوطه فـــي الخطيئـــة كـــان حـــراً مـــن كـــل أنـــواع القســـر الخـــارجي ومـــن كـــل ســـلطة عـــدا ســـلطة الله ، لكـــن الخطيئـــة أفســـدته ، فأصـــبح خاضـــعاً لســـلطة الغرائـــز والأهـــواء والشـــهوات ،وبالتـــالي فـــربط الحريـــة بالاختيـــار مشـــروط بفعـــل الخيـــر لأنـــه بوســـع الإنسان أن يختار بين فعل الشر أو فعل الخير"[1].

ويـــرى فلاســـفة المســـيحية أن الله خلـــق الإنســـان وفـــرض قـــوانين الا أنـــه " تركـــه رغـــم ذلـــك حـــراً فـــي أن يفـــرض علـــى نفســـه قوانينـــه الخاصـــة بمعنـــى أن القـــانون الإلهـــي

[1] سعود عبدالعزيز الخلف ،دراسات في الديانات اليهودية والنصرانية ،ط1،دار أضواء السلف 1997،ص254.

لـــيس قهـــراً لـــلإرادة البشـــرية ولا الغـــاء لهـــذه الإرادة .... فـــالله خلـــق الإنســـان وزوده بـــروح عاقلـــة وبـــإرادة ،أعنـــي أنـــه زوده بقـــدرة علـــى الاختيـــار، ولقـــد أصـــبح ...منـــذ تلـــك اللحظـــة أن تعـــرف الحريـــة بأنهـــا غيـــاب القهـــر أو الارغـــام المطلـــق حتـــى بالنســـبة للقانون الإلهي"[1] .

وعلـــى هـــذا يمكـــن القـــول أن هنالـــك شـــروط تتحقـــق بهـــا قـــدرة إرادة الإنســـان علـــى الاختيـــار وهـــي: "الحريـــة ،العقـــل، القـــدرة علـــى الاختيـــار ،ثلاثـــة حـــدود لـــن يفتـــرق بعضـــها عـــن بعـــض ....وهـــي فضـــلاً عـــن ذلـــك لـــن تنفصـــل عـــن القضـــية الأساســـية التـــي جعلـــت المفكـــرين المســـيحيين يقبلـــون هـــذه الحـــدود وفرضـــت علـــيهم اســـتعمالها: الله خلق الإنسان حراً لأنه تركه مسؤولاً عن بلوغ غايته الأخيرة"[2].

وبهـــذا يصـــبح الامـــر متروكـــاً لـــه فـــي الاختيـــار بـــين الطريـــق الـــذي يـــؤدي بـــه إلـــى الســـعادة أو الخيـــر و الطريـــق الـــذي يـــؤدي بـــه إلـــى البـــؤس أو الشـــقاء وكـــلا الطـــريقين أبـــدى ،فالإنســـان حـــر وهـــو ســـيد نفســـه وهـــو يســـاهم مســـاهمة فعالـــة فـــي تحديـــد مصـــيره الخـــاص .فالحريـــة عنـــد المســـيحية تـــأتي فـــي المرتبـــة الاولـــى فهـــي لهـــا الصـــدارة فـــي تفكيرهم .

[1] أيتن جلسون ،روح الفلسفة المسيحية في العصر الوسيط، ترجمة امام عبدالفتاح امام ،ط3 مكتبة مدبولي، الكويت ،1996م، ص 357

[2] المرجع السابق ،ص 357 .

القديس أوغسطين* The Saint Augustino (354 – 430 م)

ركز **أوغسطين** على فكرة الخير والشر ويرى أن الشر هو الذي أفسد علاقة الإنسان بربه "فالخير هو السير بمقتضى القانون الإلهي أو الطبيعي، أما الشر فهو مخالفة هذا القانون ومن هنا يمكن معرفة الحقيقة الوجودية للخير والشر. فالخير شيء بالفعل، أما الشر فلا يمكن أن يعتبر وجوداً حقيقياً، بل هو سلب محض"[1] . أي أن الشر هو سلب للخير ،أي سلب للنظام ، بمعنى أن الخير شيء إيجابي وجودي ،أما الشر فهو نقصان ولهذا يمكن تسميه الخير باسم الفعل ، بينما الشر لا يمكن أن يوصف إلا بالنقص.

فالله وضع للإنسان نظاماً معيناً وعلى الإنسان السير على قواعده بإرادته ، وإذا خالف ذلك سيكون بالإرادة ومن خلال ذلك وصل أوغسطين إلى مسألة الثواب والعقاب، ومن خلال الثواب والعقاب وصل إلى إثبات الحرية الإنسانية ، وبأن للإنسان إرادة حرة يفعل بها ما يشاء ويبتعد عما يشاء ، وهذا هو مبرر الثواب والعقاب للإنسان وقد وصل أوغسطين إلى هذه النقطة من العدل الالهي ، ففكرة العدل الالهي توجب قدرة الإنسان على الاختيار.

"وأفكار أوغسطين في السلوك الإنساني تعتمد على نصوص لأهويته من القانون الإلهي الموحى به ،كذلك تعتمد على الأوامر والتقارير الدينية مثل أفعل

***القديس أوغسطين:** أحد أشهر قادة الكنيسة النصرانية القديمة ولد عام 354 في مقاطعة تاجست المعروفة باسم الجزائر وأتم تعليمه في شمال افريقيا ،وأكمل دراسته العليا في قرطاج عاصمة أفريقيا الرومانية .ويذكر مؤرخو الفلسفة القديمة والوسطى أن أوغسطين هذا تربى على الافكار القديمة التي كانت سائدة في العصور القديمة المتأخرة ،حيث نهل منها ،الا انه من الملاحظ أنه اهتم بالخطابة بصورة خاصة والادب بصفة عامة .وبعد أن أتم تعليمه عمل بالتدريس وكان أن ارتقى مكانة علمية هامة فعمل أستاذ لكرسي الخطابة في قرطاج ،وبعد عدة سنوات اشتغل بالتدريس ثم رحل الى روما. للمزيد أنظر ،عبدالوهاب الكيالي, موسوعة السياسة ،ج1 ، مرجع سبق ذكره , ص406 , 407.

[1] عبد الرحمن بدوي ،فلسفة العصور الوسطى، ط3 ، دار القلم ،بيروت لبنان 1979 ،ص16

ولا تفعل ، وكذلك على اللطف الإلهي الذي يمكن الإنسان من تنفيذ مشيئة الله"[1].

ويرى **أوغسطين** أن القانون الطبيعي ما هو الا قانون خلقي وضع من أجل النظام العام وحفظ الأمن والأمان فحياة الإنسان تستمد نظامها وصحتها من تقديره للأشياء في حياته تقديراً جيداً أن ذلك النظام القويم يظهر القيمة الفعلية للأشياء ،فمثل هذا النظام الذي ينظم الافعال والسلوكيات الإنسانية ويقوم بوضع الضوابط والنظام على تصرفات الإنسان ويدخلها في مجال أو مسار بحيث تتفق مع أخلاقيات ذلك المجتمع المنظم.

يرى **أوغسطين** القانون الوضعي مع أنه صادر عن القانون الالهي الا أنه قد يكون ظالماً أو مفتقداً للعدالة . فالقوانين هي مجرد شرور ولدت من خطيئة الإنسان التي اشتقت بدورها من سقوط الإنسان في الخطيئة ." فالسبب الأول للعبودية هي الخطيئة التي تقيد الانسان ، وكل مصيره بحكم من الله دون سواه الذي لا يظلم أحدا و الذي يعرف أن يقيس العقاب بحسب ما يستحق الانسان ، و بحسب كلمة المعلم الإلهي كل من يخطئ يكون عبدا لخطيئته من ثم فإن عددا كبيرا من المؤمنين هم عبيد لأسياد ظالمين غير أحرار و الانسان المستعبد لإنسان آخر أقل شقاء ممن هو عبد للشهوة "[2].

أيضاً "النظام الذي وضع الله الانسان فيه عندما خلقه ما جعله عبدا لإنسان آخر و للخطيئة ، لكن عقاب العبودية و ضعته الشريعة التي ترعى

---

[1] ماهر عبدالقادر ،حربي عباس عطيتو ،دراسات في فلسفة العصور الوسطى ، ب ط ، دار المعرفة الجامعية، جامعة الاسكندرية ،2000 ،ص371

[2] القديس أوغسطين ، مدينة الله ، المجلد الثالث ، ترجمة الحوار أسقف يوحنا الحلو ، ط1 ، دار المشرق ، بيروت ، 2002 م ، ص 142.

النظـــام الطبيعـــي و تحـــرم مخالفتـــه ، و لـــولا مخالفتـــه الشـــريعة لمـــا كـــان مـــن القمـــع عـــن طريـــق العبوديـــة . و لهـــذا فـــإن الرســـول يـــدعو العبيـــد إلـــى الخضـــوع و الخدمـــة بنيـــة الصـــالحة حتـــى إذ لـــم يحـــررهم اســـيادهم يحـــررون أنفســـهم نوعـــا مـــا ، ويشـــهدون مـــن خـــلال عبـــوديتهم علـــى الأمانـــة المحبـــة لا علـــى الخبـــث و خـــوف إلـــى أن يـــزول الشـــر و ينتهـــــي كـــــل تســـــلط بشـــــري فيكـــــون الله كـــــلا فـــــي الكـــــل "[1] كمـــا أنـــه فـــي الوقـــت الـــذي اعتـــرف فيـــه الكتـــاب المســـيحيون أن هنـــاك حاجـــة إلـــى عدالـــة ، فقـــد أشـــار القـــديس أوغســـطين إلـــى أنـــه لا يصـــح أن تكـــون الدولـــة مـــن غيـــر عدالـــة لأنهـــا ســـتكون دولـــة غيـــر آمنـــه علـــى افرادهـــا ،وتلـــك العدالـــة تعتبـــر جـــزءاً مـــن القـــانون الالهـــي الـــذي وضـــعه الله لـــيحكم البشـــر، مـــادام الوجـــود البشـــري باقيـــاً علـــى وجه الارض , وبهذا فإن العدالة جزء من النظام الإلهي .

وهكـــذا أصـــبح القـــانون الطبيعـــي ممـــثلاً للقـــانون الإلهـــي الـــذي نـــزل الـــوحي بجـــزء منـــه وأدرك الـــبعض الأخـــر بالعقـــل وان ادرك مثـــل هـــذا النظـــام وفهمـــه هـــو الحكمـــة بعينهـــا وعلـــى أساســـه يعمـــل العقـــل موجهـــاً ذاتـــه مـــن ناحيـــة والســـلوكيات الإنســـانية مـــن ناحيـــة أخـــرى وفقـــاً لـــذلك القـــانون "فمـــا القـــانون الا امـــر بـــاحترام الطبـــائع ونظامهـــا ليتحقق النظام العام "[2] .

وهنـــا تتحقـــق حريـــة الإنســـان عنـــد **أوغســـطين** وذلـــك بفهـــم واحتـــرام ومعرفـــة وطاعة القانون الإلهي.

---

[1] القديس أوغسطين ، مدينة الله ، مصدر سبق ذكره ، ص 142 143 .

[2] يوسف كرم ،تاريخ الفلسفة الاوربية في العصر الوسيط ، ط3 , دار المعارف , مصر , القاهرة , ب ت , ص28.

والحريـــة تتحقـــق فـــي أوســـع معانيهـــا عنـــد أوغســـطين بفهـــم وطاعـــة واحتـــرام القـــانون الالهـــي والتقـــرب مـــن الله عـــن طريـــق الابتعـــاد عـــن الملـــذات والشـــهوات . فالحرية تتحقق بفهم واحترام وطاعة القانون الالهي والتقرب لتعاليم السيد المسيح.

توما الاكويني*: (Thomas of Acquin 1225-1274م)

يقـول القـديس **تومـــا الأكـــويني** " كـل قـانون يصـنعه الإنسـان لابـد أن يكـون لـه صـفة القـانون بالقـدر الـذي يسـتمده مـن قـانون الطبيعـة فـاذا هـو تعـارض معـه فـي أي نقطة لم تعد له صفة القانون، أنه إذن قانون زائف"[1].

أي أن القـــانون الطبيعـــي عنـــد **تومـــا الأكـــويني** هـــو ذلـــك القـــانون الاساســـي المـــنظم للأخلاقيـــات فيمـــا تغرســـه تلـــك الطبيعـــة مـــن خيـــر وتجنـــب الشـــر فـــي ســـائر الكائنـــات الناطقـــة وغيـــر الناطقـــة . فهـــو هبـــة مـــن الله للبشـــر, يحمـــل المســـاواة والعدالـــة والحريـــة , تعاليمـــه يصـــل اليهـــا العقـــل عـــن طريـــق التفكيـــر و إذا كـــان الـــدين فـــي نظـــر الأيكـــوني جـــاء لبيـــان النـــواميس الطبيعيـــة فهنـــاك ســـبب آخـــر أيضـــا يبينـــه لنـــا الأكـــويني هـــو إعـــادة العقـــل البشـــري لتوازنـــه و إيمانـــه الصـــادق لمـــا جـــاء بالنـــاموس الطبيعـــي و البعـــد عـــن الشـــرور التـــي مـــلأت العـــالم و خفـــض الكبريـــاء للإنســـان الـــذي وصـــل بالعالم إلى أمور خطيره .

---

* **تومـــا الاكـــويني** مـن أكبـر فلاسـفة العصـور الوسـطى المسـيحية ،ولايـزال تـأثيره عظيمـا" فـي الكنيسـة الكاثوليكيـة وفـي الفكـر المسـيحي بعامـة .ولـد توما الاكـويني سـنة 1225م بقصـر روكاسـا بـالقرب مـن اكـوين ،ومـن هنـا جـاءت نسـبته الاكـويني وتقـع فـي نـابلي ،وكـان أحـد أشـهر الفلاسـفة وعلمـاء اللاهـوت الـذين عـرفتهم العصـور الوسـطى فـي الغـرب بتـأثيره البـالغ علـى الفكـر النصـراني وبصـفة خاصـة علـى مـذهب الـروم الكاثوكليـك .وقـد درس تومـا الفنـون الحـرة السـبعة :النحـو ،المنطـق ،الخطابـة ،الهندسة ،الحساب ،الفلك الموسيقي وظل عامين يدرس الكتب المقدسة .

للمزيد أنظر عبدالرحمن بدوى ،موسوعة الفلسفة ،مرجع سبق ذكره ،ص226 , 227 .

[1] فضل الله محمد اسماعيل ،سعيد محمد عثمان ،نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي ،مرجع سبق ذكره ،ص8

يقــول الاكــويني " فكــان ينبغــي إذا إنــزال الشــريعة فــي ذلــك الزمــان حفاظــا مــن كبريــاء النــاس فــإن الانســان كــان يســتكبر بــأمرين بــالعلم و القــوة أمــا بــالعلم فلظنــه أن العقــل الطبيعــي يكفــي للنجــاة و لــذلك فخفضــا لكبريائــه مــن هــذا الوجــه و تــرك لإدارة عقلــه أن يمــد بالشــريعة المدونــة فتهيــئ لهــا بالتجربــة أن يــدرك قصــور العقــل بمــا كــان ازمان ابراهيم من سقوط الناس في مهاوي الوثنية "[1].

ويقــول أيضــاً " مــن الضــروري انــزال الشــريعة المدونــة علاجــا لــداء الجهــل البشري لأنه بالشريعة تعرف الخطيئة "[2].

فقــد اهــتم **تومــا الأكــويني** بتقــديس القــانون وانصــبت جهــوده علــى التــدليل علــى وجــود علاقــة وثيقــة بــين القــانون الالهــي والقــانون الإنســاني . وذلــك لان القــانون فــي نظــر تومــا أوســع مــا يكــون مــن مجــرد وســيلة لتنظــيم علاقــة النــاس بعضــهم بــبعض .فــان القــانون عنــده جــزء لا يتجــزأ مــن نظــام الحكــم الإلهــي الــذي يســيطر علــى كــل شــيء فــي الســماء والارض بــل كــان يعتبــره قبســا" مــن حكمــة الله يــنظم العلاقــات بــين جميع المخلوقات .

و يكشــف الاكــويني الفــرق بــين القــانون الطبيعــي و القــانون الوضــعي بمعنــى الشــريعة الالهيــة و القــانون الانســاني ، فــالأول الغايــة منــه جعــل الانســان صــديقا لله بمعنــى ملتزمــا بكــل الأوامــر و النــواهي و الابتعــاد عــن كــل الشــرور ، أمــا القــانون الوضــعي فــالغرض منــه إيجــاد علاقــة بــين البشــر بعضــهم بــبعض و كلمــا التــزم

[1] القديس توما الاكويني ، الخلاصة الاهوتية ، ترجمة المطران بولس عواد ، المجلد الخامس ، المطبعة الأدبية بيروت ، 1908 م ، ص 61

[2] المصدر السابق ، ص 61

البشـــر الآن بتعـــاليم المســـيح تمكنـــوا مـــن الخـــلاص مـــن الشـــرور يقـــول تومـــا الاكـــويني " أن المقصود الأول من الشريعة الالهية جعل الانسان صديقا لله "[1] .

و يتفـــق تومـــا الاكـــويني فـــي ان صـــلاح البشـــر لا يكـــون الا باتبـــاع الفضـــيله و الاخـــلاق و هـــو يشـــير إلـــى أرســـطو فـــي ذلـــك " و صـــلاح الانســـان قـــائم بالفضـــيلة التي تجعل صاحبها صالحا كما قال أرسطو في كتاب الأخلاق "[2].

و يـــرى تومـــا الاكـــويني أن مـــا جـــاءت بـــه الأديـــان يتفـــق مـــع القـــانون الطبيعـــي حيـــث أن الشـــريعة مـــاهي إلا موضـــحة للرســـوم الطبيعيـــة ، و يكشـــف الاكـــويني بالتفصـــيل عـــنن مـــدى اتفـــاق اليهوديـــة مـــع مـــا تمليـــه الطبيعـــة مـــن قـــيم و أخـــلاق يقـــول الاكـــويني " أن الشـــريعة عتيقـــة كانـــت موضـــحه لرســـوم الطبيعيـــة و مشـــتمله علـــى رســـوم أخـــرى خصوصـــية زائـــدة عليـــه فمـــن كـــان فـــي مـــن شـــريعة الطبيعيـــة كـــان يلـــزم الجميـــع حفظـــه لا لانـــه مـــن الشـــريعة العتيقـــة بـــل لأنهـــا مـــن الشـــريعة الطبيعيـــة"[3] . وهـــذا يعنـــي فـــي نظـــر الاكـــويني أن الـــدين مـــا جـــاء إلا مرشـــداً لتعـــاليم القـــانون الطبيعـــي وفيها الزام للجميع . لا لكونه من الدين ولكن لكونه مستمد من الطبيعى

ولقـــد قســـم القـــانون إلـــى ثـــلاث درجـــات : " فيـــأتي القـــانون الالهـــي الـــذي يحمـــل مشـــيئة الله ، والـــذي يحكـــم بـــه الله العـــالم وهـــو الحكمـــة الالهيـــة المنظمـــة للخليقـــة. ومـــن ثـــم فهـــذا القـــانون يســـمو علـــى الطبيعـــة البشـــرية ويعلـــو فـــوق فهـــم الإنســـان ثـــم يـــأتي بعـــد ذلـــك القـــانون الطبيعـــي وهـــو اقصـــى مـــا يدركـــه العقـــل مـــن القـــانون الإلهـــي وهـــو بمثابـــة انعكـــاس للكلمـــة الإلهيـــة علـــى المخلوقـــات وهـــي تتجلـــى فـــي رغبـــات الإنســـان الطبيعيـــة

---

[1] المصدر السابق ذكره ، ص 64

[2] المصدر السابق ذكره ، ص 64 .

[3] المصدر السابق ذكره ، ص 58 59

التلقائيــة فــي فعــل الخيــر ومعنــى هــذا أن القــانون الطبيعــي هــو القــانون الــذي يحكــم بــه العقــل أو الــنفس الفاضــلة التــي تتــأثر بالقــانون الإلهــي ويــأتي فــي الدرجــة الســفلى القــانون الوضــعي الــذي يســتنبط مــن القــانون الطبيعــي"[1] وهــو قــانون وضــع خصيصا ليلائم الجنس البشري وهو قانون إنساني خالص.

ويــرى **تومـــا** أن طاعــة القــانون واجبــة طالمــا هــو قــانون عــادل أمــا القــانون المعــارض للقــانون الطبيعــي وللقــانون الإلهــي فــلا تجــوز لــه الطاعــة بــأي حــال مــن الاحوال .

وهكــذا نجــد أن القــانون الإنســاني مشــتق مــن القــانون الطبيعــي بــل يمكــن أن نعــد القــانون الإنســاني نتيجــة حتميــة للقــانون الطبيعــي الــذي لا يحتــاج إلــى شــيء ســوى أن يكــون فعــالاً ونافــذاً, ليقــوم بســد حاجــة حيــاة النــاس أو ليعــالج ظروفــاً خاصــة فيها .

مثــال علــى ذلــك : فالقتــل العمــد مــثلا" هــو عمــل ســيء خــاطئ لأنــه خــرق مبــدأ عامــاً مــن مبــادئ الأخــلاق فــي المجتمــع .وبمــا أنــه ســيء فيجــب منعــه أو إنــزال العقاب بمرتكبه .

وبهــذا اهــتم **تومـــا الاكـــويني** بتقــديس القــانون وانصــبت جهــوده علــى التــدليل علــى وجــود علاقــة وثيقــة بــين القــانون الإلهــي والقــانون الإنســاني .وذلــك لان القــانون فــي نظــر تومــا أوســع مــا يكــون مــن مجــرد وســيلة لتنظــيم علاقــة النــاس بعضــهم بــبعض .فــان القــانون عنــده جــزء لا يتجــزأ مــن نظــام الحكــم الإلهــي الــذي يســيطر

[1] عبد القادر محمد شهاب ،أساسيات القانون والحق في القانون الليبي ، مرجع سبق ذكره ،ص89

علـــى كـــل شـــيء فـــي الســـماء والأرض بـــل كـــان يعتبـــره قبســـاً مـــن حكمـــة الله يـــنظم العلاقات بين جميع المخلوقات .

"ومـــن ذلـــك نصـــل إلـــى فكـــرة الثـــواب والعقـــاب ,بموجـــب افعـــالهم , فلـــو لـــم يكـــن الإنســـان مســـؤولاً عـــن افعالـــه لمـــا كانـــت هنـــاك فكـــرة الثـــواب والعقـــاب وبهـــذا وصـــلت الفلســـفة المســـيحية إلـــى اثبـــات الإرادة الإنســـانية ودورهـــا فـــي حيـــاة الفـــرد مـــن افعـــال يقوم بها الإنسان إلى حد ما "[1]

وبهـــذا نخلـــص إلـــى أن الحريـــة فـــي الفكـــر المســـيحي ارتبطـــت بفكـــرة الخطيئـــة، لان الإنســـان قبـــل الخطيئـــة كـــان يعـــيش حـــراً وفقـــاً للقـــانون الطبيعـــي أعنـــي الإرادة الالهيـــة التـــي خلقـــت الإنســـان حـــراً قـــادراً علـــى الاختيـــار ، فالإنســـان فـــي الفكـــر المســـيحي حـــراً مـــن كـــل أنـــواع القســـر الخـــارجي عـــدا ســـلطة الله لكـــن الخطيئـــة أفســـدته وبالتـــالي فـــربط الحريـــة بالاختيـــار مشـــروط بفعـــل الخيـــر لان بوســـع الإنســـان أن يختـــار بـــين الخيـــر والشـــر ، ولهـــذا لجـــأ مفكـــرو المســـيحية إلـــى فكـــرة اللطـــف الإلهـــي بســـبب فساد الطبيعة الإنسانية بفعل الخطيئة فلابد من اللطف الإلهي .

[1] ميلاد زكي ،الله في فلسفة توما الاكويني ،ب ط ,الاسكندرية ,2000م,ص79, 78

الحرية والقانون الطبيعي في الفكر الاسلامي (عند علماء الكلام) :

تقوم الشريعة الاسلامية على الاعتدال الذي هو قلب الرحمة ،فلا يطلب من الإنسان أن يكون ملاكاً ، وفي نفس الوقت لا تنزل به إلى درك الحيوانات أو ما دون ذلك .فهي تجعل من الإنسان أنساناً له رغباته التي يجب اشباعها ولكن بطريق ما أحله الله فلا ظلم ولا فاحشة ولا عدوان . وبهذا كان البناء الحضاري الاسلامي حيث تطبيق أوامر الله عز وجل من أيمان وتقوى وفضيله وعدل وحرية , فالحرية في الاسلام تقتضي كرامة الإنسان في جميع مناحي الحياة وكافة مجالاتها الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية , وقد اكد الاسلام على منح افراده الحرية بتقريرها منهجاً وطريقة يسلكها المبلغون للدين والعقيدة ويطبقونها واقعاً حياً في احوالهم الشخصية وفي دعوتهم للآخرين حيث قال الله تعالى {**لا أكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لانفصام لها والله سميع عليم** } (سورة البقرة / الآية 256) . فالإسلام يلازم المسلم دائماً يبين له ما يباح له وما يحرم عليه , فرسالة الإسلام كانت ولا تزال رسالة الهداية الإلهية للبشرية كلها هدفها القضاء على الشرور والفساد والانحراف والدعوة إلى الخير بأوسع معاينة وإلى الإحسان بأعم الوسائل.

ومن أجل حرية الإنسان وكرامته حرر الإسلام الإنسان من كافة أنواع الظلم والقهر والعبودية والخضوع للأخرين ولأن الحرية هي مناط تكليف الإنسان بالعمل الصالح فوق الأرض لذلك نفى الاسلام أن يكون لأنسان الوصاية على إنسان أخر ، فكل أنسان مسؤول عن أعماله وعن نفسه , كذلك نفى الإسلام

أيضاً جميع أشكال الوساطة بين الإنسان وخالقه , فقد جعل الإسلام العلاقة بينهما مباشرة لا يحول بينهما للتواصل حائل ولا يمنع من استمرارها مانع .ولاشك أن للإنسان في الاسلام حرية إرادة وهبها الله وخصه بها كما خصه بالعقل الذي يستطيع أن يميز به بين الخير والشر, وقد أوضح الله للإنسان في الاسلام طريق الخير وهو الصراط المستقيم وطريق الشر وهو طريق الكفر والمعصية وبين الله تعالى بوضوح الجزاء والعقاب.

غير أن حرية الإنسان وحدها لا تكفي لا داء الفعل فهي حرية لاختيار أحد الافعال فعل الخير أو فعل الشر , فلابد من القدرة أو الاستطاعة لتنفيذ الفعل , فقالت الجبرية أن الإنسان ليس له حرية ولا قدرة على اتيان الافعال ,وقالت المعتزلة أن الإنسان حر حرية كاملة في اختيار الافعال الحسنة أو القبيحة وان الله وضع فيه القدرة الكاملة على تنفيذ ما يريد ,فهدف الاسلام هو تحرير الإنسان ورفع شأنه وتوفير اسباب العزة والكرامة له ,امتداد لتكريم الله سبحانه وتعالى الذي أعلن تكريمه وتفضيله لجميع أفراد النوع الإنساني في قوله تعالى { **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا** } (سورة الإسراء/ الآية 70)

كما أنه سبحانه وتعالى علم الإنسان التوبة عند الخطأ { **فتلقى أدم من ربه كلمات فتاب عليه**} (سورة البقرة / الآية 37) . وأرشده إلى الطريق المستقيم ، فالإسلام عبادة ،وقانون مدنى، وقانون جزائي، والقانون الطبيعي في الفلسفة الاسلامية هو القانون الإلهي المتمثل في الاوامر والنواهي ، وهذا ما اكده القران الكريم ومن بعده السنه النبوية الشريفة ,لأن الله عز وجل مالك لكل شيء بما في

ذلك مشيئة الإنسان نفسه قال تعالى : **{ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ أَنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}** (سورة آل عمران / الآية 26) .

أ- الحرية والقانون الطبيعي عند الفرق الاسلامية (المعتزلة نموذجيا").

تعتبر قضية الحرية الإنسانية وعلاقتها بقضية المسؤولية والجزاء أو قضية الثواب والعقاب قضية اثارتها الإنسانية قديماً ولاتزال هذه القضية تشغل تفكير الفلاسفة والمفكرين حتى اليوم, "وقد عرفت المشكلة في الاسلام من عهد مبكر قبل ظهور المعتزلة والأشاعرة*وتحدث فيها الصحابة والتابعون وقضية الحرية الإنسانية هي المدخل العقلي والشرعي إلى قضية الثواب والعقاب لأنه لا حساب ولا مساءلة إذا لم تكن هناك حرية في اختيار الفعل أو ضده"[1].

وفي هذا الجزء نحاول دراسة مشكلة الجبر والاختيار في المفهوم الإسلامي وعلاقته بمفهوم الحرية , من خلال عرض لأراء فرقة المعتزلة فلقد كانت فكرة حرية الإرادة من المسائل التي اهتمت بها المعتزلة، فحرية الإرادة الإنسانية هي التي تجعل الإنسان البالغ مناط التكليف وتجعله مسؤولاً عن أفعاله ويحاسب عليها ثواباً أو عقاباً لأن في القول بالجبر إنكار لقدرة الإنسان على الاختيار ،وإنكار لتكريم الله للإنسان وإنكار نعمة الله الكبرى على الإنسان وهي

---

* **الاشاعرة** :الاشاعرة مدرسة توفيقية حاولت ان تقف موقفا" وسطا" بين طرفين ,بين النقل والعقل بين السلف والمعتزلة, واخذ الاشاعرة بكثير من اراء المعتزلة واضافوا اليها اراء سلفية في محاولة للتوفيق بينهما بحلول وسطية وقد بدأت فرقة الاشاعرة في القرن الرابع الهجري على يد الامام ابي الحسن الاشعري (ن324هـ)مؤسس هذه الفرقة ولد عام 1260او 270 للهجرة وقد نشأ منذ شبابه الاول على مذهب الاعتزال ولكن لم يلبث ان اعلن على الملأ تحوله عن اراء المعتزلة حوالى سنة 300 للهجرة . للمزيد أنظر محمد على ابو ريان ، تاريخ الفكر الفلسفي في الاسلام, ط3 , 1973م, ص195,196.

[1] محمد السيد الجليبد ،قضية الالوهية بين الدين والفلسفة ،ب ط ,دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع،2000م,ص131

العقل ،بل وإنكار للعدل الإلهي حيث لا يصح أن يحاسب الإنسان من قبل الله عز وجل على أفعال لم يكن هو حراً في اختيارها .

وهذا العدل الإلهي هو ما أكدت عليه المعتزلة في أصولهم الخمسة بمعنى أن الله عادل وان عدله سبحانه يقتضي قدرة للإنسان وإرادة بحيث يكون هذا الإنسان مسؤولاً عن افعاله.

كما يعني العدل أيضاً عند المعتزلة أن الله خير ولا يصدر عنه الا خيراً، وأن أفعال الإنسان الشريرة وما يرتكب من معاصي وكبائر هي بإرادته الكاملة وليس بإرادة الله , لأن الله لا يريد الشر وإنما يريد الخير وعلى هذا فالإنسان مسؤول مسؤولية كاملة عن أعمال التكليف الشرعية .فقد منح الله عز وجل الإنسان حرية الإرادة .فقد خلق الله الإنسان وخلق معه إرادة في أن يطيع الله أو يعصيه وعلى هذا الاساس ارسل الله الرسل لتوجيه هذه الإرادة الإنسانية وترشيدها إلى الصراط المستقيم فكانت مهمة الرسل والانبياء تبليغ الناس عن الله أن هناك طريق للطاعة يجب الالتزام به. وقد كلف الله الإنسان العاقل البالغ بسلوك هذا الطريق واوضح ثواب الطائعين وعقاب العاصين .

وهذه الحرية جعلت الإنسان في موضع الحساب والمساءلة { **فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (5) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (6) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (7) وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (8) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (9) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى** } (سورة الليل / الآية 10)

وذلك لان عدل الله تعالى يقتضي في نظرهم أن يكون حساب العبد قائماً على اساس الاختيار الحر الذي هو شرط من شروط التكليف وليس من العدل أن يحاسب العبد على شيء اجبر على فعله أو اجبر على تركه "فأصل العدل

وهو الخاص بمبحث الحرية والاختيار بالنسبة للإنسان والتعديل والتجوير بالنسبة للذات الإلهية , وفي اطار هذا الاصل كان الصراع بين القائلين بالعدل والتوحيد ,وبين المجبرة ساسة كانوا ام مفكرين , وهذا الاصل يعني اثبات القدرة والارادة والمشيئة والاستطاعة للإنسان ونسبة افعاله اليه على سبيل الحقيقة لا المجاز, ومن ثم اعتبار الجزاء من ثواب وعقاب جزاء وفقاً "لما قدمته يد الإنسان المكلف من اعمال ,ومن ثم نسبة العدل إلى الذات الإلهية ونفي التجوير عنها ,على عكس الذين قالوا بالجبر ونفوا عن الإنسان الحرية والاختيار"[1].

ومن ثم فالقول بالجبر يتنافى مع العدل الإلهي ويؤدي إلى انعدام الفرق بين المحسن والمسيء وينفى المعنى من وجود الثواب والعقاب ,لان المجبر لا دخل له فيما يجري على يديه من الافعال وبناء" على ذلك فمن الظلم أن يحاسب عليها.

"وبهذا يعرف المعتزلة العدل بأنه ما يقتضيه العقل من الحكمة أو صدور الفعل على وجه الصواب والمصلحة"[2]

فالواقع أن حرية الإرادة تشكل ركناً هاماً في نظريات المعتزلة ,لان من يقول بالجبر يهدم اصولا" أربعة من أصولها الخمسة *, وبالرغم من تأييد المعتزلة لحرية الإنسان واختياره، لكن هذه الحرية ليست حرية مطلقة إلى الحد الذي تنتفي فيه عنه كل القيود والالتزامات . ولكنها حرية مقيدة بقيود طبيعية

---

[1] محمد عمارة ,المعتزلة ومشكلة الحرية ،ط3 ، دارالشروق,1408هـ،1988م,ص46

[2] محمود صبحي ،في علم الكلام ،ط5 دار النهضة العربية للطباعة والنشر ,بيروت 1985م,ص142.

*والاصول الخمسة هي :الاصل الاول :التوحيد، الاصل الثاني :العدل, الاصل الثالث الوعد والوعيد, الاصل الرابع: المنزلة بين المنزلتين, الاصل الخامس: الامر بالمعروف والنهي عن المنكر, للمزيد أنظر القاضي عبدالجبار بن احمد الاسد ابادي، الاصول الخمسة، وتحقيق د. فيصل بدير عون ط 1,جميع الحقوق محفوظة لجامعة الكويت ,1998م،ص18, 19.

فالإنسان حر مختار فيما هو مكلف به مسؤول عنه يوم القيامة أما ماعدا ذلك من الافعال فهو مجبر . فالله إذا كلفه وهبه العقل والقدرة على الاختيار بين الضدين الخير والشر، فالتكليف يتصل بالعمل . فقد أهتم المعتزلة بالعمل الإنساني وما ينتج عنه من افعال ,حيث حاول المعتزلة تفسير نتائج العمل الذي يصدر عن الإنسان , ذلك العمل الذي يعد بمثابة تفسير لعلاقة الله عز وجل بالإنسان ومن هذه العلاقة نصل إلى وجود قانون وضع للإنسان ,فهناك من الأعمال ما يستطيع الإنسان الاختيار فيها ,كأتباع طريق الخير أو طريق الشر ، فهذه الاعمال ناشئة عن إرادة الإنسان، وليس للقانون إلا وضع الثواب والعقاب ،وهناك من الأعمال مالا يستطيع الإنسان الاختيار فيها فهي قدر محتوم مثل الليل والنهار، والموت والحياة.

مما سبق يتضح أن للإنسان حرية الإرادة رغم أن هناك قوى عليا تسمو على الإرادة الإنسانية لكنها لا تتعارض معها وتمكن الإنسان من الاختيار بين طريق الخير وطريق الشر، وتأتي فكرة العدل الإلهي لتوثيق فكرة الحرية الإنسانية وعدم خضوع الإنسان.

ولا يعقل أن يكونوا مسؤولين على شيء لا يد لهم ولا طاقة لهم فيه على التأثير فيه سلباً أو أيجاباً , والدليل على أن ما فعلوا من طاعة الله ومعصيته فعلهم , وأن الله جل ثناؤه – لم يخلق ذلك ،اقبال الله عليهم بالموعظة والمدح والذم والمخاطبة والوعد والوعيد , وهو قوله تعالى : { **فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ** } (سورة الانشقاق / الآية 20) . ،وقوله : { **وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمنوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ** } (سورة النساء / الآية 39). ولو كان هو الفاعل لأعمالهم والخالق لها لم

يخاطبهم ولم يلمهم على ما كان منهم من تقصير , ولم نمدحهم على ما كان منهم من جميل حسن.

يقول القاضي **عبد الجبار** *المعتزلي " اتفق أهل العدل على أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وقعودهم حادثه عن جهتهم, وأن الله عز وجل أقدرهم على ذلك ولا فاعل لها ولا محدث سواهم وأن من قال بأن الله سبحانه خالقها ومحدثها فقد عظم خطؤه"[1] فهم يرون أن العدل من صفات الله ,أما الظلم والجور فهما منفيان عنه لقوله تعالى**{ومارباك بظلام للعبيد}** (سورة فصلت / الآية 46) . **{وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون }** (سورة النحل / الآية 118).

أما بالنسبة للقانون الطبيعي فهو ذلك القانون الإلهي والمتمثل في الأوامر والنواهي وأن السلطة الإلهية أو القانون الإلهي هو مصدر كل تشريع وتلك السلطة الإلهية تمثل القانون الطبيعي الذي يخضع له كل البشر في أي زمان ومكان .ورغم الايمان بتلك القدرة الإلهية وأنها فوق القدرة الإنسانية والإيمان بالقانون الطبيعي فان حرية الإنسان ليست على الإطلاق كما أنه مع علم الله الازلي والابدي بكل الحوادث الا أن ذلك لا يتعارض مع حرية الإنسان .كما أن فعل الإنسان وإرادته هذه راجعة إلى القانون الطبيعي ،كما نجد أن الحرية ذاتها

***القاضي عبدالجبار** :عبدالجبار بن أحمد بن عبدالله الهمداني الاسد أبادى تلقبه المعتزلة قاضى القضاة، ولا يطلقون هذا اللقب على سواه والهمداني نسبة الى همدان من بلاد الري جنوب بحر الخزر(قزوين) وكانت الري من مراكز الحضارة الاسلامية زمن بنى بوية . أي عصر القاضي عبدالجبار ،تنقل بين الري والبصرة ،وبغداد، وفي البصرة تحول عن مذهب الاشاعرة الى الاعتزال حيث لقى أبا اسحاق ابراهيم بن عباس وأبا عبدالله البصري، وعن طريق ابن عياش تعرف عليه الصاحب بن عباد وزير مؤيد الدولة فعينه الصاحب قاضيا" منذ عام 367هـ ,وبقى في هذا المنصب حتى عزله فخر الدولة ، بعد وفاة الصاحب عام 385هـ . للمزيد أنظر محمود صبحي ،في علم الكلام ،مرجع سبق ذكره ص232

[1] أحمد محمود صبحي , في علم الكلام ، مرجع سبق ذكره , ص149 .

قانونـاً طبيعيـاً، فالإنسـان خلـق مقيـداً بقواعـد بمـا فـي ذلـك أن يكـون حـراً ولكـن هـذا القيد لا يمنع حرية الإنسان من الاختيار .

وهنـا يبـدو واضـحاً علاقـة القـانون الطبيعـي بمفهـوم الحريـة فـي الفكـر الإسـلامي مـن خـلال قضـية الحريـة والتـي تعـود فـي النهايـة إلـى مفهـوم العـدل الإلهي .

ممـا سـبق يتضـح أن إرادة الإنسـان حـرة وهـو خـالق أفعالـه ، وبهـذا كـان مسـتحقاً للجـزاء الثـواب والعقـاب فالعدالـة الإلهيـة تقتضـي إثابـة المطيـع ومعاقبـة العاصي أن لم يتُبْ .

يتبـين أن الحريـة فـي الإسـلام مرتبطـة بهـا يجيـزه القـانون أو الشـرع وبعـدم القيـام بـأي عمـل قـد يضـر بـالأخرين فالحريـة بهـذا المعنـى حريـة مقيـدة ومحـددة ولا يمكـن الا أن تكـون كـذلك ،كمـا يمكـن القـول أن الحريـة لا تعنـي انفصـالاً أو ابتعـاداً أو اسـتقلالاً عـن قـوانين الطبيعـة بمفهومهـا العـريض الواسـع ,أكانـت طبيعيـة خارجيـة متعلقـة بـالكون أم خاصـة تتعلـق بالإنسـان وجـوداً وجسـماً وروحـاً ,إذ الحريـة يجـب أن تكـون هنـا وبشـكل يعطـي الإنسـان أعلـى درجـات القـدرة علـى الاختيـار, تعرفـاً مباشـراً علـى الطبيعـة, ومعرفـة تامـة وكافيـة لكـل قوانينهـا لتكـون الحريـة الحقيقيـة, ويجـب الانتبـاه إلـى أن الانفصـال أو الابتعـاد عـن فهـم مثـل هـذه القـوانين يلغـي الحريـة أو يقلـل مـن جوانبهـا إلـى ابعـد حـد , فالإنسـان الـذي يـدرك أو يقتـرب مـن هـذه القـوانين و يتـداخل مـع كـل مفاهيمهـا و ابعادهـا ومراميهـا يسـتطيع أن يمارس حريته الإنسانية بشكل صحيح .

وأخيراً فإن الحرية لا يمكن أن تنفصل عن حياة الإنسان فالله سبحانه وتعالى الذي خلق الإنسان وميزه بالعقل والإرادة جعله بالضرورة مرتبطاً بالحرية أي العقل الإنساني عقل حر , والإرادة الإنسانية إرادة حرة.

تعقيب ...

مما سبق تبين لي أن الإنسان لا يستطيع العيش والاستمرار إلا في جماعة فالاجتماع أصبح مهما له كذلك سعى هذا الإنسان جاهداً للبحث والمحافظة على حقوقه وحريته وحياته ولكي يحافظ على حياته وحقوقه يجب أن يجعل الحرية هي المبدأ الأساسي لحفظ كرامته وأن ينظم حياته وأن لا يتعدى على حرية وحياة الأخرين وملكيتهم وذلك طبقاً للقانون الطبيعي .

فالقانون الطبيعي ,هو قانون خلقي وجد من أجل النظام العام وحفظ الأمن والأمان والعدالة والمساواة بين الأفراد ,كما أن القانون الطبيعي ممثلا للقانون الإلهي ، وذلك القانون هو قانون ملزم للجميع , أيضاً القانون الوضعي الذي شرعه المشرعون مستمد من القانون الطبيعي ونظامه, وبهذا سادت الفكرة القائلة بأن القانون الوضعي خاضع للقانون الطبيعي . فالحرية تتحقق في أوسع معانيها بفهم وطاعة واحترام القانون.

الفصل الثالث

الحرية بين حالة الطبيعة والعقد الاجتماعي

أولاً: الحرية في ظل القانون الطبيعي.

ثانياً: الحرية في ظل قانون السلطة السياسية.

تمهيد ...

من منطلق أساسي مؤداه أن ثمة حالة طبيعية عاشها الإنسان قبل أن ينتقل إلى العيش والحياة داخل المجتمع وأن تلك الحالة الأولى قد خضع فيها الإنسان لقوانين الطبيعة وحدها، حالة وهمية افتراضية مر بها الإنسان، وانتقل بعدها إلى الحياة في إطار مجتمع يعيش ويسلك وفقاً لضوابطه وقوانينه، وبغض النظر عن الخلاف الذي دار حول ما إذا كانت حالة الطبيعة تعد خيراً كاملاً، وأن الإنسان بانتقاله إلى العيش داخل المجتمع قد فقد جزءاً مهماً من حريته، أو أنها (أي حالة الطبيعة) حالة شر مليئة بالبؤس والشقاء، وأن الإنسان قد غنم الكثير بخلاصه منها، فهو بانتقاله إذاً إلى حالة المجتمع لم يفقد شيئاً، فقد كان من المستحيل استمرار عيش الإنسان داخل الحالة الطبيعية، ومن ثم فلا بد من وجود تعاقد اجتماعي قائم بين الموجودين في إطار مجتمع واحد، وفي هذا الفصل سوف أتحدث عن الحرية في ظل القانون الطبيعي , فإذا كانت العلاقة الجدلية والمتشابكة بين الحرية وسيادة القانون قضية فلسفية واجتماعية على هذه الدرجة الكبيرة من الأهمية ، فما هو موقف " **جون لوك** "[*](1632–1704 John Locke) من تلك القضية ؟ وهل مناداته بمبدأ سيادة القانون تعني

---

[*] **جون لوك** فيلسوف تجريبي انجليزي، ولد في أغسطس سنة 1632 في رنيجتون في إقليم (سمرست Somerset) تعلم في مدرسة وستمنر، ثم كلية كنيست المسيح في اكسفورد، درس الطب، ومارس التجريب العلمي، حتى عرف باسم " دكتور لوك "، وفي سنة 1667م أصبح طبيباً خاصاً لأسرة أنتوني أشلي كوبر الذي صار فيما بعد الايرال الأول لشافتسبري (1621–1683) ووزيراً للعدل، ولعب لوك دوراً خطيراً في الأحداث السياسية العظيمة التي وقعت في إنجلترا ما بين سنة 1660وسنة 1680 حيث لعبت علاقة لوك باللورد آشلي دوراً كبيراً في نظرياته السياسية الليبرالية، فعندما جاءت الثورة الكبرى، استطاع لوك العودة إلى انجلترا، وقد رفضت الجامعات القديمة فلسفته الحسية وآراءه الليبرالية، ومع ذلك فقد انتشرت شهرته في أنحاء العالم من كتبه التسامح، وأفكار في التربية، الحكومة المدنية، وفي الحاكم المدني، وكانت شهرته قد زادت حتى عرفت أوروبا بأكملها أنه يناصر الحرية وتوفي في 28 أكتوبر سنة 1704، للمزيد ينظر: عبد الرحمن بدوي، موسوعة الفلسفة، مرجع سبق ذكره، ص373.

تخليه عن الحرية؟ أم أن في هذا دفاع عن الحرية أو بعبارة **سبينوزا**[**] ... (1632-1677) أن الدولة تكونت من أجل ضبط الحرية، وكيف يأتي التحول من القانون الطبيعي إلى القانون الوضعي، تحولاً آمناً بحيث لا يتضمن عدواناً على الحرية؟

هذا ما سنعرفه بشيء من التفصيل في هذا الفصل.

أولاً: الحرية في ظل القانون الطبيعي:

منذ القدم والإنسان يسعى جاهداً لفهم الطبيعة والتعرف على أسرار تلك الطبيعة وذلك لغرض " إخضاعها لخدمته ورفاهيته ... وإن إنسان الطبيعة لم يكن يوماً يتبادل العداء مع الطبيعة، بل تعود منذ طفولته على تقلبات الجو، إلا أنه استطاع أن يقهر ظروفه بنفسه، هذه هي الطبيعة التي تمنح الجنس البشري نقاء القلوب وتمنع تلك الوحش في داخلنا من ارتكاب ما يخالف حقوق الطبيعة"[1].

وذلك لأن الناس في الحالة الطبيعية أخيار وليسوا أشراراً، كما ذهب إلى ذلك توماس هوبز بل وأن الحالة الطبيعية قائمة على السعادة وأن الإنسان كان محكوماً بقانون الطبيعة الذي عرفه البشر من خلال العقل على رأي جون لوك .

[**] **أسبينوزا:** فيلسوف هولندي ولد في أمستردام من أسرة يهودية من أصل إسباني، هاجرت أسرته إلى البرتغال إثر عدم استقرار الأوضاع السياسية هناك، ثم انتقلت إلى امستردام، كان يجيد عدة لغات وهي الأسبانية والبرتغالية والعبرية فضلاً عن الهولندية، التحق بأحد المدارس اليهودية في امستردام ودرس فيها التعاليم اليهودية، ثم تتلمذ على يد أحد الأساتذة الهولنديين، (فان دون آند)، ودرس الجغرافية والفلسفة , للمزيد أنظر فؤاد كامل وآخرون , الموسوعة الفلسفية المختصرة . ط1 , دار القلم بيروت , لبنان , د ت , ص 248 , 254 .

[1] المرجع السابق ص 22 .

وبـــذلك نجـــد أنـــه " يوجـــد مجتمـــع طبيعـــي يعـــيش فيـــه الأفـــراد وهـــو أســـبق وجـــوداً مـــن المجتمـــع المـــدني أو السياســـي، ويوجـــد كـــذلك قـــانون طبيعـــي أســـبق وجـــوداً مـــن القـــانون المـــدني الوضـــعي" [1]. وإذا كانـــت الحيـــاة الطبيعيـــة هـــي حيـــاة لا ينظمهـــا حكـــم، فهـــي تعـــد حالـــة يســـودها الســـلام وفيهـــا يعمـــل كـــل إنســـان علـــى هـــواه، فـــي حـــدود مـــا يجلـــب لـــه النفـــع، ودون أن يســـودهم نظـــام أو قـــانون يحكمهـــم ســـوى القانون الطبيعي.

وفـــي العصـــر الحـــديث دار الفكـــر الفلســـفي حـــول ثلاثـــة محـــاور رئيســـية هـــي الحريـــة والســـيادة والعقـــد الاجتمـــاعي فمفهـــوم الحريـــة لا تكـــاد تخلـــو منـــه فلســـفة سياســـية حديثـــة، فتحـــدث **تومـــاس هـــوبز** * (1588- 1679) Thomas Hobbes عـــن الحالـــة الطبيعيـــة وعـــن العقـــد الاجتمـــاعي، فتحـــدث عـــن تلـــك الحالـــة التـــي ســـبقت ظهـــور المجتمـــع المـــدني وقبـــل أن يكـــون هنـــاك أي شـــكل مـــن القـــوانين حيـــث صـــور لنـــا تومـــاس هـــوبز " حالـــة الطبيعـــة الأولـــى بأنهـــا تتميـــز بالريبـــة والشـــك وتوقـــع الحـــرب فـــي كـــل وقـــت، وأن الإنســـان منبـــع الشـــرور والآثـــام، وأن حيـــاة الإنســـان تنطلـــق مـــن

---

[1] المرجع السابق، ص25.

* **تومـــاس هـــوبز** ولـــد فـــي مالســـبري عـــام 1588 لوالـــد كـــان قسيســـاً ــ وبعـــد تخرجـــه فـــي أكســـفورد ــ حيـــث أُغـــرم باللغـــات القديمـــة والرياضـــيات عمـــل فـــي خدمـــة أســـرة كافنـــديش ــ وبـــين عـــامي 1608، 1610، تنقـــل بـــين فرنســـا و إيطاليـــا برفقـــة ابـــن اللـــورد كافنـــديش، وعنـــدما عـــاد إلـــى انجلتـــرا انشـــغل بكتابـــات أدبيـــة، وترجمـــات، وظـــل ذا اهتمامـــات متنوعـــة بعضـــها أدبـــي وبعضـــها فلســـفي، ويـــذكر مؤرخـــو الفلســـفة أن بقـــاء هـــوبز مـــع الهندســـة الإقليديـــة أكســـب المثـــال الـــدائم للمـــنهج العلمـــي، فظـــل طـــوال حياتـــه يعتبـــر الرياضـــيات والهندســـة الأســـاس لكـــل نظـــام فلســـفي وفكـــري حتـــى فـــي الجانـــب السياســـي، ورجـــع هـــوبز إلـــى انجلتـــرا عـــام 1636 فانشـــغل لكســـب الـــرزق بخدمـــة أســـرة كافنـــديش حتـــى عـــام 1637، ومـــن أشـــهر كتبـــه اللفياثـــان أو المـــادة والشـــكل والقـــوة لدولـــة دينيـــة ومدنيـــة، والـــذي ظهـــر فـــي لنـــدن عـــام 1651 , وعـــاش شـــيخوخة مرضـــية حتـــي وفاتـــه 1679 عـــن واحـــد وتعســـين عامـــاً ، للمزيـــد أنظـــر: عبـــد الـــرحمن بدوي، موسوعة الفلسفة، مرجع سبق ذكره، ص 554، 555.

منطق واحد هو التنافس الذي يقوم على الخوف، مما ينتج عنه من صراع وحرب، والتي خلت من كافة القواعد الخلقية والعرفية"[1].

ويقول **هوبز**: " لقد كانت العلاقات في حال الطبيعة بين إنسان وكل إنسان آخر قائمة على أساس من المنافسة أو الريبة أو حب المجد "[2]، فهذه هي حالة الطبيعة الأولى وهذا هو الأمر السابق على الدولة عند توماس هوبز، فقد انتهى توماس هوبز إلى أن الإنسان في حالة الطبيعة الأولى ليس بإنسان سياسي واجتماعي، وأن حالة الطبيعة تدعو إلى التفكك وتجعل الأفراد يميلون إلى غزو وتدمير بعضهم البعض، والأسوأ من ذلك كله هو استمرار الخوف وخطر الموت، وأن حياة ذلك الإنسان قصيرة ومتوحشة وفي عزلة وفقر.

فالإنسان الطبيعي تحركه دوافع الرغبة والطموح والتفوق على الآخرين، فيلجأ للعنف والقتل لإرضاء رغباته وغرائزه، " فإذا رغب شخصان بشيء واحد لا يقدران على الاستمتاع به كلاهما فإنهما يصبحان عدوين وفي طريقهما إلى غايتهما يحاول كل منهما تدمير أو إخضاع الآخر "[3].

فغريزة حب البقاء أو المحافظة على الذات، هي في اعتقاد هوبز من أهم الغرائز، فالوجود الإنساني يقتضي لضمان وجوده واستمراره أن يعمل كل شيء يضمن له المحافظة على الذات، كذلك يرى هوبز بأنه ليس هناك مفاهيم للحق والباطل والعدل والظلم، بل الشيء الغالب في الحالة الطبيعية في رأي هوبز هي غريزة البقاء، ويرى هوبز أن كل فرد في الحالة الطبيعية يرى نفسه

---

[1] فضل الله محمد اسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون في الفكر السياسي الغربي ، مرجع سبق ذكره، ص60.

[2] توماس هوبز، اللفياثان، الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة، ترجمة: ديانا حرب، وبشرى مصعب، ط1، أبو ظبي، هيئة أبوظبي للثقافة والتراث، 2011م، ص134.

[3] المصدر السابق، ص134.

محقاً في كل شيء يفعله، وهذا هو القانون السائد في تلك الحالة الفطرية، إذا كان هناك مجال للحديث عن القانون في الحالة الطبيعية.

مما سبق نرى أنه نتيجة لهذا الانعدام المتبادل للثقة ليس ثمة سبيل ... لكي يضمن الإنسان أمنه، إلا أن يفرض هذا الإنسان سيطرته بالقوة أو بالخداع على أكبر عدد ممكن من الناس، حتى يقضي على كل قوة يمكن أن تشكل خطراً عليه، وهو أمر مسموح به بوجه عام"[1].

كما يرى **توماس هوبز** أن القانون الطبيعي لا جدوى من ورائه طالما لا يقره الحاكم، ولا فائدة من تنفيذه، لأن أوامره قد تتعارض مع متطلبات وحياة الشعب.

وإجمالاً فإن فلسفة توماس هوبز السياسية لا تحترم العهود والمواثيق، فهو يرى أن العهود بغير السيف ليست سوى ألفاظ، إذا لم تجد القوة القادرة على القمع وهي نظرية نفعية تقاس بما تحققه من فائدة.

وفي القرنين السابع عشر والثامن عشر ظهرت الثورة الانجليزية (1688م) وكان من رجال الفكر في تلك الثورة الفيلسوف **جون لوك** تلك الثورة التي قامت دفاعاً عن الحرية حرية الحكم وسيادة الشعوب والحصول على الحرية في أوطانهم، تلك الحرية الفردية التي كانت تهم جون لوك بالدرجة الأولى.

وتحدث جون لوك عن الحالة الطبيعية ونظر لها نظرة تختلف عن تلك النظرة التي نظر إليه توماس هوبز، فقد انطلق جون لوك من نفس أفكار

---

[1] المصدر السابق، ص133.

توماس هوبز فتحدث عن حالة الطبيعة The state of nature كمرحلة سابقة على المجتمع المدني، ولكن تصوره لهذا المجتمع الطبيعي الأول أو المجتمع الفطري كان مختلفاً تماماً عن تلك الصورة التي أتى بها توماس هوبز.

فقد صور لنا جون لوك الوضع الطبيعي الذي نجد البشر عليه: وهو وضع من" الحرية المطلقة في تسيير دفة أعمالهم، والتصرف في ممتلكاتهم وأشخاصهم حسب ما يرونه موافقاً لهم في نطاق قانون الطبيعة ــ دون مطالبتهم بالتخلي عن شيء، أو الاعتماد على إرادة أي شخص آخر "[1].

كذلك في الحالة الطبيعية يكون جميع الأفراد متساوين وهي " تعني المساواة أمام السلطة وأمام القضاء، دون أن ينعم أحد بأكثر مما ينعم به غيره، فمن الواضح أن المخلوقات المتساوية في المرتبة والنوع، والمتساوية في فرصها أمام الطبيعة لا بد و أن تتساوى فيما بينها دون ما تبعية أو خضوع، اللهم إلا إذا شاءت إرادة الخالق أن يعلو شأن أحدهم على الآخر، بأن يخصه دون غيره بحق التمتع بالحياة والسيادة، والسلطان "[2].

وبهذا نرى أن حالة الطبيعة الأولى تتميز بحرية تامة توجه العقل الإنساني وتساعد على حفظ حياة الإنسان وممتلكاته حالة يسودها الخير وتعم فيها السعادة والفضيلة، ولم يكن هناك في حالة الطبيعة إلا قيد واحد يتمثل في قانون الطبيعة، أيضاً تتميز الحالة الطبيعة بالمساواة التي تشير إلى أن كافة الناس سواسية في الحقوق الطبيعية، وليس لفرد أن يحظى أو يتميز بقدر أكبر من الفرد الآخر في الحقوق وبذلك يقول لوك مادام الناس متساوين منذ الميلاد

---

[1] جون لوك، الحكومة المدنية، ترجمة محمود شوقي الكيال، ب ط، مطابع شركة الإعلانات الشرقية، ب ت، ص85.

[2] المصدر السابق، ص13.

فـــإنهم ولا بـــد أن يتســـاووا فـــي الحقـــوق الطبيعيـــة أيضـــاً والحقـــوق الطبيعيـــة يمكـــن بلورتها في ثلاثة حقوق هي: الحياة، والحرية، والملكية "[1].

ممـــا ســـبق نـــرى أن حالـــة الطبيعـــة الأولـــى لـــم تكـــن حالـــة غيـــر اجتماعيـــة؛ لأن الأفـــراد فـــي الحالـــة الطبيعيـــة كـــانوا يتعـــاونون علـــى أســـاس القـــانون الطبيعـــي الفطـــري الـــذي يتـــيح للجميـــع حالـــة مـــن المســـاواة والحريـــة واحتـــرام حقـــوق وحريـــات وممتلكـــات الآخرين، إنها فقط حالة غير سياسية .

أيضـــاً نـــرى أن حالـــة الطبيعـــة تميـــزت بـــاحترام الحقـــوق الطبيعيـــة الـــثلاث، وبتواجـــد القـــانون الطبيعـــي الـــذي كـــان يرتكـــز علـــى هـــذه الحقـــوق ، ولـــم تتميـــز بأنهـــا حالة فوضى وحالة حرب الجميع ضد الجميع كما ادعى توماس هوبز.

ورغـــم هـــذه الحريـــة التامـــة فـــي الحالـــة الطبيعيـــة إلا " أنهـــا ليســـت حريـــة مطلقـــة إذ أن لهـــا حـــدوداً لا يمكـــن للمـــرء أن يتخطاهـــا فهـــو لا يملـــك حريـــة قتـــل نفســـه، وكـــذلك بالنســـبة لمـــا يمتلكـــه، اللهـــم إذا كانـــت المصـــلحة تقتضـــي ذلـــك وللطبيعـــة قوانينهـــا التـــي يخضـــع لهـــا كـــل إنســـان: فـــالجميع متســـاوون مســـتقلون، ولـــيس لأحد أن يسيء إلى أخيه في حياته، أو صحته، أو حريته، أو ممتلكاته"[2].

ويـــرى **جـــون لـــوك** أن النـــاس جميعـــاً عـــاملون أحـــراراً فـــي هـــذا الكـــون الـــذي صـــنعه الخـــالق، وأتـــى بهـــم الخـــالق لكـــي يعملـــوا مـــن أجلـــه، فهـــو مـــالكهم الـــذي يـــوجههم كيفمـــا يريـــد، فهـــو " رائـــدهم فيمـــا يفعلـــون ابتغـــاء مرضـــاته ومـــن أجـــل هـــذا يجتمعـــون ويتقاســـمون ابتغـــاء مرضـــاته، ومـــن أجـــل هـــذا يجتمعـــون، ويتقاســـمون مـــا تمنحـــه لهـــم الطبيعـــة، لـــذا تختفـــي مظـــاهر التبعيـــة، التـــي تـــدفع بعضـــهم إلـــى الرغبـــة فـــي الســـيطرة

---

[1] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص 289.

[2] جون لوك، الحكومة المدنية، مصدر سبق ذكره، ص 14، 15.

علـــى الآخـــرين ، والإضـــرار بهـــم .. وكمـــا يتـــوخى المـــرء المحافظـــة علـــى كيانـــه ... فإنـــه لا بـــد بالتـــالي المحافظـــة علـــى كيـــان الآخـــرين، وعلـــى حيـــاتهم ، وحـــريتهم، وصحتهم، ومصالحهم الخاصة "[1].

وبهـــذا نـــرى أن الحالـــة الطبيعيـــة لـــم تكـــن حالـــة فوضـــى أو حالـــة صـــراع، فقـــانون الطبيعـــة يـــنظم العلاقـــة بـــين النـــاس، الأمـــر الـــذي دعـــا أن يكـــون كـــل إنســـان هـــو الضـــابط لأفعالـــه ومنظمهـــا. فالإنســـان فـــي الحالـــة الطبيعيـــة يتصـــرف علـــى أساس عقلي حتى لا يؤذي نفسه ولا يؤذي الآخرين في حريتهم وحياتهم.

وبهـــذا نـــرى أن حالـــة الطبيعـــة لـــم تكـــن حالـــة حـــرب، بـــل كانـــت حالـــة طبيعيـــة يعـــيش فيهـــا الإنســـان حـــراً ويتصـــرف علـــى أســـاس عقلـــي، " ومـــع أن هـــذا الطـــور الطبيعـــي طـــور مـــن الحريـــة، فهـــو لـــيس طـــوراً مـــن الإباحيـــة، فالإنســـان فـــي هـــذا الطـــور يتمتـــع بحريـــة التصـــرف بشخصـــه وممتلكاتـــه، إلا أنـــه لا يتمتـــع بحريـــة القضـــاء علـــى حياته بل حتى على حياة المخلوقات التي يملكها "[2].

وبهـــذا نـــرى "أن الطـــور الطبيعـــي فـــي نظـــر لـــوك ســـنة طبيعيـــة يخضـــع لهـــا الجميـــع والعقـــل هـــو تلـــك الســـنة الطبيعيـــة يعلـــم البشـــر جميعـــاً، لـــو استشـــاروه، أنهـــم جميعاً متساوون وأحرار"[3] .

ولكـــن بـــالرغم مـــن ذلـــك لا تخلـــو هـــذه الحالـــة الطبيعيـــة مـــن بعـــض الصـــعوبات والمتاعـــب بســـبب فســـاد بعـــض الأفـــراد ولكـــن هـــذه الصـــعوبات لا تمنـــع النـــاس مـــن العـــيش فـــي حريـــة، ويصـــبح تنفيـــذ قـــانون الطبيعـــة فـــي وجـــود هـــذه الحريـــة " فـــي يـــد كـــل

---

[1] المصدر السابق، ص15.

[2] جون لوك , في الحكم المدني , ترجمة ماجد فخري , ط1 ، اللجنة الدولية لترجمة الروائع , بيروت , 1959, ص 16.

[3] المصدر السابق ,ص 140

إنسان، إذ يصير له حق معاقبة من تسول له نفسه خرق القانون، فقانون الطبيعة ــ مثل أي قانون آخر في العالم ــ عديم الفائدة إذا لم يكن هناك من يراقب تنفيذه، محافظاً بذلك على حقوق الأبرياء، وموقعاً على الآثمين الجزاء .. وبذلك يصبح لكل فرد الحق في معاقبة فرد آخر ارتكب خطأ ما، وذلك بمقتضى قانون الطبيعة الذي يؤمن بالمساواة ولا يعترف بحقوق السلطة الشرعية"[1] .

وبذلك تكون الحرية متساوية ومطلقة بين الجميع، حيث لا سلطة ولا سيادة للواحد على الآخر فالحالة الطبيعية تفتقر إلى عنصر السيادة المنفذ والمنظم لقانون الطبيعة بين الناس، أيضاً حالة الطبيعة ليس بها سلطة موجهة للأفراد، بل الجميع يعملون على حماية أنفسهم بقدر استطاعتهم ومقاومة المعتدين.

فمدام " الأمر كذلك فسوق يصبح لكل فرد الحق في معاقبة فرد آخر ارتكب خطأ ما، وذلك بمقتضى قانون الطبيعة الذي يؤمن بالمساواة ولا يعترف بحقوق السلطة الشرعية .... وفي هذه الحالة، وعلى هذا الأساس، يصير لكل فرد الحق في إنزال العقاب بالمذنب، وبذا يصبح منفذاً لقانون الطبيعة "[2].

أيضاً من أهم المواضيع التي تحدث عنها جون لوك في حالة الطبيعة هي حق الفرد بالملكية الذي يعتبرها لوك من حقوق الإنسان الطبيعية (يقول **لوك**) : سواء اعتمدنا دليل العقل الطبيعي الذي يقضي بأن للبشر منذ ولادتهم الحق بالبقاء وما يلحق به من المأكل والمشرب وما شابهه من الامور التي تدر

---

[1] جان لوك , الحكومة المدنية , مصدر سبق ذكره , ص 16

[2] المصدر السابق، ص16، 17.

بهـا الطبيعـة مـن اجـل قـوام اولادهـم , أو (الـوحي) الـذي يبسـط لنـا كيـف وهـب الله العـالم , لآدم ولنـوح وأولاده فمـن الوضـح كـل الوضـوح أن الله كمـا يقـول الملـك داوود " قـد اعطـى الأرض لبنـي آدم : أي اعطاهـا للبشـر جمعيـاً"[1] ، ومـن ثـم فمـن حـق أي إنسـان التمتـع بالطبيعـة وأن الأرض حقـاً لهـم جميعـاً وأن أي جـزء مـن الأرض يسـكنه أحـدهم لا يسـلبه منـه الآخـر، ولكـن يجـب أن تكـون الملكيـة مـع استصـلاح واسـتثمار مـا أودعـه الله فـي الطبيعـة علـى أن تكـون تلـك الملكيـة لهـذه الأرض قائمة على النفع والاستفادة.

فحـق الملكيـة يعتبـر مـن حقـوق الإنسـان الطبيعيـة السـابقة لقيـام المجتمـع المـدني، فـدليل العقـل ودليـل الـوحي معـاً يؤيـدان حـق الإنسـان بـامتلاك خيـرات الأرض، إمـا علـى سـبيل أن يكـون شـريكاً أو سـبيل التملـك الفـردي، فنظـر لـوك إلـى حـق الملكيـة كحـق طبيعـي ولكنـه ربطـه بالعمـل ومقـدار العمـل، " فـالأرض وكـل مـا عليهـا مـن المخلوقـات الـدنيا ملـك مشـترك بـين البشـر، إلا أن لكـل امـرئ حـق امـتلاك شخصـه، وهـو حـق لا ينازعـه فيـه منـازع، كـذلك نتـاج كدحـه وعمـل يديـه يمكـن إسـنادهما إليـه وحـده، وكـل مـا ينتزعـه مـن الحـال التـي أوجدتـه الطبيعـة وتركتـه عليهـا ، فقـد اخـتلط بـه جهـده وأنضـاف إليـه شـيء مـن ذاتـه فهـو إذاً ملك له " [2].

وبهـذا نـرى أن الملكيـة فـي الحالـة الطبيعيـة ملكيـة مشـتركة بمعنـى أن كـل فـرد لـه الحـق فـي أن يحصـل علـى أسـباب عيشـه فـي كـل مـا تقدمـه الطبيعـة " فالسـنة العقليـة تقتضـى بـان يصـبح الشـيء ملكـاً لمـن يضـفي عليـة جهـداً منـه , مـع

[1] جون لوك , في الحكم المدنية , مصدر سبق ذكره , ص 152 جون لوك , في الحكم المدنية , مصدر سبق ذكره , ص 152

[2] جون لوك، في الحكم المدني، ترجمة, ماجد فخري، مصدر سبق ذكره، ص153.

أنــه كــان قبــل ذلــك حقــاً مشــاعاً للجميــع . ومــا تــزال تلــك حــال الشــعوب التــي تعــد بــين الامــم المتمدنــة التــي وضــعت القــوانين لحمايــة الملكيــة مــراراً وتكــراراً, فــإن هــذه الســنه الطبيعيــة الاصــلية مــاتزال أســاس القــوانين الوضــعية الخاصــة بتحديــد ابتــداء الملكيــة الفردية " [1]

والحــق فــي هــذه الملكيــة الخاصــة عنــد جــون لــوك ينشــأ عــن طريــق العمــل فالإنســان الــذي ينفــق طاقتــه علــى هــذه الأرض تصــبح جــزءاً مــن نفســه " أن الله قــد وهــب الارض للبشــر لتكــون شــركة بيــنهم . ولكنــه وهــبهم اياهــا لكــي ينتفعــوا بهــا ويســتفيدوا منهــا فــي تــوفير أســباب المعــاش مــا وســعهم ذلــك , فمــن الجهــل أن نفتــرض انــه شــاء أن تبقــى ابــداً مشــاعة مهملــة . فهــو قــد وهبهــا للعاقــل الكــادح لكــي يســتثمرها , وجعــل العمــل اســاس حقــة بامتلاكهــا "[2] ويترتــب علــى ذلــك أن الحــق فــي الملكيــة عنــد جــون لــوك " ســابق حتــى علــى أي اتفــاق صــريح بــين جميــع أعضــاء المجتمــع، ومــن ثــم فــالمجتمع لا يخلــق الحــق ولا يســتطيع تنظيمــه إلا فــي داخــل حــدود معينــة فــالمجتمع والحكــم موجــودان لحمايــة حــق الملكيــة الســابق عليهما" [3]

وبهــذا نــرى أن الطبيعــة قــد حــددت معيــار الملكيــة وهــو مــدى مقــدار عمــل الفــرد واحتياجــات الحيــاة فحــق الملكيــة حــق طبيعــي يقــوم علــى العمــل ومقــدار العمــل، ولــيس لأحــد حــق فيمــا يكســبه المــرء بتعبــه ومهاراتــه. فقــد أشــار لــوك: " بــأن

---

[1] المصدر السابق , ص 154 .

[2] المصدر السابق , ص 156

[3] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص257.

قانون الطبيعة الذي يجيز لنا الملكية إنما يحددها بقدر ما يستطيع الإنسان أن يستخدمها فيما يعود عليه بالنفع والآخرين "[1]

ولا تعتبر الحياة حقاً إلا إذا استلزمت العمل، فالعمل هو أساس التملك الفعلي وهذا ما يلخصه لنا في هذا النص والذي يربط فيه بين الملكية والعمل، " أي طالما أن الفرد يفلح الأرض ويزرعها ويستفيد من حاصلاتها فإنها تصبح بذلك ملكاً له، فهو بعمله هذا قد استخلصها من حالة الشيوع، فالله عندما أعطى الأرض للناس قد حضهم على العمل حتى لا يقعوا في براثن الفقر " [2] وذلك بأن يفلحوا هذه الأرض التي تعتبر مصدر رزقهم ويأكلوا من طيباتها، وهذا يقوي صلته بها، فاستجابته لهذا الأمر الصادر من الله إنما يعني ملكيته لهذا الجزء والذي لا يرضى أن يتنازل عنه لغيره.

مما سبق نرى أن الله قد أعطى الأرض للإنسان وهي ملكً مشتركً لجميع الأفراد، كما منحهم كذلك العقل كي يستفيدوا من استغلالها لصالحهم، إلا أن كل إنسان أصبحت له ملكيته الخاصة المتمثلة في الجزء الذي يعمل فيه كل فرد بيديه، ويبذل فيه جهداً كبيراً لاستغلاله ويتم ذلك بناءً على موافقة من بقية الأفراد على أن يمتلك هذا الفرد هذا الجزء أو ذاك الجزء الذي يعمل فيه.

فالله والعقل معاً يأمران الإنسان أن يسخر الأرض ويستثمرها ويصلحها وينتفع بها من أجل بقائه وأن يضيف له من عنده هو عمله وجهده.

أيضاً أشار لوك في المجال الأخلاقي، إنه يجب على كل فرد أن يمارس سلوكه الأخلاقي على أكمل وجه وأن لا يتعدى على سلوك الآخرين

---

[1] فضل الله محمد اسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص78.

[2] جون لوك، في الحكومة المدنية ، مصدر سبق ذكره، ص35، 36.

وفي سبيل التمسك بالقواعد الأخلاقية يجب على الإنسان عدم أخذ أو سلب حقوق الآخرين، ويرجع ذلك إلى قانون الطبيعية الذي يتضمن سلامة وأمن الجميع. وبهذا ينظر لوك " نظرة مطلقة في أن الحقوق والواجبات الأخلاقية حقيقة في ذاتها سابقة على القانون "[1].

كذلك " ذكر لوك أنه مادامت القواعد الأخلاقية قد أرساها الله، فهي تملك القدرة على التمييز بين الأفعال الحسنة والسيئة "[2].

مما سبق نرى أن لوك قد وصف حالة الفطرة الأولى أي الحالة الطبيعية بأنها تتصف بالسلام والصفا، والإرادة الخيره والمساواة والحرية، وأن هذه الحالة لا تحركها نزعات الأنانية ولا توجد بها مصلحة ذاتية ولكن هذه الحالة يحكمها القانون الطبيعي، وأن الناس جميعاً يعيشون أحراراً متساوين لا يحكمهم إلا القانون الطبيعي الفطري وبذلك نرى أن القانون الطبيعي عند لوك هو " قانون سماوي يحمل في طياته قواعد التشريع ويتسم بالعدل والمساواة، جيء به من أجل تنظيم العلاقة بين البشر، والكائنات الأخرى، فهو السنة الطبيعية التي تهيمن على البشر مشرعين وغير مشرعين "[3]، ولكن هناك تساؤل وهو إذا كانت حالة الطبيعة الأولى على حد تعبير جون لوك بأنها حالة حرية وسلام حالة ينظمها القانون الطبيعي، فلماذا يرغب الناس في الانتقال من هذه الحالة الطبيعية إلى حياة أفضل أو إلى حياة المجتمع المنظم، أو لماذا لجأ الناس إلى بناء الدولة؟

---

[1] فضل الله محمد اسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص81.

[2] المرجع السابق، ص81.

[3] جان توشار وآخرين، تاريخ الفكر السياسي، ترجمة: علي مقلد، ب ط، الدار العالمية للطباعة، بيروت، 1981م، ص 54، 55.

لأن ممارسته لهذه الحرية في الطور الطبيعي " أمر غير مضمون في جميع الاحوال , لأنه معرض ابداً لسطوة الآخرين , أذ كان الكل اسياداً شيمته , وكان كل انسان نداً له , ومعظم البشر لا يرعون حرمة الانصاف والعدالة , وكان التمتع بالأملاك التي تخصه في هذا الطور غير مضمون أو مأمون وهذا ما يحمله على الرضى بالتخلي عن ذلك الوضع , المحفوف بالمخاوف والأخطار , رغم الحرية التي يتصف بها "[1]

ولكي يثبت القانون الطبيعي جذوره في أرض الواقع، لا بد من قانون وضعي من صنع البشر يحدد العلاقة بين الإنسان والإنسان، والإنسان والجماعة، يقوم على أسس القانون الطبيعي ويضع القواعد السليمة للبشر للسير عليها.

وقد بين جون لوك دور القانون الطبيعي في فكره بقوله: " قد يكون إنسان صاحب سلطة على آخر، ولكن ليست تلك السلطة المطلقة أو العرفية التي تعطيه ولو بعض الحق في أن يطلق مجرماً على مَن هم تحت سلطته"[2]

أيضاً أشار جون لوك قائلاً: " إن الإنسان الخارج عن القانون الطبيعي، يحاكم لأنه مخالف لقواعد القانون والقصاص أمر واجب، وأوضح قائلاً: لقد كان قابيل على قناعة تامة بأن النيل من المجرم أمر واجب لأنه بعد أن قتل أخاه صرخ بأعلى صوته، لو وجدني أحد لذبحني لأن هذا مكتوب في قلوب

[1] جون لوك , في الحكم المدني ,مرجع سبق ذكره , ص 212 .
[2] فضل الله محمد اسماعيل , سعيد محمد عثمان , نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي , مرجع سبق ذكره , ص 82 .

البشـــر "[1] . وبـــذلك نـــرى أن الحريـــة عنـــد جـــون لـــوك هـــي تحريـــر الفـــرد مـــن كـــل المعوقات الخارجية ومن كل قاعدة عدا قانون الطبيعة.

ثانياً: الحرية في ظل قانون السلطة السياسية:

عرفنـــا فيمـــا ســـبق أن لـــوك كـــان يـــؤمن بـــأن النـــاس بطبيعـــتهم أخيـــار وليســـوا أشـــراراً، وأن نظـــام الطبيعـــة قـــائمّ علـــى الســـعادة، وأن الحالـــة الطبيعيـــة تســـود فيهـــا الحريـــة التامـــة والمســـاواة بـــين الأفـــراد، وكـــان مرجـــع هـــذا " وهـــو أن الإنســـان محكـــوم بقانون الطبيعة الذي عرفه من خلال العقل، والذي هو مشيئة الله "[2] .

ولكـــن لـــم يكـــن فـــي إمكـــان كـــل شـــخص أن يكـــون قاضـــياً ومنفـــذاً فـــي نفـــس الوقـــت، يحكـــم وينفـــذ بمـــا يشـــاء، ولـــم يعـــد فـــي مســـتطاع بـــاقي الأفـــراد تحمـــل أفعـــال مـــن هـــم يتســـمون بالجهـــل والضـــعف، كمـــا أن حالـــة الطبيعـــة لـــيس بهـــا ســـلطة موجهـــة للأفـــراد، بـــل الجميـــع يعملـــون علـــى حمايـــة أنفســـهم بقـــدر اســـتطاعتهم ومقاومـــة المعتدين.

لـــذلك لـــم يصـــبح فـــي الإمكـــان تنظـــيم وتـــدعيم حيـــاة النـــاس وحريـــاتهم وممتلكـــاتهم ســـواء مـــن الأخطـــار الداخليـــة أو الأخطـــار الخارجيـــة، فمـــن أجـــل ذلـــك تعاقد الناس واتفقوا بإرادتهم الحرة على تكوين مجتمع سياسي.

وبهـــذا نـــرى أن جـــون لـــوك يقـــرر أن هـــذه الحالـــة الطبيعيـــة وإن لـــم تكـــن تخلـــو مـــن القـــوانين الطبيعيـــة، إلا أنهـــا تتميـــز بعـــدم الاســـتقرار السياســـي، وذلـــك لعـــدم وجـــود شـــخص أو أشـــخاص يـــدافعون عـــن الحقـــوق الطبيعيـــة للأفـــراد، لـــذا فهـــذه الحالـــة

---

[1] المرجع السابق , ص 82 .
[2] المرجع السابق , ص 74 .

الأولى للإنسان أو الحالة الطبيعية ينقصها التنظيم الذي يكفل قيام الحكام ووضع القواعد والتشريعات اللازمة لأخذ الإجراء اللازم ضد المعتدين.

لذلك يرى جون لوك أن الناس قد رغبوا في الدخول في العقد الاجتماعي للانتقال إلى حياة أفضل، ولضمان تنظيم الحريات التي كانوا يتمتعون بها في حياة الفطرة ولضمان عدم الاعتداءات التي كانت تقع في الحياة الأولى، فالحياة الطبيعية الأولى لم يكن ينقصها سوى التنظيم، ولذلك لجأ الأفراد إلى إقامة عقد فيما بينهم، لإقامة سلطة تقيم الحكم والعدل فيما بينهم.

يقول لوك :" إن كل من يطلق (الطور الطبيعي) , لينـدمج في جماعة ما يتوجب علية أن يتنازل عن السلطة اللازمة لتحقيق الأعراض , التي تألف المجتمع من اجلها ' لأكثرية تلك الجماعة , والسبيل إلى ذلك هي الموافقة على تأليف مجتمع سياسي واحد . وذلك هو العقل الوحيد المترتب على الأفراد الذين يلتحقون بدولة ما أو يؤلفانها "[1]

وإذا كان العقد الاجتماعي في نظر لوك هو السبيل لتحقيق تنظيم الحريات والحكم بالعدل بين الناس، ولإنهاء الفوضى الموجودة في الحالة الطبيعية، وهو السبيل أيضاً لتحقيق العدالة بين البشر والملكيات لذا يرى لوك ضرورة التزام الجميع بالانخراط تحت راية هذا العقد وهذا ما يصرح به بقوله: " على هؤلاء الذين نبذوا حال الطبيعة واتحدوا في الجماعة، أن يبذلوا كل ما في وسعهم لتحقيق الغرض الذي انخرطوا من أجله في هذا المجتمع، فيمنحوا كل

[1] جون لوك , الحكم المدني , مرجه سبق ذكره , ص 197 .

السلطة لأغلبية الجماعة، ويأتي هذا بالاتفاق على الانضواء تحت مجتمع سياسي واحد، وهو تعهد والتزام من جانب جميع الأفراد لقيام الحكومة "[1] .

وعلى ذلك وبناء على انخراط الجميع تحت راية هذا العقد " تنشأ كل المجتمعات السياسية معتمدة على موافقة أي عدد من الرجال الأحرار الذين يمثلون الأغلبية في الاتحاد، وتكوين مثل هذا المجتمع وهذا هو الذي يعطي الشكل والجوهر لكل الحكومات "[2].

وبذلك تنشأ المجتمعات السياسية من اتخاذ اختياري واتفاق مشترك بين رجال اختاروا حكامهم بأنفسهم ووحدوا شكل الحكومة.

وبذلك نرى "أن كل فرد حر بطبيعته ولا يمكن لأي قوة أن ترغمه على الخضوع لها دون موافقته، هذه الموافقة التي يتحتم وضعها في الاعتبار الأول حتى يخضع لقوانين أي حكومة" [3] .

ويهدف تحقيق السلام وبهدف الحفاظ على البقاء ينتظم الناس جميعاً في جماعة بموجب عقد اجتماعي وبموجبه أيضاً يسلمون للسلطة العليا حق التشريع وحق السلطة القضائية والسلطة التنفيذية. " وعلى ذلك، فعندما يتحد عدد من الناس مكونين مجتمعاً واحداً، حيث يتنازل الفرد عن سلطته التنفيذية لقانون الطبيعة ملقياً إياها على الجمهور، فهنا يمكننا القول بأن هذا هو مجتمع سياسي أو مدني، ويحدث ذلك إذا اجتمع أي عدد من الأفراد في حالة الطبيعة مكونين شعباً واحداً أو كياناً سياسياً موحداً في ظل حكومة واحدة أو حاكم معين

---

[1] جون لوك، الحكومة المدنية، مصدر سبق ذكره، ص85.

[2] المصدر السابق ، ص85.

[3] المصدر السابق، ص102.

يتفقــون عليــه ويتعــاملون معــه"[1] ، فهــو فــي هــذه الحــال يتــيح للمجتمــع الــذي يعتبــر واحــداً فــي مجموعــة، الســلطة فــي ســن القــوانين التــي تتطلبهــا المصــلحة العامــة للمجتمــع وتنفيــذها طبقــاً للشــريعة، وهــذا بــدوره يحــول الأفــراد مــن الحالــة الطبيعيــة إلــى أعضــاء فــي حكومــة ثابتــة وذلــك بتنصــيب قــاض مســئول عــن فــض المنازعــات، وعــلاج المشــاكل التــي تواجــه أي فــرد فــي هــذه الحكومــة، وهــذا القاضــي يعينه الحاكم مخولاً إياه هذه السلطة.

وبهــذا نــرى أن هــدف المجتمــع المــدني عنــد جــون لــوك هــو تلافــي كــل المســاوئ والأخطــار التــي تــنجم عــن كــون كــل فــرد فــي الطــور الطبيعــي هــو القاضــي والمنفــذ فــي نفــس الوقــت وذلــك بإقامــة ســلطة يكــون بوســع كــل فــرد مــن أفــراد المجتمــع أن يلجــأ إليهــا إذا لحــق بهــم أذى، علــى أن يطيــع جميــع الأفــراد تلــك السلطة .

وبهــذا نــرى أن جــون لــوك قــد اتفــق مــع تومــاس هــوبز فــي فكــرة العقــد الاجتمــاعي CONTRACT Social الــذي انتقــل الأفــراد بموجبــه مــن حالــة الفطــرة إلــى حالــة المجتمــع المــنظم الحــافظ للحقــوق، ولكــن اختلــف جــون لــوك مــع تومــاس هــوبز فــي مضــمون هــذا العقــد وأطرافــه، وبهــذا نــرى أن العقــد عنــد هــوبز قــد تــم فيمــا بــين الأفــراد بعضــهم الــبعض دون أن يكــون الحــاكم أو الملــك طرفــاً فــي العقد.

أمــا " التعاقــد عنــد جــون لــوك هــو تعاقــد بــين الطــرفين، ومــن ثــم فــإذا أخــل طــرف بهــذا التعاقــد فإنــه يصــبح لاغيــاً، وينــتج عــن هــذا أن الملــك إذا أخــل

[1] المصدر السابق، ص76، 77.

بتعهداتــه، أو أهمــل فــي مســئولياته نحــو الشــعب أو تخطــت ســلطته الحــدود التــي خولها له الأفراد وجب عزله "[1].

وبهــذا نــرى أن الأفــراد قــد لجئــوا إلــى العقــد الاجتمــاعي لأنــه مــع الحريــة الطبيعــة يســتحيل "قيــام مجتمــع سياســي أو اســتمراره مــا لــم يســند إليــه وحــدة ســلطة المحافظــة علــى الملكيــة وعلــى معاقبــة كــل مــن يســطو عليهــا فــي ذلــك المجتمــع؛ فلــيس مــن مجتمــع سياســي إلا حيــث يتنــازل كــل فــرد عــن هــذا الحــق الطبيعــي للجماعــة، تنــازلاً تامــاً شــرط أن لا يحــال بينــه وبــين اللجــوء إلــى القــانون الــذي تقــره تلك الجماعة "[2].

وبهــذا يبــرر لــوك لجــوء الأفــراد إلــى الانضــواء تحــت رايــة العقــد الاجتمــاعي لأنــه يحقــق لهــم وجــود مجتمــع سياســي والــذي كــان مــن المســتحيل تحقيقــه فــي ظــل الحالــة الطبيعيــة حيــث يبطــل الحكــم الفــردي علــى كــل فــرد تصــبح الجماعــة الحكــم الوحيــد الــذي يفصــل فــي كــل الخصــومات التــي قــد تنشــأ بــين أفــراد ذلــك المجتمــع فــي القضــايا الحقوقيــة، بنــاءً علــى قواعــد عادلــة يطبقهــا رجــال خــولتهم الجماعــة تطبيقهــا وتنــزل بــالفرد الــذي قــد يرتكــب جــرائم ضــد المجتمــع العقوبــات التــي أقرهــا القانون"[3].

" والنــاس كمــا يتفقــون فيمــا بيــنهم لاختيــار الحــاكم، يتنــازلون فقــط عــن القــدر الــلازم لإقامــة الســلطة، والمحافظــة علــى حقــوق الجميــع مــن أنفســهم لأنفســهم ولــيس للحــاكم، ولكنــه يريــد بــذلك أن تكــون الســلطة فــي يــد الشــعب، رافضــاً فكــرة الســيادة

---

[1] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص292.

[2] جون لوك، في الحكم المدني، مصدر سبق ذكره، ص188.

[3] المصدر السابق، ص188.

المطلقة، لأن مرجعها إلى الشعب وإلى الشعب وحده"[1]. وبعد أن يحدد لوك حدود سلطة الحاكم وبأنها سلطة غير مطلقة يؤكد أنه في ظل العقد الاجتماعي " لا يتنازل الأفراد عن كل ما لديهم من حقوق طبيعية، إنهم يتنازلون فقط عن القدر اللازم لكفالة الصالح العام فحسب، ويظل القدر الباقي من هذه الحقوق الطبيعية قائماً في عهد المجتمع السياسي كقيد يرد على حرية السلطان "[2].

وبهذا نرى أن الناس يتنازلون فقط إلى المجتمع عن:

- حق تنفيذ قانون الطبيعة.
- حق عقاب من يخرج على هذا القانون.

أي يتم التنازل عما يجعلهم قضاة ومنفذين في نفس الوقت.

مما سبق نرى أن العقد الاجتماعي عند جون لوك يتضمن من الأفراد التنازل عن جزء فقط من حقوقهم الطبيعية، المتمثلة في حق الدفاع عن أنفسهم ومعاقبة الخارجين على القانون الطبيعي إلى الحكومة أو المجتمع ككل، أما الهدف من هذا التعاقد فهو تنظيم حياة الأفراد وحفظ كل ما يمتلكه الأفراد من حقوق طبيعية كحق الحياة وحق الحرية وحق الملكية ضد كل من تسول له نفسه المساس بهذه الحقوق، وقد كان التنازل هنا ليس تنازلاً مطلقاً عن كل ما يمتلكه الإنسان من حقوق طبيعية كما زعم ذلك هوبز، كما أن الأفراد لم يتنازلوا عن حقوقهم الطبيعة للملك أو للحكومة، وإنما تم التنازل عن ذلك الحقوق للمجتمع ككل، حيث يصبح ذلك المجتمع هو المنفذ الوحيد للقانون، ومن ذلك

---

[1] فضل الله محمد اسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص73.

[2] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص 259.

نـــرى أن " لـــوك كـــان يريـــد بهـــذا أن يجعـــل المجتمـــع هـــو صـــاحب الكلمـــة الأولـــى والأخيرة، وأن يزيل من الأذهان سلطة السيادة المطلقة التي يتمتع بها الحاكم.

وطبقـــاً للعقـــل الاجتمـــاعي يتنـــازل كـــل فـــرد عـــن قســـط مـــن حقوقـــه لا للملـــك كمـــا قـــرر ذلـــك هـــوبز، وإنمـــا للمجتمـــع، ومـــن ثـــم تصـــبح قـــرارات المجتمـــع بمثابـــة القانون "[1].

ومـــن ذلـــك نـــرى أنـــه تـــم التراجـــع عـــن ســـلطة الســـيادة التـــي نـــادى بهـــا بـــودان وهـــوبز وغيرهمـــا إلـــى المجتمـــع السياســـي، فســـلطة الســـيادة هنـــا رجعـــت إلـــى الشـــعب وإلى الشعب وحده.

تعقيب :

مما سبق عرضه توصلت إلى بعض النتائج:

تبـــين لـــي أن حالـــة الطبيعـــة الأولـــى هـــي حالـــة أمـــن وآمـــان وســـلام وطمأنينـــة، كمـــا نـــرى أيضـــاً أن النـــاس يولـــدون أحـــراراً، لا شـــيء يميـــز بيـــنهم، ومـــن ثـــم فـــإن المســـاواة بـــين أفـــراد البشـــر هـــي مســـاواة مطلقـــة، مـــادام أن الطبيعـــة قـــد أكـــدت أن الجـنس البشـري مـن معـدن واحـد، ومـن أصـل واحـد، وهـذا مـا وجدتـه عنـد جـون لـوك وذلك خلاف ما وجدته عند توماس هوبز.

أيضـــاً ثمـــة نتيجـــة وهـــي أنـــه إذا كـــان كـــل إنســـان مســـاوياً للإنســـان الآخـــر مـــن حيـــث المـــيلاد فـــلا بـــد أن يكـــون مســـاوياً لـــه فـــي الحقـــوق الطبيعيـــة كحـــق الحيـــاة وحـــق الحرية، وحق الملكية، كما أنه لابد وأن يخضع الجميع لقانون الطبيعة.

---

[1] المرجع السابق، ص260.

نتيجة أخرى: وهي أن جون لوك انطلق من نفس أفكار توماس هوبز فقال بالحالة الطبيعة وبالعقد الاجتماعي ولكن تصوير جون لوك لهذه الحالة الطبيعية كانت تختلف تمام الاختلاف عن تلك الحالة التي تحدَّث عنها توماس هوبز.

أيضاً فكرة العقد الاجتماعي عند جون لوك ليست هي التي نادى بها توماس هوبز، مع اختلاف في فحوى العقد عندهما، فقد تحدث توماس هوبز عن سيادة مطلقة تتركز في يد الحاكم أو الهيئة الحاكمة، أما لوك فقد تحدث عن سيادة المجتمع كله، وطالب بتحديد سلطة الحاكم وخضوعه للقانون.

وبهذا نرى أن الغرض من الحكومة المحافظة على ملكية الفرد، كما لا يمكن لأي فرد داخل المجتمع أن يتهرب من أحكام القانون ونصوصه، وهو القانون الذي يسير عليه الجميع، فهو هادٍ لهم في حياتهم.

وهكذا نرى تأكيد جون لوك على وجوب احترام القانون واحترام الالتزامات الواقعة بين كّلٍ من طرفي العقد، فعلى الأفراد يقع واجب الطاعة قبل الحكام ويقع على الحاكم واجب الحماية والمحافظة على حقوق الأفراد التي لم يتنازلوا عنها وإقامة العدل بينهم.

أيضاً قيد توماس هوبز الحرية الفردية في سبيل إقامة حرية مطلقة، أما لوك فقد أطلق الحرية الفردية إلى أقصى مداها، بل ونادى بحق الثورة للشعب، ووجوب فسخ العقد إذا أخل الحاكم بالتزامات العقد، ويحق للأفراد مقاومة الحاكم وعزله من سلطة الحكم، وعلى هذا فقد أجاز لوك حق مقاومة الحكام إذا ما التزموا بمضمون العقد.

وبـــذلك يتبـــين لـــي أن لـــوك قـــد قيـــد الحكـــام بمفهـــوم العقـــد الاجتمـــاعي، وذلـــك يرجـــع إلـــى رفـــض جـــون لـــوك وكراهيتـــه للحكـــم المطلـــق والاســـتبدادي للحكـــام، وميلـــه إلـــى تقييـــد ســـلطة الحكـــام وهـــو بـــذلك يختلـــف عـــن تومـــاس هـــوبز الـــذي كـــان يميـــل إلـــى إطلاق سلطة الحكام وتحريرها من أية قيود.

الفصل الرابع

الحكومة المدنية الحديثة

بين سيادة القانون والحريات الفردية

1- مكونات الحكومة المدنية.

2- الحريات في ظل العلاقة بين المجتمع المدني والحكومة.

3- أثر جون لوك على الفكر السياسي.

تمهيد ...

تبينا فيما سبق أن الدولة نشأت عندما تنازل المرء عن الصلاحيات التي كان يتمتع بها في الطور الطبيعي، وهذه الصلاحيات عند لوك، هي صلاحية المحافظة على ذاته، وعلى ذوات سائر البشر، وذلك وفقاً للسنة الطبيعية القاضية بضرورة بقاء النوع البشري، وصلاحية إنزال العقوبات بالخارجين على السنة الطبيعية، فالفرد حين يتنازل عن هذه الصلاحيات، يتنازل أيضاً عن قسط من حريته الطبيعية، مقابل المنافع التي يجنيها من التحاقه بالمجتمع وهي التعاون على تبادل المنافع وأسباب العيش والأنس بحياة الاجتماع والألفة، وحماية حياته وحريته وملكيته، ولكن هذا التنازل عن هذا القسط من الحرية الطبيعية لا يعطي المجتمع أو السلطة التشريعية والتنفيذية فيه حق الاستبداد وتقييد حرية الأفراد بمقدار ما يقتضيه الخير العام، وإلا تم الخروج عن الغرض الذي وجد من أجله، فكان للفرد حق التمرد فيه.

ومن هنا سنرى إلى أي مدى تتوفر إمكانية إيجاد صيغة تكاملية بين حريات الأفراد ومبدأ سيادة القانون.

1- مكونات الحكومة المدنية:

إن وضع القوانين وتنفيذها من أهم مظاهر السيادة في الدولة في داخل المجتمع، وفي ضوء ذلك لا يمكن وضع حدود أو قيود تحد من سيادة الدولة في سن القوانين كما لا توجد أية سلطة أخرى غير الدولة تستطيع لها أن تضع القوانين، فينادي دعاة مذهب الحرية بضرورة التحفظ والتقييد على ممارسة السلطة، وذلك في حدود حماية حرية الفرد واحتفاظه بحقوقه، فسلطات الدولة تصلح المساوئ التي قد يتعرض لها المرء بحكم أنانيته وهذه السلطات هي سلطة التشريع العليا، وسلطة تنفيذ القوانين الموضوعة، ثم سلطة دفع العدوان الخارجي وعقد المعاهدات والأحلاف، ويدعوها لوك بالسلطة القضائية أو بالسلطة الاتحادية، وتعرف في القانون الدولي بالسلطة الدولية أو الدبلوماسية، وهذه السلطات الثلاث ينبغي أن تكون منفصلة عند لوك، وفيما يلي شرح وتوضيح لهذه السلطات والتي تعتبر من مكونات الحكومة المدنية:

أ. السلطة التشريعية :

سلطة من سلطات الدولة الثلاث (التشريعية ـــ التنفيذية ـــ القضائية) والسلطة التشريعية تمتلك حق سن القوانين ومناقشتها ومراقبة تنفيذها وسلامتها، ويجب أن تكون هذه السلطة في يد ممثلي الشعب الذين يحصلون على هذا الحق بالانتخاب.

" وقد أعطاها جون لوك أسمى اعتبار، وأعتبر وظيفة هذه السلطة أهم وظيفة من وظائف الحكومة "[1].

ويحدد **لوك** الغرض من اندماج الناس في المجتمع " هو التمتع بأملاكهم وحريتهم بسلام وآمان وكانت الأداة الكبرى لذلك ووسيلته، القوانين التي يقرها المجتمع، والسنة الوضعية الأولى والرئيسية لجميع الدول هي إقامة السلطة التشريعية، بينما السنة الطبيعية الأولى والرئيسية التي ينبغي أن تسيطر حتى على السلطة التشريعية هي بقاء المجتمع وكل فرد فيه بمقدار ما يتفق ذلك مع الخير العام "[2].

ويضع **لوك** السلطة التشريعية في مكانة رفيعة بل في مكانة سامية، فهذه السلطة التشريعية " ليست السلطة العليا في الدولة وحسب، بل هي سلطة مقدسة لا تتغير، ... وليس لأي مرسوم صادر عن أي شخص آخر، مهما كانت الصورة التي يصاغ بها أو السلطة التي يسند إليها مفعول أو سلطة قانونية، إلا إذا صادقت عليه تلك السلطة التشريعية التي أختارها الجمهور وعينها "[3]. ويربط لوك بين السلطة التشريعية وبين قوة القانون فلا وجود لقوة القانون إلا بوجود تلك السلطة التشريعية وعلاقتها بالأفراد والقانون وما يجب لها فعله في خدمة المجتمع.

---

[1] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص 263.

[2] جون لوك، في الحكم المدني، مصدر سبق ذكره، ص 218.

[3] المصدر السابق، ص 218.

ويحـــدد لـــوك دور الســـلطة التشـــريعية حيـــث يـــرى لـــوك أن الســـلطة التشـــريعية هـــي ســـلطة تقتصـــر علـــى خيـــر المجتمـــع العـــام، فهـــي ســـلطة غرضـــها الأساســـي والوحيـــد هـــو البقـــاء للمجتمـــع أو المحكـــومين، ويســـتحيل " أن يكـــون لهـــا الحـــق بـــإهلاك أو القضـــاء علـــى المحكـــومين أو اســـتعبادهم أو إفقـــارهم عمـــداً، فالزامـــات الســـنة الطبيعيـــة لا تنتهـــي لـــدى اجتمـــاع البشـــر بـــل تصـــبح فـــي الكثيـــر مـــن الأحـــوال متماســـكة الأجـــزاء وتقـــرن بهـــا عقوبـــات مـــن وضـــع البشـــر معروفـــة تســـند إليهـــا مـــن أجـــل تـــأمين التقيـــد بهـــا "[1]. وهكـــذا فالســـنة الطبيعيـــة هـــي قـــانون أزلـــي يهـــيمن علـــى البشر، المتشرعين منهم وغير المتشرعين.

والســـلطة التشـــريعية فـــي نظـــر لـــوك يجـــب أن تتفـــق مـــع القـــانون الطبيعـــي حيـــث يـــرى لـــوك فـــي ذلـــك أن "القواعـــد التـــي يســـنونها مـــن أجـــل تنظـــيم أفعـــال ســـائر النـــاس، وأفعـــال ســـائر النـــاس تلـــك وأفعـــالهم أيضـــاً ينبغـــي أن تتفـــق مـــع الســـنة الطبيعية، أي مع الإرادة الإلهية، إذ هي عبارة عنها"[2].

فالســـنة الطبيعيـــة الأساســـية تهـــدف إلـــى بقـــاء النـــوع الإنســـاني، فكـــل تشـــريع بشري أو إنساني يتنافى معها باطل لاغٍ.

يقـــول لـــوك :" لا يحـــق للســـلطة العليـــا أن تنتـــزع شـــيئاً مـــن أمـــلاك أحـــد مـــن دون موافقتـــه , لأنـــه لمـــا كانـــت حمايـــة الملكيـــة هـــي غـــرض الحكومـــة والباعـــث علـــى انـــدماج البشـــر فـــي المجتمـــع , تحـــتم ضـــرورة أن يكـــون لأفـــراد الشـــعب حـــق الملكية"[3]

---

[1] المصدر السابق، ص 218.

[2] المصدر السابق، ص 218.

[3] المصدر السابق , ص 222 .

وبهذا لا يحق للسلطة التشريعية العليا أن تحكم بواسطة قوانين مزيفة وقواعد ظالمة، بل يتحتم عليها أن تحكم بواسطة قوانين عادلة في جميع الأمور وتفصل في حقوق الناس، بناءً على قوانين عادلة يطبقها قضاة بطريقة عادلة لهم صلاحيات معروفة "وهكذا فمهما كان شكل الحكم في الدولة، فالسلطة الحاكمة ينبغي أن تحكم على أساس قوانين صريحة مسلم بها، لا على أساس أوامر مرتجلة وقرارات مبتدعة، لأن حال البشر تصبح عندها أسوأ من حالهم في الطور الطبيعي، إذ أن سلطة الحكومة كلها إن هي إلا من أجل خير المجتمع، فوجب أن لا تكون جائرة أو قائمة على الهوى، وأن يمارسها أصحابها على أساس قوانين موضوعة ثابتة"[1].

كما يصف لوك حالة الأفراد في ظل السلطة التشريعية وما تحكم به من قوانين عادلة، ويرى أن ذلك يصل بنا بالضرورة إلى آمان الأفراد واستقرارها " كي يتاح للشعب أن يعرف واجباته وينعم بالأمن والسلام ضمن نطاق القانون، ويحظر على الحكام تجاوز الحدود المشروعة لهم، كي لا تفسدهم السلطة التي دفعت إليهم فيستخدموها في أغراض وعلى وجوه يجهلونها ولا يعترفون بأصالتها طوعاً "[2].

وبهذا نرى أنه لا يجوز للهيئة التشريعية أن تأخذ أملاك أي فرد دون موافقته؛ لأن غرض الحكومة هو الحماية والمحافظة على أملاك ذلك البشر في المجتمع.

---

[1] المصدر السابق ذكره، ص 222.

[2] المصدر السابق، ص 222.

ويـــربط لـــوك بـــين ملكيـــة الأفـــراد والمحافظـــة عليهـــا مـــن قبـــل ســـلطة القـــانون أعنـــي الســـلطة التشـــريعية حيـــث يقـــول لـــوك :" فالنـــاس الـــذين لهـــم ملـــك مـــا فـــي المجتمـــع، إذاً لهـــم، حـــق بـــالخيرات التـــي تخصـــهم بحســـب قـــانون المجتمـــع لا ينـــازع فلا يجوز لأحد أن ينتزعها منهم أو أي جزء منها من دون إرادتهم "[1].

مـــن ذلـــك نـــرى أن الغـــرض مـــن الحكومـــة هـــو تمكـــين النـــاس مـــن أملاكهـــم وحمايتهـــا والمحافظـــة عليهـــا، فالحـــاكم مهمـــا تكـــن لـــه مـــن ســـلطة قويـــة فـــي وضـــع القـــوانين، وتنظـــيم الملكيـــة بـــين جميـــع أفـــراد المجتمـــع، فهـــو لا يســـتطيع أن يتجـــاوز الحـــدود وأن يســـتولي علـــى ملـــك أي فـــرد مـــن الأفـــراد دون موافقتـــه " لـــذلك فمـــن الخطـــأ أن يظـــن أن الســـلطة التشـــريعية أو العليـــا فـــي دولـــة مـــن الـــدول تســـتطيع صـــنع مـــا تشاء والتصرف بأملاك رعاياها جوراً وانتزاع أي جزء منها أرادت"[2].

وهـــذا يؤكـــد أيضـــاً اتجـــاه جـــون لـــوك تجـــاه تحديـــد صـــلاحيات الســـلطة التشـــريعية والحـــد مـــن قوتهـــا المطلقـــة، وبـــذلك " لا يحـــق للهيئـــة التشـــريعية أـــن تتخلـــى عـــن ســـلطة وضـــع القـــوانين لأيـــة هيئـــة أخـــرى، وذلـــك أن هـــذه الســـلطة هـــي ســـلطة تفويضـــية منبثقـــة مـــن الشـــعب، فـــلا يجـــوز لأصـــحابها أن يســـبغوها علـــى مـــن عـــداهم"[3]. مـــن ذلـــك نـــرى أن للشـــعب وحـــده القـــدرة علـــى اتخـــاذ وتعيـــين شـــكل الحكـــم، وذلك عن طريق إنشاء السلطة التشريعية وتعيين القائمين عليها.

"وعنـــدما يقـــول الشـــعب: ســـوف نرضـــخ للقـــوانين التـــي يضـــعها هـــؤلاء النفـــر علـــى هـــذا الوجـــه ونمتثـــل لهـــم، فلـــيس لأحـــد أن يقـــول: ســـوف يضـــع نفـــر ســـواهم القـــوانين لهـــم:،

---

[1] المصدر السابق، ص 222.

[2] المصدر السابق، ص 222.

[3] المصدر السابق، ص 224.

فهم ليسوا مرغمين على التقيد بغير القوانين التي سنتها الفئة التي اختاروها وخولوها صلاحية وضع القوانين لهم. وهذه هي الحدود التي تفرضها على الهيئة التشريعية الأمانة التي عهد بها إلى المجتمع وشريعة الله وسنة الطبيعة إلى تلك الهيئة في كل دولة من الدول، مهما كان شكل الحكم فيها"[1].

فالهيئة التشريعية يجب " عليها أن تحكم على أساس قوانين موضوعة ثابتة، لا تتغير في أحوال خاصة، وأن تتبع قاعدة واحدة في معاملتها للفقير والغني على السواء. وأن تهدف هذه القوانين إلى غرض واحد .. هو خير الشعب، ولا يحق للسلطة التشريعية ولا ينبغي لها أن تسلم صلاحية وضع القوانين لأية هيئة أخرى "[2].

فلم تكن للسلطة التشريعية صفة الشرعية للمجتمع إلا بمقدار ما تملك من حق سن القوانين لجميع هيئات المجتمع وأفراده وتضع القواعد لأفعالهم، وتضع سلطة لتنفيذ هذه القواعد والقوانين.

كذلك ليس من الضروري أن تكون السلطة التشريعية قائمة للأبد، إذ ليس من حاجة ضرورية إلى وضع قوانين جديدة دائماً، أيضاً عندما تسند السلطة التشريعية تنفيذ القوانين التي تضعها إلى السلطة التنفيذية, فإن السلطة التشريعية لها الحق أن تستعيد ذلك متى وجدت داعياً لذلك، كما لها الحق أن تعاقب المسؤولين عن سوء الإدارة الخارجة عن القانون، فمن أهم واجبات ووظائف السلطة التشريعية منع استبداد الهيئة التنفيذية لأنها أعلى سلطة في

---

[1] المصدر السابق، ص 224.

[2] المصدر السابق، ص 224- 225.

البلاد ومصدر كل القوانين. فمهمتها وضع جميع القوانين التي تناسب الشعب، سواء كانت هذه القوانين بصورة مؤقتة أو بصورة دائمة، كما أن هذه القوانين يجب أن تكون معبرة عن آراء المجتمع وعن حاجاتهم، لذلك احتلت السلطة التشريعية المقام الأول لأنها هي السلطة الأولى التي تختص بوضع القوانين التي تنظم حياة الأفراد وحرياتهم.

ب. السلطة التنفيذية:

هي السلطة الثانية من سلطات الدولة وتشمل المؤسسات والوظائف المختصة بتنفيذ القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية، وعلى هذا الأساس تشمل رئيس الجمهورية والمجالس المحلية وموظفي الدولة كافة باستثناء القضاة.

السلطة التنفيذية مكلفة برعاية السياسة الداخلية والخارجية للبلاد وهدفها تحقيق الخير العام , كما أن هذه السلطة ليست مطلقة التصرف أيضاً.

وهذه السلطة تشتمل إذن على سلطة اعلان الحرب واقرار السلم والانضمام إلى الأحلاف وتوقيع المعاهدات وتنظيم سائر العلاقات مع كل الأفراد والجماعات الخارجة عن الدولة[1].

وللسلطة التنفيذية مهام تخصها دون السلطات الأخرى فعليها " تنفيذ قوانين المجتمع المدنية وتطبيقها على كل من ينتمي إليه "[2] إي تنفيذ القوانين الموكلة لها من السلطة العليا أعني التشريعية، فالسلطة التنفيذية هي التي تنفذ القوانين التي يضعها الشعب عن طريق السلطة التشريعية " لما كانت القوانين

[1] المصدر السابق , ص 226 , 227 .
[2] المصدر السابق 227 .

الموضـــوعة فـــي الحـــال أو خـــلال فتـــرة قصـــيرة مـــن الـــزمن ثابتـــة المفعـــول دائمتـــه , ولمـــا كانـــت تفتقـــر إلـــى التنفيـــذ باســـتمرار أو الســـهر عليهـــا , فقـــد اقتضـــى أن يكـــون ثمـــة ســـلطة دائمـــة تســـهر علـــى تنفيـــذ القـــوانين الموضـــوعة وتبقـــى آمـــره . مـــن هنـــا كانت السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية منفصلين في الكثير من الأحوال"[1]

وينتقـــل لـــوك موضـــحاً مهـــام أخـــرى للســـلطة التنفيذيـــة، " فأعمـــال الســـلطة التنفيذيـــة هـــي الأعمـــال المتصـــلة بتحقيـــق الاســـتقرار الـــداخلي والـــدفاع والعلاقـــات مـــع دول العالم وتنظيم مالية الدولة وتنظيم القضاة "[2]

ج. السلطة القضائية(الفيدرالية):

يســـتكمل لـــوك ســـلطات الدولـــة الـــثلاث وتـــأتي الســـلطة القضـــائية فـــي نهايـــة ســـلطات الدولـــة محـــدداً وظيفتهـــا وأهميتهـــا وعلاقتهـــا بالســـلطتين الســـابقتين فهـــي " الســـلطة الثالثـــة مـــن ســـلطات الدولـــة وهـــي التـــي تكـــون وظيفتهـــا تفســـير القـــانون وتطبيقـــه علـــى الوقـــائع المعينـــة التـــي تعـــرض علـــى هيئاتهـــا: المحـــاكم ، وكثيـــراً مـــا يشـــكل حكـــم القضـــاة ســـابقة يعتمـــد عليهـــا القضـــاة ... فـــي إصـــدار أحكـــامهم "ويحـــق للســـلطة التشـــريعية .. أن تقـــر العدالـــة وتفصـــل فـــي حقـــوق النـــاس , بنـــاء علـــى قـــوانين مسنونة قائمة , يطبقها قضاه ذو صلاحية معروفون " [3]

ويضـــع لـــوك شـــروطاً للقضـــاة داخـــل الســـلطة القضـــائية وواجبـــاتهم فيجـــب أن يكـــون القضـــاة علـــى حـــس كبيـــر مـــن العدالـــة ومعرفـــة القـــانون والنزاهـــة فـــي الحكـــم والقضـــاء، " لـــذلك تتخـــذ عـــدة احتياطـــات فـــي تعيـــين القضـــاة وتـــوفير بعـــض

---

[1] المصدر السابق 227 .

[2] عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج3، مرجع سبق ذكره، ص 217.

[3] جون لوك , في الحكم المدني , مصدر سبق ذكره . ص 220 .

الامتيازات لهم وحصانتهم أثناء مزاولة مهامهم، وتعتبر المحكمة العليا في البلاد صاحبة القول النهائي فيما يعرض عليها "[1]

فهذه السلطة غرضها " السهر على سلامة الجمهور ومصالحة في علاقته الخارجية بكل من قد يصيبه منه نفع أو ضرّ , ومع أن صلاح هذه السلطة الدولية أو فسادها يمسان بالدولة مساساً عظيماً , فليس من اليسير تقييدها بقوانين سابقة قائمة موضوعة , شيمة السلطة التنفيذية .لذلك وجب ضرورة أن يترك أمرها لروية القائمين عليها وحكمتهم , كي يمارسوها من أجل الخير العام. فالقوانين التي تضبط علاقات المواطنين فيما بينهم والتي وضعت من أجل تنظيم أفعالهم , قد تسبقها بلا أدني مشقة " [2]

مما سبق نرى أن الغرض من هذه السلطة هي إصدار الأحكام التي تحمي المجتمع، وذلك فيما يختص بمعاقبة المجرمين، وتحديد المنازعات التي قد تنشأ بين الأفراد والدولة وسرعة حلها، فهذه السلطة غرضها تحقيق الخير العام والاستقرار التشريعي، وحماية المجتمع والمحافظة عليه.

هذه هي السلطات الثلاث في المجتمع والتي تقوم بتطبيق القانون وحماية الأفراد وحريتهم وملكيتهم، لذلك يجب إمداد تلك السلطات بالقوة اللازمة لتحقيق الغرض الذي وضعت من أجله وهو تنفيذ أحكام القانون ؛ لأنه لا بد لأي مجتمع يريد الاستمرار والبقاء من أن تكون له قوة تجعل منه مجتمعاً سياسياً قادراً على حماية أفراده وحريتهم وأملاكهم، بمعنى أن تكون لهذا المجتمع قدرة عليا تستطيع أن توفر الأمن والاستقرار للمجتمع وضبط الميول والصراعات

---

[1] المرجع السابق، ص 217.

[2] المصدر السابق , 227 , 228 .

التي قد تحدث بين أفراد هذا المجتمع ، وهذه القدرة هي السلطة التي تتحكم في الكيان السياسي وتتحكم في شئونه داخلياً وخارجياً، فالسلطة هي عامل أساسي في تنفيذ القانون، فبدون وجود سلطة ، تهيمن على الأفراد من أجل مصالحهم وحفظ حريتهم وحياتهم وممتلكاتهم، لا يمكن تنفيذ القانون.

فالسلطة هي التي تملك الوسائل والأدوات التي تمكنها من تحقيق تنفيذ القانون.

ويرى جون لوك أن كل فرد في يده سلطة معرض لإساءة استعمالها حين ممارستها، لذلك لا بد من قيام حدود معينة ومعروفة لا يجب لهذا الفرد أن يتجاوزها، فالسلطة يجب أن تُراقب وأن توضع لها حدود وأن لا تقوم بأعمال مخالفة للقانون.

ويتفق لوك مع أرسطو في ضرورة الفصل بين السلطات حيث رأى أرسطو أن الدولة المثلى تتكون من ثلاثة ضروب من السلطات: سلطة تشريعية وسلطة تنفيذية وسلطة قضائية، وإذ أجيد تقسيم هذه السلطات أجيد نظام الدولة كلها، وهكذا نجد أن أول من تنبه إلى أن ثمة سلطات ثلاث رئيسية في الدولة هو أرسطو حيث يقول: " أنه توجد في كل دولة ثلاثة أجزاء إذا كان الشارع حكيماً اشتغل بها فوق كل شيء ونظم شئونها، ومتى أحسن تنظيم هذه الأجزاء الثلاثة حسن نظام الدولة كلها بالضرورة "[1].

كذلك نادى جون لوك بضرورة فصل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية التي توجد في كل حكومة، فالغرض من الفصل بين هذه السلطات

[1] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص 143.

الـثلاث هـو حمايـة وتأكيـد الحريـة السياسـية، ومـن هنـا تتضـح العلاقـة بـين الحريـة وسـيادة القـانون حيـث أن القـانون والفصـل بـين السـلطات الـثلاث هـو الضـابط لحريـة الأفـراد، فالفصـل الـذي نـادى بـه جـون لـوك: " المقصـود منـه منـع أي عضـو أو سـلطة مـن أن تسـود وتسـيطر علـى غيرهـا مـن السـلطات الأخـرى، كمـا يجـب أن يكـون هنـاك نـوع مـن التكـافؤ والتـوازن بـين السـلطات، كـي تسـتطيع أن تقـف السـلطة المبغي عليها في وجه السلطات الباغية "[1].

كمـا أن الفصـل بـين السـلطات هـو أحـد الضـوابط لحـدود السـلطات المكونـة للحكومـة فـي النظـام السياسـي، ويسـتلزم ضـرورة عـدم تركيـز السـلطات فـي يـد شـخص واحـد حتـى لا يسـتبد ويطغـى، وبعبـارة أخـرى فـإن الحريـة السياسـية هـي الأساس العقائدي التي يرتكز عليها مبدأ فصل السلطات .

مـن ذلـك يتبـين لـي أن " نظريـة الفصـل بـين السـلطات التـي نـادى بهـا لـوك مـن أهـم الأعمـدة التـي قامـت عليهـا الحريـة الفرديـة، أي أنـه لـو تركـز مـثلاً التشـريع مـع القضـاء أو القضـاء مـع التنفيـذ، لكـان ذلـك مؤديـاً إلـى انحـراف الإنسـان ناحيـة الاسـتبداد والطغيـان ... وألا تحـاول إحـدى السـلطات التـدخل فـي شـئون الأخـرى وإلا انعدمت المساواة وغشيت الحرية وشاعت الفوضى وعم الظلم "[2].

ذلـك أن عـدم الفصـل بـين السـلطات أدى إلـى " ظهـور الصـراع فـي بعـض الـدول، حيـث كانـت انجلتـرا أولـى الـدول التـي وصـلت إلـى حـل دسـتوري بوقـف الصـراع بـين الملـك والبرلمـان، وتطبيـق مبـدأ الفصـل بـين السـلطات وإقـرار

---

[1] فضل الله محمد اسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص 88.

[2] المرجع السابق، ص88.

حريـــة المـــواطن الانجليـــزي آنـــذاك .. وكـــان لنظـــام الفصـــل بـــين الســـلطات مكانـــة فـــي الدســـاتير الأمريكيـــة، فأقـــاموا دســـتورهم علـــى مبـــدأ الفصـــل بـــين الســـلطات، كمـــا لعبـــت الفكرة ذاتها دوراً هاماً في حياة فرنسا، فطالبت بحقوق الإنسان وحريته"[1].

كـــذلك وضـــع حـــد لأي ســـلطة لكـــي لا تتـــدخل فـــي شـــئون الســـلطة الأخـــرى، وإلا انعـــدمت المســـاواة، واختفـــت الحريـــة وعمـــت الفوضـــى والظلـــم، حيـــث " يرجـــع الســـبب الجـــوهري فـــي عـــدم حمايـــة حقـــوق الإنســـان تركيـــز الســـلطات الـــثلاث فـــي يـــد الملـــك علـــى هـــذا الأســـاس نـــادى لـــوك بنظريـــة الفصـــل بـــين الســـلطات حتـــى يســـتمتع المـــواطن بحريتـــه، لأن الحريـــة هـــي هـــدوء العقـــل الناشـــئ مـــن رأي كـــل شـــخص عـــن أمته "[2].

إذن مبـــدأ الفصـــل بـــين الســـلطات، أعطـــى لكـــل ســـلطة الحـــق فـــي أن توقـــف أي ســـلطة عنـــد حـــدودها مـــن أجـــل المحافظـــة علـــى الحريـــات والأمـــن والاســـتقرار، فتركيـــز الســـلطات فـــي يـــد واحـــدة مـــن شـــأنه أن يـــؤدي إلـــى العبوديـــة والاســـترقاق فيبطـــل الغـــرض الأســـمى مـــن التنظـــيم السياســـي، وهـــو تـــوفير الحريـــة ونشـــر الســـلام، فالســـلطات لا بـــد وأن تكـــون محـــدودة وفـــق ضـــوابط معينـــة للحفـــاظ علـــى الحريـــات لأن عدم الفصل بين السلطات يؤدي إلى عدم الاستقرار.

2- الحريات في ظل العلاقة بين المجتمع المدني والحكومة:

تبينـــتُ ممـــا ســـبق أن الغايـــة مـــن قيـــام الدولـــة أو المجتمـــع تتمثـــل فـــي إقـــرار الحقـــوق المدنيـــة للأفـــراد أو المـــواطنين، واعتبـــار أن قيـــام الســـلطة السياســـية أو الدولـــة

---

[1] المرجع السابق، ص88.

[2] المرجع السابق، ص88.

هو وليد تعاقد اجتماعي وعمليات تنازل متبادلة بين السلطة والفرد ومحاولة خروج من الحالة الطبيعية إلى تأسيس المجتمع المدني المنظم. فقد تبلور ذلك المجتمع المدني في سياق نظرية العقد الاجتماعي، وارتبط أيضاً بنشوء الدولة، فالمجتمع المدني يعبر عن مجموعة من التكوينات أو التنظيمات أو المؤسسات التطوعية التي وتملأ الحرية وتملك المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق المصالح الفردية ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح.

فالمجتمع المدني :" هو عبارة عن مؤسسات مدنية لا تمارس السلطة ولا تستهدف أرباح اقتصادية، وتعمل جملة هذه المؤسسات في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في استقلال نسبي عن سلطة الدولة "[1].

وعندما تحدث جون لوك عن قيام ذلك المجتمع، أرجعه إلى العقد الاجتماعي، كما أن تأسيس الحكومة أقامه على موافقة جميع الأفراد شرطاً ملزماً للجميع ، وأن الاستقرار والآمان في أي بلد وبناء الحياة بما فيها من تعامل وزواج وحكم طبقاً للقوانين المعمول بها هو دليل على الموافقة على نظامه.

ومن الصعب في نظر لوك بناء مجتمع مدني منظم، دون الاعتراف بالحقوق الأساسية للإنسان واحترامها وبذل كل الجهود من أجل احترام متطلبات هذا الإنسان وحماية حقوقه.

---

[1] محمد صالح القادري، الدولة والمجتمع المدني، ط1، الناشر جريدة الحرية، 2009م، ص16.

إذاً المجتمع المدني هو الإطار الذي يوحد مستقلاً عن الدولة ويحتوي على مجموعة من العلاقات الإنسانية المحترمة والمنظمة التي تقوم بين الأفراد من جهة وبين الدولة التي يعيشون فيها من جهة أخرى. " هذه العلاقات هي علاقات إنسانية أساسها تبادل المصالح والمنافع والحقوق والواجبات "[1].

والمجتمع المدني في نظر جون لوك هو الذي يحقق الأغراض أو يكفل تحقيق الأغراض التي وجد الإنسان من أجلها وفي نظره أنه منبثق بصورة عفوية على المجتمع الطبيعي " وهذه إذن ميزة المجتمع المدني الذي ينبثق عن المجتمع الطبيعي انبثاقاً عفوياً ـــ فيقوم اعوجاجه ويصلح مفاسده ويحقق الأغراض التي وجد الإنسان من أجلها، على وجه أتم وكل ذلك مرهون بقيام سلطة شرعية لها صلاحية وضع القوانين وتنفيذها "[2].

وهكذا فالسلطة مهمة وهي عامل أساسي في تنفيذ القانون فبدون السلطة لا يمكن للقانون أن يُنفذ ولا يمكن أن يكون هناك تغيير على الصعيد الاجتماعي. " فالسلطة هي التي تملك من الوسائل والأدوات التي تمكنها من تحقيق تنفيذ القانون... فوضع القوانين وتنفيذها من أهم مظاهر السيادة في الدولة في داخل المجتمع "[3].

ومن خلال ذلك لا يمكن وضع حدود أو قيود تحد من سيادة الدولة في سن ووضع القوانين، أيضاً لا توجد أي سلطة أخرى غير سلطة الدولة تستطيع أن تضع القوانين.

---

[1] منيرة أحمد عبد الله البشاري، مؤسسات المجتمع المدني في إطارها القانوني، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2014م، ص5.

[2] جون لوك، في الحكم المدني، مصدر سبق ذكره، ص (ح).

[3] حسين عبد الحميد رشوان، القانون والمجتمع، ب ط، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ص 223، 225.

مما سبق نرى أن " القانون والدولة ظاهرتان متلازمتان، وتغير أحدهما يرتبط بتغير الآخر ولا تمارس الدولة دورها مستقل عن القانون لتستخدمه من أجل الهيمنة، والسيطرة على المحكومين "[1].

من خلال ذلك تتأكد الرابطة بين القانون والدولة، حيث تقوم السلطة العليا في الدولة أي السلطة التشريعية بسن القوانين والتشريعات اللازمة التي تحفظ النظام في المجتمع وتضمن استقراره وتقدمه كما تقوم بتنظيم القضاء ليفصل بين الناس في المشاكل والصراعات التي تقوم بين الناس، وبذلك نرى " أن القانون هو الوجه الآخر لتطور السلطة في المجتمعات البشرية ... كما يجب موافقة الدولة لكي يجعل منها قانوناً فالمصدر الوحيد للقوانين، بالمعنى الذي يضفي عليها طابعها القانوني، هو اعتراف الدولة بها: ذلك الاعتراف الذي قد يعطي عن طريق الهيئات التي تضع القوانين أو المحاكم ... وهذا الاعتراف يكون مصحوباً ... بالتنفيذ السياسي بواسطة الدولة "[2].

من ذلك وعلى حد علمنا نرى أنه يجب أن يكون مفسّرو ومنفذو هذا القانون ليسوا أحراراً حرية مطلقة في استخدامهم للقوة وفقاً لرغباتهم وأهوائهم الشخصية , على حد رأي جون لوك .

من ذلك نستطيع أن نحلل رؤية جون لوك للسلطة، فمن الضروري أن نفهم القيود المختلفة التي يجب أن يتقبلها الأفراد إذا كان لهم أن يحافظوا على الحقوق الأساسية التي من شأنها تأمين حرية الجميع، فقد أدرك جون لوك في

---

[1] المرجع السابق، ص224، 226.

[2] المرجع السابق، ص226.

تأييده للحرية الفردية أن حاجة المواطنين إلى تقبل وجود قيود أخلاقية معينة في حياتهم يعد مسألة جوهرية لتأمين الحرية في إطار قانونها الطبيعي.

فقد كان البشر فيما سبق أحراراً حرية تامة ومتساوين ومستقلين بالطبع، ويستحيل تحويل أو إجبار أي إنسان عن هذا الوضع وإرغامه على الخضوع لسلطة إنسان آخر دون موافقته التي يعبر عنها بالاتفاق مع غيره من البشر على تأليف جماعة واحدة والانضمام إليها، كي يستطيعوا أن يعيشوا معاً عيشة سعيدة آمنة مسالمة، ويأمنوا شر أعدائهم، فعندما " تجتمع كلمة عدد من الناس على تأليف مثل هذه الجماعة أو الحكومة، يصبحون من حينهم هيئة سياسية واحدة، تكتسب الأكثرية فيها الحق بالتصرف وبإلزام الآخرين "[1].

وبذلك فإن الغرض من قيام السلطات الحكومية وهي التشريعية والتنفيذية والقضائية كوسيلة من وسائل الحد من سلطة الحكومة المطلقة، والتقيد والالتزام بقوانين هذه السلطات، وذلك من أجل الحياة في ظلها بهدوء وسلام وآمان والتمتع بالحماية والامتيازات التي توفرها هذه لحكومات، فحماية الحكومة لهم حماية واجبة لتلك الحكومة التي تمتد سلطة القانون فيها إلى كل أجزائها.

فالذي يعيش في ظل الحكومة عليه أن يتقيد بقوانينها، فالغرض من الحكومة في المجتمع المدني هي حماية أملاكهم المتمثلة في الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين.

---

[1] جون لوك، في الحكم المدني، مصدر سبق ذكره، ص 195.

ممـــا ســـبق نـــرى أن "علاقـــة المجتمـــع المـــدني والحكومـــة، يجـــب أن تكـــون علاقـــة تعـــاون وتكامـــل، وأن ذلـــك شـــرطاً مهمـــاً مـــن أجـــل تقـــدم أي دولـــة وازدهارهـــا"[1] ، فالحكومـــة عنـــد جـــون لـــوك مـــا هـــي إلا تعبيـــرً عـــن تـــرابط الأفـــراد ببعضـــهم دون التـــدخل للحـــد مـــن هـــذه الحقـــوق، والمجتمـــع المـــدني ضـــروري لأي مجتمـــع متحضـــر ولكـــن يجـــب علـــى مؤسســـاته العمـــل فـــي إطـــار شـــرعي قـــانوني، وأن تحتـــرم المبـــادئ الدســـتورية والقانونيـــة، وفـــي نفـــس الوقـــت يجـــب أن تضـــع الحكومـــة قواعـــد قانونيـــة تشـــجع أعمـــال المجتمـــع المـــدني بحريـــة ودون قيـــود، وأن تضـــع ضـــمانات لحمايـــة عمـــل مؤسســـات المجتمـــع المـــدني ومســـاعدته، ومـــن هنـــا ظهـــرت الحكومـــة لعـــلاج التقصـــيرات المهمشـــة فـــي القـــانون الطبيعـــي، وهـــي التـــي تمنـــع النـــاس أن يكونـــوا قضـــاة لأنفســـهم، وبيـــنَّ لـــوك أن حقـــوق النـــاس الطبيعيـــة القائمـــة علـــى الطبيعـــة هـــي حقـــوق أبديـــة تقـــوم علـــى المســـاواة والعدالـــة. والحكومـــة مـــا هـــي إلا داعية لهذه الحقوق ومراقبة تنفيذها.

3ـ أثر جون لوك على الفكر السياسي:

يتضـــمن هـــذا المبحـــث أثـــر جـــون لـــوك علـــى الفكـــر السياســـي عنـــد بعـــض المفكرين أو الفلاسفة وهذا ما نجده واضحاً عند:

[1] منيرة أحمد عبد الله البشاري، مؤسسات المجتمع المدني، مرجع سبق ذكره، ص20.

أ. **مونتســـــكيو**[*] : montesequeay (1689-1755) الــذي هــاجم كــل فكــرة تنــادي بمعقوليــة العبوديــة، أو بأنهــا ظــاهرة طبيعيــة. يقــول **مومشـــــكيو**: " لقـد ظـن أرسـطو أنـه يوجـد عبيـد وأن هـذا شـيء طبيعـي ولكنـه لـم يسـتطع البرهنـة علـى ذلـك "[1] فقـد تـأثر مونتسـكيو بجـون لـوك الـذي قـال كـل إنسـان يولـد مسـاوياً لكل إنسان آخر، وأن العبودية تخالف نظام الطبيعة.

وتحـدث مونتسـكيو أيضـاً عـن الحالـة الطبيعيـة متأـثراً فـي ذلـك بـآراء جـون لـوك فقـال: "والنـاس فـي الحـال الطبيعيـة يولـدون متسـاوين، ولكـنهم لا يسـتطيعون البقـاء علـى هـذه الحـال، فـالمجتمع يفقـدهم المسـاواة، وهـم لا يعـودون متسـاوين إلا بـالقوانين "[2]، وقـد قـرر مونتسـكيو أن أعقـد القـوانين هـي تلـك التـي تتصـل بالإنسـان وأن الإنسـان وجـد قبـل أن توجـد تلـك القـوانين المنظمـة لحيـاة الإنسـان، كـان هنـاك وجـود إنسـاني يخضـع لقـوانين الطبيعـة فقـد تميـز هـذا الوجـود الأول بـأن الإنسان فيه قريباً من الحيوان.

كـذلك آمـن مونتسـكيو بالحريـة متـأثراً فـي ذلـك بجـون لـوك فـذهب إلـى أن الحريـة تعنـي أن يفعـل الإنسـان مـا يـراه طبقـاً لإرادتـه الخاصـة، " ولا يمكـن للحريـة

---

[*] **مونتسـكيو**: مفكـر سياسـي واجتمـاعي ومـؤرخ، وهـو ينحـدر مـن أسـرة فرنسـية نبيلـة عريقـة فـي نبالـة السـيف ونبالـة القضـاء، ولـد فـي قصـر حصـين بـالقرب مـن لابريـد Labrede بـالقرب مـن بـوردو فـي 18 ينـاير سـنة 1689، وتـوفي فـي بـاريس فـي 10 فبرايـر سـنة 1755، وفـي سـن الحاديـة عشـر أرسـل إلـى مدرسـة كانـت تـديرها جماعـة الأوراتـوار الدينيـة، فنـال تحصـيلاً جيـداً فـي اللاتينيـة، ممـا هيـأ للكتابـة عـن تـاريخ الرومـان ودراسـة القـانون الرومـاني، وفـي سـنة 1705 عـاد مونتسـكيو إلـى بـوردو لدراسـة القـانون وحصـل علـى إجـازة القـانون فـي سـنة 1708 وفـي الفتـرة مـن 1709 إلـى 1713 أقـام فـي بـاريس للتـدريب فـي شـؤون القـانون وأفلـح أحـد أصـدقائه فـي بـاريس فـي تحقيـق فـوزه فـي الانتخـاب لعضـوية الأكاديميـة الفرنسـية فـي سـنة 1728 وبـاع منصـبه لحاجتـه إلـى المـال مـن ناحيـة، ولأنـه مـن ناحيـة أخـرى كـان يريـد الإقامـة فـي بـاريس، وقـام بالأسـفار خـارج فرنسـا، فـزار النمسـا، والمجـر، وإيطاليـا وألمانيـا وهولنـدا وانجلتـرا وكانـت لهـذه الأسـفار آثـار عميقـة فـي تصـوراته، للمزيـد ينظـر: عبـد الـرحمن بـدوي، موسوعة الفلاسفة، مرجع سبق ذكره، ص 488، 489.

[1] علي عبد المعطي، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص285.

[2] مونتسكيو، روح الشرائع، ترجمة عادل زعيتر، ب ط، دار المعارف بمصر، القاهرة، 1953، ص169.

في الدولة أي في المجتمع ذي القوانين أن تقوم على غير القدرة على صنع ما يجب أن يُراد ... فالحرية هي حق صنع جميع ما تبيحه القوانين"[1].

وبهذا فإذا فعل أي إنسان ما تحرمه القوانين فقد الحرية وذلك بأمكان قيام الآخرين بمثل ما قام به، وهذا يعني أن الحرية على الإطلاق غير مقبولة في نظر مونتسكيو كما كانت أيضاً غير مقبولة لدى جون لوك فالحرية مرتبطة أساساً بالقانون طبيعياً كان أم وضعياً. "ويقول **مونتسكيو** : إن الحرية هي حق فعل ما تسمح به القوانين , إذا حاول موطن أن يفعل أفعالاً تمنعها القوانين فانه لن يكون حراً لوقت طويل ؟ إذا لا يلبث سائر المواطنين أن يفعلوا نفس ما فعله"[2].

ونجد أن الحرية عند مونتسكيو تنقسم إلى نوعين:

الأول: سياسي، **والثاني** : مدني متحضر، أما الحرية السياسية Political Liberty فهي تتكون من القدرة على القيام بأي فعل تسمح به القوانين " [3]، وهذا يعني أن الحرية عند مونتسكيو أي " الحرية السياسية لا تقوم على صنع ما يُراد مطلقاً " [4].

وهذا يعني أن الحرية عنده لا تكون مطلقة بحيث يحقق كل فرد فيها كل رغباته ونزواته، " فالحرية السياسية لا توجد إلا عندما توجد حكومة تحترم

---

[1] المصدر السابق، ص225، 226.

[2] علي عبدالمعطي , الفكر السياسي الغربي , مرجع سبق ذكرة , ص 282 .

[3] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره ص 281, 282.

[4] مونتسكيو، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص226.

القـــوانين وتقـــوم بتحقيـــق الأمـــن والســـلام لكافـــة المـــواطنين بالطريقـــة التـــي تتـــيح لهـــم ممارسة الحرية في ظل القانون " [1] .

ولكـــي تتـــوفر الحريـــة السياســـية يجـــب أن يكـــون ولاء المـــواطنين للقـــوانين ولـــيس لأي شـــخص مـــن الأشـــخاص وبهـــذا نـــرى أن الحريـــة السياســـية لا توجـــد إلا حينمـــا توجـــد حكومـــة تحتـــرم القـــوانين وتحقـــق الأمـــن والآمـــان للمـــواطنين بالقـــدر الـــذي يتيح لهم ممارسة الحرية في ظل القانون.

" ومـــن هـــذا نخلـــص إلـــى أن الحريـــة السياســـية تعنـــي الأمـــن الـــذي يستشـــعره الفرد حينما يمارس أي فعل يسمح به القانون "[2].

" أمـــا الحريـــة المتحضـــرة فكـــان مونتســـيكو يقصـــد بهـــا الحريـــة الشخصـــية الفرديـــة للمـــواطنين داخـــل المجتمـــع، تلـــك الحريـــة التـــي تتنـــاقض بـــالطبع مـــع تصـــور العبودية "[3].

وهنـــا يتفـــق مونتســـكيو مـــع جـــون لـــوك فـــي تحقيـــق الحريـــة السياســـية، تلـــك الحريـــة التـــي تـــوفر الأمـــن والاســـتقرار والســـلام لجميـــع المـــواطنين بشـــرط أن يلتـــزم كـــل منهمـــا بالقـــانون " ولتـــوفير الحريـــة السياســـية يجـــب أن يكـــون ولاء المـــواطنين للقـــوانين ولـــيس للأشـــخاص، كمـــا يجـــب أن يتـــوفر مـــا أســـماه مونتســـكيو بفصـــل الســـلطات "[4] التـــي أخـــذها عـــن جـــون لـــوك، تلـــك الســـلطات التـــي " تقـــوم بحكـــم

---

[1] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، 282، 283.

[2] المرجع نفسه، ص283.

[3] المرجع السابق، ص282.

[4] المرجع السابق، ص283.

الدولة فصلاً متوازياً عادلاً لا يتيح لسلطة منها السيطرة على الأخرى "[1] ذلك أن الحرية لا توجد إلا حين وجود فصل السلطات، فنظام فصل السلطات هو النظام الوحيد الذي يحد من طغيان الحكومة والتصرف طبقاً لأهوائه وغرائزها، وبذلك رأى مونتسكيو ضرورة إجراء هذا الفصل وذلك للحكم الصالح والمستقر وكضمان للحرية، فمبدأ فصل السلطات من أهم المبادئ التي قامت عليها الحرية الفردية.

كذلك نظرية مونتسكيو عن فصل السلطات مأخوذة عن الفيلسوف الانجليزي "جون لوك"

الذي نادى بضرورة فصل السلطات الثلاث، ونادى مونتسكيو بضرورة هذا الفصل بين السلطة التشريعية والقضائية والتنفيذية , ضماناً لتحقيق سيادة الشعب في تحديد مصيره، والوصول إلى أهداف بدون ضغط الطغاة والمتسلطين.

"فالحرية تحتاج إلى حدود ... ولا بد أن تقف السلطة عن نظام الأمور لكيلا يساء استعمال السلطان"[2] أي لكي لا يسيء السلطان استعمال السلطة التي أعطاها له الشعب، وذلك بمبدأ فصل السلطات حيث يصبح الاستبداد متعذراً، فالبحث عن ضمان الحرية والسلامة يكون في نظام فصل السلطات.

كذلك قول مونتسكيو بوجود ثلاثة أنواع من السلطات في كل دولة وهي السلطة التشريعية وسلطة تنفيذ الأمور الخاضعة لحقوق الأمم وسلطة تنفيذ

---

[1] المرجع السابق، ص283.

[2] مونتسكيو، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص226.

الأمـــور الخاضـــعة للحقـــوق المدنيـــة، والســـلطان أو الحـــاكم يضـــع القـــوانين بالســـلطة الأولـــى لـــزمن معـــين أو لكـــل زمـــن ويصـــحح أو يلغـــي مـــا وضـــع منهـــا، وهـــو بالثانيـــة يقـــرر الســـلم أو الحـــرب ويضـــع الأمـــن، وهـــو بالثالثـــة يعاقـــب علـــى الجـــرائم ويقضـــي فيمـــا بـــين الأفـــراد مـــن خصـــومات، متـــأثراً بمـــا قالـــه جـــون لـــوك بضـــرورة الفصـــل بـــين السلطات، وتحديد مهام كل سلطة عن الأخرى.

ب . جان جاك روسو: Jean Jacques Rousseau (1712 . 1778) :

تحـــدث روســـو عـــن الإنســـان متـــأثراً فـــي ذلـــك بـــآراء جـــون لـــوك " ورأى أنـــه خيـــر بالطبيعـــة رؤوف بالنـــاس، ولا يمكـــن أن يـــؤذي إنســـاناً آخـــر، بـــل ولا يمكـــن أن يـــؤذي أي كـــائن أيـــاً كـــان حيوانـــاً أو نباتـــاً... ولـــم يكـــن يشـــعر بالتفـــاوت إلا قلـــيلاً"[1] ففـــي هـــذه الحالـــة الطبيعيـــة الأولـــى كـــان النـــاس جميعـــاً علـــى تمـــام الســـعادة وكـــانوا مســـتمتعين بنعمتـــي الجهـــل والبســـاطة ولا يشـــغل بـــالهم أي شـــيء يســـتحق التفكيـــر ولا يـــدخل فـــي نفوســـهم الطمـــع الـــذي يقلـــق راحـــة البـــال، فكـــانوا يعيشـــون كـــل ســـاعة لســـاعتها وكـــل لحظـــة لنفســـها لا يفكـــرون فـــي المســـتقبل ولا الماضـــي ولا الحاضـــر، هـــذه هـــي الصـــورة التـــي يراهـــا جـــان جـــاك روســـو لابـــن الطبيعـــة، " يقـــول روســـو إن حالـــة الطبيعـــة الأولـــى كـــان يســـودها الخيـــر والســـعادة والفضـــيلة، وأن الشـــرور والآثـــام والكذب ما هي إلا سمات المجتمع المتحضر "[2].

وبهـــذا نـــرى أن إنســـان الطبيعـــة عنـــد روســـو يمتلـــك الحريـــة أكثـــر مـــن الفهـــم فهـــو حـــر فـــي أن ينقـــاد لـــدافع الطبيعـــة أو يقاومـــه، لـــذلك يـــرى روســـو أن هـــوبز قـــد

---

[1] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص290.

[2] فضل الله محمد اسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص106.

أخطأ في أن حالة الطبيعة تتميز بالطمع والكبرياء، فإن الطمع والكبرياء لا ينشآن ولا يظهران إلا في حالة الاجتماع، فالإنسان في الحالة الطبيعية كان كامل السعادة، لأن حاجاته قليلة ولكن الظروف المحيطة بذلك الإنسان البسيط حولته من طور الطبيعة إلى طور الحياة الاجتماعية وهذا الكلام قريب جداً مما ذكرناه عند جون لوك أثناء تناوله للحالة الطبيعية الأولى.

كما ذهب جان جاك روسو إلى ما ذهب إليه جون لوك في أن تطور حياة الإنسان واتساع ضروراتها أدى إلى نشوء حالة مدنية منظمة بالقوانين تثبت الملكية، وينشأ التفاوت بين الناس وهكذا يتحول الإنسان الطيب بالطبع إلى شرير بالاجتماع، فالاجتماع قد أضحى ضرورياً، ومن العبث فضه والعودة إلى حالة الطبيعة.

فالناس في حالة الطبيعة " قد وصلوا إلى حد تغلبت عندها العوائق الضارة بسلامتهم في الحال الطبيعية، وذلك عن مقاومة فيها، على القوى التي يمكن كل فرد أن يستعملها للبقاء في هذه الحال، وهنالك لم تقدر هذه الحال الابتدائية على الدوام. وكان الهلاك نصيب الجنس البشري إذا لم يغير طراز حياته "[1].

كما أشار روسو مثلما أشار جون لوك أنه لا بد في هذه الحالة الطبيعية من الاتحاد من أجل جمع القوى البشرية كلها في حماية ممتلكات وإقرار حريات وحياة الأفراد. فهذه هي الإشكالية التي يوفر العقد الاجتماعي حلها، ويمكن التعبير عنها بالكلمات الآتية:

---

[1] جان جاك روسو , القعد الاجتماعي أو مبادئ الحقوق السياسية , ترجمة عادل زعيتر , ط2 , اللجنة الدولية لترجمة الروائع الإنسانية , بيروت , 1995 , ص 43 .

" إيجاد شكل لشركة تُجير وتحمي، بجميع القوة المشتركة شخص كل مشترك وأمواله، وإطاعة كل واحد نفسه فقط وبقاؤه حراً كما في الماضي مع اتحاده بالمجموع " [1]

وهذه هي الإشكالية الأساسية التي يوفر العقد الاجتماعي حلها ، فالعقد الاجتماعي هو الذي ينهي حالة الطبيعة ويعمل على إنشاء المجتمع حتى تصبح السيادة والسلطان من حق المجموع ككل، لا من حق فردد واحد من الأفراد على حده. إذ يتنازل كل فرد عن نفسه وعن حقوقه للمجتمع كله ، حينما يوافق على القول التالي " يضع كل واحد منا شخصه وجميع قوته شركة تحت إدارة الإرادة العامة ، ونحن نتلقى ، كهيئة كل عضو كجزء خفي من المجموع"[2]

مما سبق يتضح " أن للإرادة العامة وحدها الحق في قيادة الدولة وتوجيها نحو الهدف المنشود للصالح العام، والإرادة العامة هي إرادة الأفراد في جملتهم .. وهي روح عامة تعبر عن الصالح العام وهي وحدها مصدر القانون"[3]

كما أن لهذه الإرادة العامة السلطة المطلقة دون وجود أي واسطة أو أي ممثلين؛ لأن العلاقة بين الأفراد والدولة يجب أن تكون علاقة مباشرة كما أن الحاكم أو السلطان الذي يمارس السلطة يجب أن تكون له حدوداً لا يتعداها؛ لأن كل فرد تنازل عن حريته وماله من حقوق للهيئة الحاكمة، إنما كان يهدف

---

[1] نفس المصدر السابق، ص43، 44.

[2] المصدر السابق، ص45.

[3] علي عبد المعطي محمد، الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص297، 298.

من هذا التنازل إلى توجيه كل ذلك إلى الصالح العام، الذي يعد صالحاً له هو في نفس الوقت، وعلى ذلك فالهيئة الحاكمة يجب أن توجه كل سلطاتها إلى كل ما فيه مصلحة الشعب، وكل ما يتمشى مع نصوص العقد الاجتماعي، " ومن ثم فالسلطان لا يستطيع أن يكسر مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين، وكذلك لا يمكنه الاعتداء على الحريات أو تقييدها بسبب لا يمت للصالح العام بصلة وهو حين يفعل ذلك لا يعبر عن الإرادة العامة أو عن الشعب "[1].

مما سبق يتضح أن المجتمع السياسي هو عقد حقيق بين الشعب والحاكم، يلزم كلا الطرفين بالخضوع للقوانين التي أتخذها كل طرف، والتي تشكل رباط ذلك الاتحاد والخضوع، كما أن صيغة ذلك العقد الاجتماعي ليس مجرد صيغة جوفاء، وإنما يحتوي ذلك العقد على التعهد الوحيد الذي يدعم سائر الموجودات، وهي أن كل فرد عليه إطاعة الإرادة العامة، وإلا فالمجتمع كله يضطره إلى الطاعة، ولا يعني ذلك أن الإنسان يفقد في العقد حريته الطبيعية، ولكنه يحصل مقابل ذلك على حرية مدنية أو حرية سياسية مرجعها أو أسسها العدل والمساواة، فقد أدى الانتقال من الحالة الطبيعية إلى الحالة المدنية إلى إحلال العدل محل الغريزة والنظام محل الفوضى وبمنح الإنسان أفعالاً أدبية كان يعوزها سابقاً، فالإنسان في العقد الاجتماعي لا يخسر شيئاً سواء حريته الطبيعية، لذلك " فالعقد ما هو إلا تنظيم للمجتمع يُلزم به الحاكم أو

[1] المرجع السابق، ص298.

المحكـوم فـي حـدود الشـرائع الإلهيـة، والعقـد مـا جـاء إلا ليحـافظ علـى أسـس القـانون الطبيعي وتعليماته على الأرض " [1]

كـذلك أشـار روسـو مثلمـا أشـار جـون لـوك إلـى ضـرورة تقسـيم السـلطات والفصـل بينهمـا " فقـد اشـار روسـو إلـى أن السـلطة التشـريعية هـي الدائمـة والوحيـدة فـي الدولـة "[2] كمـا أن هـذا السـلطة العليـا أو السـلطة التشـريعية لا يحـق لهـا أن تقـوم بمهـام الهيئـة التنفيذيـة , ولكـن " السـلطة التنفيذيـة هـي التـي تقـوم بتنفيـذ مهـام ما تشرعه السلطة التشريعية تحقيقاُ لغاية عامة , وتحقيقاُ للعدالة "[3].

وبهـذا نـرى أن روسـو دعـا إلـى ضـرورة فصـل السـلطة التنفيذيـة عـن السـلطة التشـريعية لاخـتلاف دور كـل سـلطة عـن الأخـرى، فالسـلطة التشـريعية تتمثـل فـي الإرادة العامـة، وهـذه السـلطة لا تجتمـع بصـورة دائمـة لأداء مهامهـا وإنمـا عنـد الحاجـة، أمـا السـلطة التنفيذيـة فهـي السـلطة التـي تقـوم بتنفيـذ رغبـات الشـعب فـي حـدود المعقـول، ويمكـن حلهـا ومراقبتهـا عـن طريـق الشـعب، أمـا السـلطة القضـائية فهـي تلـك السـلطنة التـي تلعـب دوراً هامـاً فـي إصـدار الأحكـام المتعلقـة بـأمور الحيـاة ومراقبـة القـرارات وتنفيـذها، وتمتلـك السـلطة القضـائية حـق محاسبة السلطة التنفيذية في حالة الجور وتهميش الأحكام.

---

[1] فضل الله محمد اسماعيل، سعيد محمد عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره، ص129.

[2] فضل محمد اسماعيل , سعيد محمد عثمان , نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي , مرجع سبق ذكره . ص145.

[3] المرجع السابق , ص 145 .

ج . جون رولز John Rawis (1921 -2002)

أيضاً نرى هنا إلى أي مدى أثرت فلسفة "جون لوك" السياسية على الفيلسوف الأمريكي المعاصر "**جون رولز**"* خاصة في نظريته عن العدالة التي حول فيها التأكيد على الحرية والديمقراطية الليبرالية، مؤكداً في نفس الوقت على ضرورة إصلاح تلك الليبرالية بمبدأ العدالة السياسية والعدالة التوزيعية على النطاق الاقتصادي.

فقد تأثر جون رولز بجون لوك من نواح مختلفة فقد استفاد من فكرة كون حق الحرية هو حق طبيعي لا يستطيع أن ينتزعه أحد من أحد. فيرى رولز أن العدل شيء ضروري في الحياة فكان " يطرح نظريته وهي دفاعه عن العدالة لتلك النظرية التي هي إحياء لنظرية العقد الاجتماعي عند هوبز ولوك وروسو ... ولما كان العدل فيما يتصور رولز هو أساس الهيكل الاجتماعي، لهذا وجب أن تكون سائر الإجراءات التشريعية والسياسية متسقة مع ما تقضي به مبادئ العدل "[1].

---

* يعد **جون رولز** واحد من أكثر المنظرين السياسيين تأثيراً في القرن العشرين، ومفهومه عن العدالة بمعنى الإنصاف Fairness يمثل أهمية رئيسية لما يجري من مناقشات حول المجتمع المدني، فمفهومه هنا يعد استجابة، في جزء منه لطرفين سياسيين مختلفين، ففي الستينات من القرن العشرين باتت مشكلة المجتمع الأمريكي في كيفية جعل تلك الفئات من الناس، خاصة الأمريكان الأفارقة، جزء من المسار العام لحياة المجتمع بعدما طال استثنائهم بحكم العرف والقانون من الوظائف والحقوق والمشاركة السياسية، واليوم بالإضافة إلى استمرار البحث عن المساواة في الفرص للأقليات والنساء نواجه مشكلة أخرى تتمثل في كيفية المحافظة على استقرار النظام الديمقراطي في ظل وجود رؤى متصارعة فيما يتعلق بالدين والنوع والنشاط الجنسي والثقافة والعمل الذي قام به رولز يتمثل في تتبع هاتين المشكلتين، ففي كتابة نظرية في العدالة الذي نشر عام 1971، نجد أن مفهومه عن العدالة بمعنى الإنصاف إنما وضع لتأمين الحريات الأساسية وفرص المواطنين بما فيهم من تعرضوا لأشكال من التميز، وعدم المساواة، ثم يأتي كتابة الليبرالية السياسية، وهو أحدث كتبه تكلم فيه عن العدالة بطريقة تمكن من إحلال المجتمع المدني، بكل ما يضمنه من تنوع واسع لسبل حياة تتميز بالمعقولية حتى وإن كانت متعارضة فيما بينها، فمن خلال هذين العملين نجد رولز راغباً في أن يبين لنا كيف أن نظريته عن العدالة إنما تدافع عن الديمقراطية الدستورية، للمزيد أنظر: ليوشتراوس، جوزيف كروبسي، تاريخ الفلسفة السياسية، مصدر سبق ذكره، ص211.

[1] أنطوني دي كرسبني وكيث مينوج، أعلام الفلسفة السياسية المعاصرة، ترجمة: نصار عبد الله، ب ط، الهيئة العامة لمكتبة الإسكندرية، ب ت، ص 137.

فيشرح لنا رولز الفكرة الأساسية لمبدأ العدل كأنصاف عندما " يقول: إن الفكرة الرئيسية هي أنه عندما ينخرط عدد من الأشخاص في مشروع تعاوني تبادلي في الإفادة طبقاً لقوانين، فإنه يقيد حريتهم بطرق ضرورية لإنتاج مكاسب للجميع، فإن هؤلاء الذين خضعوا لتلك التقييدات لهم الحق بخضوع مماثل (للقوانين) من قبل الذين استفادوا من خضوعهم، فنحن لا نكسب من العمل التعاوني للآخرين ما لم نحمل حصتنا على محمل الإنصاف "[1]. وخلاصة القول هي أن من يريد الانتفاع عليه واجب الطاعة.

وهكذا يؤكد رولز على أهمية العدل " ويقرر أن العدل هو الفضيلة الأولى التي يمكن أن تتصف بها المؤسسات الاجتماعية، وهو من ثم يحاول التوصل إلى مبادئ للعدل جديرة بالدفاع عنها والتمسك بها "[2].

فالعدالة عند رولز ذات أهمية رئيسية بالنسبة للمجتمع المدني؛ لأن مفهوم العدالة يعهد بمثابة القاعدة الأساسية والرئيسية لتحديد كيف توزع المنافع الأساسية على المواطنين بما في ذلك الحقوق والفرص، فتوزيع هذه المنافع بطريقة عادلة أو التوزيع العادل لجميع الأشياء، يضمن لجميع الناس حياة كريمة خاصة لمن هم في وضع سيء، بل إن هذا الإنسان الذي هو في الوضع السيء يسعى لتحويل هذا الوضع إلى حياة سعيدة وكريمة، فالجميع يأملون بدخولهم للمجتمع أن يكونوا في الوضع الأفضل.

وهكذا يرى رولز" أن واجب العدالة الطبيعي يشتمل على فكرتين هما: فكرة وجوب تقييد المواطنين بقوانين المؤسسات العادلة، والمساهمة فيها عندما

---

[1] جون رولز، العدالة كإنصاف (إعادة صياغة)، ترجمة: حيدر حاج اسماعيل، ط1، بيروت، لبنان، 2009، ص36، 37.

[2] أنطوني دي كرسبني وكيث مينوج، أعلام الفلسفة السياسية المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص137.

تكـــون قائمـــة، وفكـــرة وجـــوب المســـاعدة علـــى تأســـيس تلـــك المؤسســـات العادلـــة فـــي حال عدم وجودها "[1].

فقـد جـاء مفهـوم العدالـة عنـد رولـز ليقـدم لنـا المبـادئ التـي يجـب أن تضـبط شـرائع المجتمـع المـدني العـادل. فرولـز " يضـع أسـاس الطاعـة للقـوانين فـي صـفة خاصـة للدولـة، هـي صـفة العدالـة، والدولـة العادلـة يقـع علـى مواطنيهـا واجـب إطاعـة قوانينهـا وينـتج عـن ذلـك ... أن المـواطنين فـي دولـة ذات مؤسسـات غيـر عادلة ليسوا ملزمين بالطاعة "[2].

وتلـك المبـادئ التـي يقـدمها لنـا " رولـز" هـي أسـاس لتوزيـع مـا يسـميه رولـز بالمنـافع الأساسـية، مثـل الحقـوق والسـلطات والفـرص، والـدخل والثـروة، واحتـرام الـذات، وهـذه المبـادئ عنـد رولـز هـي: " كـل شـخص يجـب أن ينـال حقـاً متسـاوياً فـي الحريـة الأساسـية بأوسـع (معناهـا) يكـون متفقـاً مـع حريـة مماثلـة للآخرين "[3]. متفقاً بذلك مع ما ذكره جون لوك من قبل.

فهـذا المبـدأ الأول هـو مبـدأ الحريـة المتسـاوية، ومـن بـين مـا يتضـمنه هـذا المبـدأ الحاجـة إلـى مـنح كـل شـخص، بغـض النظـر عـن وضـعه الاجتمـاعي، حريـات سياسـية أساسـية مثـل الحـق فـي التصـويت، والفـوز بالمناصـب العامـة وحريـة التعبيـر والـرأي والفكـر والاجتمـاع والحـق فـي الملكيـة الخاصـة، واللجـوء إلـى القانون.

---

[1] جون رولز، العدالة كإنصاف، مصدر سبق ذكره، ص38.

[2] المصدر السابق، ص38.

[3] المصدر السابق، ص38.

فـــأول مبـــادئ العـــدل عنـد جـون رولـز هـو التوزيـع العـادل بـين النـاس فـي كـل شـيء بمـا فـي ذلـك المـال والجـاه والحريـة والفـرص بـل وأيضـاً فـي احتـرام الـذات، فهـذا التوزيـع العـادل فـي المجتمـع عنـد رولـز يعتمـد علـى مبـادئ العـدل يعمـل بهـا بضمن نسق منظم ومتكامل من القوانين والحقوق والاجراءات .

أمـــا المبـــدأ الثـــاني، وهـو مـا يـدعوه رولـز بـ المبـدأ الليبرالـي للمسـاواة المنصـفة فـي الفـرص، فيتطلـب أن يكـون الجميـع حاصـلين علـى فرصـة متسـاوية للمنافسـة علـى جميـع المناصـب ويجـب أن يكـون البنـاء الأساسـي للمؤسسـات السياسـية فـي المجتمـع يقـوم علـى حمايـة الحقـوق الأساسـية لجميـع الأفـراد. "وهـذا يعنـي أنـه بغـرض تـأمين مزيـد مـن الفـرص الاقتصـادية والاجتماعيـة للأفـراد ليس من المقبول أن تُنكر على الآخرين حرياتهم الأساسية "[1].

كـذلك يـرى رولـز أنـه بحكـم أنـه توجـد فـروق فـي مكانـة كـل فـرد وفـي الثـروة، فمـن المحتمـل أن يظهـر فـي المجتمـع شـعور بعـدم الإنصـاف عنـد بعـض الأفـراد، فالمفتقـدون لـنفس المكانـة أو مـن لا تُتـيح لهـم مكـانتهم إلا الشـيء القليـل مـن الفـرص، بـل قـد لا تكـون لهـم أي فرصـة أخـرى علـى الإطـلاق، " أيـاً كـان المجـال، سـيحرمون ممـا أسـماه " رولـز " بالمنفعـة الأساسـية الأكثـر أهميـة علـى الإطـلاق والمتمثلـة فـي احتـرام الـذات، والتـي بـدوها لا يصـبح هنـاك مـا يسـتحق أن نفعله "[2].

لهـذا يـرى رولـز أنـه " منعـاً لفقـدان الاحتـرام، وعـدم الاسـتقرار الاجتمـاعي اللـذان يتسـبب عنهمـا هـذا الوضـع مـن الضـروري، ووفقـاً لمبـدأ الفـروق أن تحـول

---

[1] ستيفن ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني، مرجع سبق ذكره، ص 315.

[2] المصدر السابق، ص315.

الطبقات الأفضل حالاً بعضاً من مكاسبها إلى الطبقات الأقل حظاً وكل هذا على أمل أن نضمن لهذه الطبقات ... فرصة متكافئة في تحقيق النجاح في مجالات مختلفة "[1].

فرولز يرغب في أن تقوم الفئات الأفضل حالاً والتي تمتلك القدرة على المساعدة، في أن تقوم بمساعدة الفئات الأقل منها، وذلك لتحقيق مساواة كاملة في الفرص أمام الجميع " فالتفاوتات ترى مقبولة لدى الجميع بمن فيهم بالطبع العناصر الأسوأ حالاً لأنها ستظهر وقتها في صالح الجميع، هذه الحالة التي أطلق عليها رولز المفهوم العام للعدالة "[2].

ويرى رولز أن جميع القيم الاجتماعية، من حرية وفرص ودخل وثروات، واحترام الذات يجب أن توزع بالتساوي بين الناس، مادام هذا التوزيع المتساوي لأي قيمة من هذه القيم أو جميعها أمراً في صالح الجميع.

وسيختار الناس هذا المبدأ لأنه يضمن للجميع حياة كريمة كما سينالون فرصتهم في احترام الذات، وبهذا سيكون لدى الأفراد حقوقهم الأساسية الآمنة، إضافة إلى حصول الأفراد على نصيب كامل من الفرص، كما يقول رولز بأن الأفراد يدركوا أن ما يمكن الحصول عليها بفعل التعاون أكثر مما يمكن الحصول عليه من وراء الصراع. وهذا ما ذهب إليه جون لوك من قبل.

---

[1] المصدر السابق، ص315، 316.

[2] المصدر السابق، ص316.

" فالحقيقة أن التعاون هو أساس تحقيق المنفعة الأساسية المتمثلة في احترام الذات، والتي تعتلي قمة الصفات المحمودة، ولها أيضاً مكانة أساسية في منظومة المرء "[1].

ويرى رولز أن الخطوة الأولى " في سبيل تحقيق مجتمع متعاون لا بد أن تبدأ من إزالة العواقب المخلة بالاستقرار التي تنبثق عن الفروق في السلطة والقدرة، وذلك بألا نسمح بوجود هذه الفروق إلا بشرط أن تكون نافعة للجميع"[2]، في هذا النوع فقط من النظم الاجتماعية الذي تحكمه رؤية رولز في العدالة سيكون هناك ما يكفي من سلام، واستقرار لتأمين الحقوق، والفرص السياسية التي تحقق للجميع الحصول على احترام الذات.

ومن ذلك الرؤية في العدالة يرى جون رولز أنه يمكننا بناء مجتمع جيد التنظيم، مجتمع يتقبل فيه جميع الأفراد مبادئ العدالة، فالمجتمع المنظم جيداً يمكن لأفراده أن يتفقوا جميعاً على المحافظة والالتزام بمبادئ العدالة نفسها، وأن ينظروا إليها بوصفها مجسدة في المؤسسات الرئيسية للمجتمع.

وبناءً على ذلك يجب الامتثال لمبادئ العدالة في الاهتداء بتنظيم الحياة الجماعية، فعلى سبيل المثال " يجب أن يكون لكل فرد نفس الحق في السعي لتقلد مناصب قيادية في الاتحاد أو النقابة، وحيثما يكن هناك عُرف يمنع أعضاء معينين ... من تقلد مناصب نقابية، فإن هذا العرف يجب أن يتغير وتكون الحياة في النقابة سائرة وفقاً لمبدأ الحرية المتساوية "[3].

---

[1] المصدر السابق، ص316.

[2] المصدر السابق، ص316.

[3] المصدر السابق، ص318.

ثم ينتقل رولز إلى كيفية إقامة التنظيم الاجتماعي في ضوء المبدأين السابقين وهما مبدأ الحرية ومبدأ التوزيع العادل باعتبارهما الركيزة النظرية لأي مؤسسة عادلة . حيث نرى أنه من خلال هذين المبدأين يستطيع الأفراد تحقيق أهداف حياتهم، كما يمكنهم صياغة الدستور، وتحديد السلطات الحكومية والحريات الأساسية للمواطنين، وهذا الدستور سوف يركز تركيزاً أساسياً على ضمان حرية الفكر والضمير والحرية الشخصية والحقوق الأساسية والسياسية المتكافئة.

" وبعد انتهاء الأفراد المتفاوضين من صياغة الدستور، تبدأ مرحلة جديدة، ويتحول المتفاوضون إلى مشرعين يقومون بسن القوانين، فإذا كانوا في المرحلة السابقة قد قاموا بصياغة الدستور وهم مقيدون بمبدأي العدل وبالدستور معاً، فإن رولز واحداً من أنصار إعادة التوزيع، فهو يؤمن بأن وظيفة الحكومة تنحصر في حفظ النظام الاجتماعي، بل ربما تتعدى ذلك الوظيفة إلى تحقيق المزيد من العدل التوزيعي على نحو يراعي ويحفظ مصلحة الطبقات "[1].

[1] أنطوني دي كرسبني وكيث مينوج، أعلام الفلسفة السياسية المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص147، 148،149.

تعقيب :

مما سبق نرى أنه توجد في كل مجتمع أو دولة ثلاث سلطات وهي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية، والتي تقوم بتطبيق القانون وحماية حقوق جميع الأفراد وحريتهم وملكيتهم، لذلك يجب إمداد تلك السلطات بالقوة اللازمة لتحقيق الغرض الذي وضعت من أجله وهو تنفيذ أحكام القانون؛ لأنه لا بد لأي مجتمع يريد الاستمرار والبقاء من أن تكون له قوة تجعل منه مجتمعاً سياسياً قادراً على حماية أفراده وحريتهم وأملاكهم، بمعنى أن تكون لهذا المجتمع قدرة عليا تستطيع أن توفر الأمن والاستقرار للمجتمع وضبط الميول والصراعات التي قد تحدث بين أفراد هذا المجتمع، وهذه القدرة هي السلطة التي تتحكم في الكيان السياسي وتتحكم في شئونه داخلياً وخارجياً.

فالسلطة هي عامل أساسي في تنفيذ القانون، فبدون وجود سلطة، تهمين على الأفراد من أجل مصالحهم وحفظ حريتهم وحياتهم وممتلكاتهم، لا يمكن تنفيذ القانون، فالسلطة هي التي تمتلك الوسائل والأدوات التي تمكنها من تحقيق تنفيذ القانون.

كما نرى أنه لا بد من الفصل بين هذه السلطات الثلاث وذلك لحماية وتأكيد الحرية السياسية والحفاظ على الأمن وتثبيت النظام، وتحقيق مبدأ حرية الفرد وتقرير الحقوق القائمة على العدل والمساواة، وتحقيق نوع من التعاون والتوازن بين هذه السلطات.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث توصلت إلى مجموعة من النتائج أسرد منها :

- تعتبر الحرية من أكثر المطالب الإنسانية عامة، فالحرية تهدف إلى التحرر والتخلص من جميع القيود، وعدم الإكراه أو الضغط على إرادة الإنسان، وهي قدرة الفرد على اتحاد قراراته دون أي ضاغط خارجي وخاصة في القضايا المصيرية، وهي العمل من غير أن تقيد إرادته عوائق طبيعية أو اجتماعية أو غيبية . من هنا فالحرية نقيض الحتمية والعبودية، فالإنسان إذا وقع تحت سيطرة غيره وفقد حريته فلا قيمة له.
- وظيفة القانون وهدفه الأساسي هو تنظيم الحياة داخل المجتمع بشكل يكفل تحقيق العدل والأمن والاستقرار . ومن أهداف تحقيق العدل في المجتمع ومن الطبيعي أن أمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل أكثر مما تستقيم مع الظلم .
- تمكن جون لوك من التوفيق بين القانون الطبيعي وحرية الانسان من خلال فكرة العقد الاجتماعي فالعقد في مفهومه العام وحسب القانون المدني هو المعاهدة التي بموجبها يلتزم كل شخص طبيعي تجاه شخص آخر بتسليم شيء معين في زمن معين أو بتنفيذ أو عدم تنفيذ عمل ما.
- فكرة القانون الطبيعي عند فلاسفة اليونان تعني عندهم وجود قانون ثابت لا يتغير مستمد من الطبيعة، فالقانون الطبيعي هو ذلك القانون الذي لم يشرعه أحد وهو فوق قوانين البشر، وموجود في طبيعة الأشياء وفي فطرة الإنسان وينبغي على الإنسان أن يسعى لاكتشافه ليطبقه على نفسه.

- آمن سقراط بحرية الإنسان حيث ربطها بالأخلاق وحددها بأنها فعل الأفضل حيث تتحقق حرية الإنسان عندما يقوم بتنفيذ الأفضل والوصول إلى الأفضل يتطلب المعرفة فكانت المعرفة عند سقراط فضيلة ومن يعرف الخير فلا بد أن يفعله وهو أسمى الغايات وفيه حريته الحقيقة أما الشر رذيلة لا يفعلها الإنسان مختاراً إنما بسبب الجهل ولهذا فالجهل ضد الحرية.
- ارتبط مفهوم الحرية عند أفلاطون بالتزام كل فرد بعمله المخصص له في المدينة. وعلى ذلك يصل الأنسان إلى تحقيق العدالة على مستويين الأول بتحكم العقل في القوى الغضبية والشهوانية، و الثاني يتحقق على مستوى الدولة في ضوء تقسيمه للمجتمع إلى ثلاث طبقات ومن ثم تتحقق حرية الانسان , وكان السبيل إلى ذلك عنده بالتمسك بالمعرفة وهي أسمى الغايات , وتلك المعرفة هي التي ميزت عنده بين الشر والخير ومن ثم فالجهل في نظره ضد الحرية.
- اهتم أرسطو بالفرد وآمن بالحرية الإنسانية وكانت أفكاره تندرج تحت الإرادة وحرية الاختيار وأتفق مع أفلاطون في أن الحرية لا تتحقق إلا في المجتمع المنظم الخاضع للدستور والقانون ولكنه اختلف معه في تقسيمه لفئات المجتمع حيث انتهى أرسطو إلى أن الانسان الحر هو القادر على الاختيار من بين الأفعال المكنه فعلا إرادياً دون أي ضغط خارجي.
- آمن فلاسفة المسيحية بوجود قانون طبيعي يعلو سلطة البشر وهذا القانون لا يعوق حرية الإنسان، فالقانون الإلهي ليس قهراً للإرادة البشرية.

- وتتحقق حرية الإنسان عند أوغسطين بفهم واحترام ومعرفة وطاعة القانون الإلهي الذي يقربه من الله ويبعده عن كل الشرور والملذات والشهوات والحرية في نظره ليست في قدرة الإنسان على الاختيار بل إن الحرية في نظره ماهي إلافهم القانون الالهي والتقرب من تعاليم المسيح .
- للإنسان عند توما الأكويني إرادة حرة مدركة تلعب دوراً مهماً في حياته ويؤكد توما " أن الاختيار هو فعل الارادة، وهو يتفق أيضاً مع أوغسطين أن الحرية لا تتحقق إلا بالانصياع الكامل لتعاليم المسيح .
- آمن فلاسفة الاسلام بالقانون الطبيعي وعندهم هو القانون الإلهي والمتمثل في الأوامر والنواهي وفي نظرهم هو مصدر كل تشريع، و الذي يخضع له كل البشر في أي زمان ومكان، وفكرة الحرية مستمدة أصلاً من القانون الطبيعي مقيداً بقواعد بما في ذلك أن يكون حراً، ولكن هذا القيد لا يمنع حرية الإنسان من الاختيار.وبذلك تبين لي أن الحرية في الإسلام مرتبطة بما يجيزه القانون أو الشرع وبعدم القيام بأي عمل قد يضر بالآخرين، فالحرية بهذا المعنى حرية مقيدة ومحددة ولا يمكن إلا أن تكون كذلك. وهنا يبدو واضحاً علاقة القانون الطبيعي بمفهوم الحرية في الفكر الإسلامي من خلال قضية الحرية والتي تعود في النهاية إلى مفهوم العدل الإلهي.
- أمن جون لوك بالقانون الطبيعي وعنده هو قانون سماوي يحمل في طياته قواعد التشريع ويتسم بالعدل والمساواة، جيء به من أجل تنظيم

العلاقة بين البشر والكائنات الأخرى، وهو السنة الطبيعية التي تهيمن على البشر مشرعين وغير مشرعين .

- أنتهى حون لوك إلى أن حالة الطبيعة الأولى وإن لم تكن تخلو من القوانين الطبيعية، إلا أنها تتميز بعدم الاستقرار السياسي، لذا فهذه الحالة الأولى ينقصها التنظيم الذي يكفل قيام الحكام ووضع القواعد والتشريعات؛ لضبط وتنظيم حياة وحرية الناس، لذلك رغب الناس في الدخول في العقد الاجتماعي للانتقال إلى حياة أفضل، ولتنظيم سير الحريات التي كانوا يتمتعون بها في حياة الفطرة.
- اثر جون لوك في كثير من الفلاسفة اللاحقين عليه ومنهم مونتسكيو الذي آمن بوجود حالة طبيعية يولد فيه جميع الأفراد متساويين إلا أنهم لا يستطيعون البقاء على هذه الحالة لوقت طويل فالمجتمع يفقدهم هذه الحالة الطبيعية وهذه المساواة. كما آمن **مونتسكيو** بأن الإنسان يملك الحرية في أن يفعل ما يراه مناسباً لرغباته ولإراداته الخاصة ورأى أن الحرية فعل كل ما تبيحه القوانين.
- اعتبر روسو أن الإنسان بدخوله في العقد الاجتماعي لا يخسر إلا الحرية الطبيعية والحق المطلق في كل ما يحاول الحصول عليه، ويكسب بذلك حرية مدنية ويملك بدخوله للمجتمع ما يجوز له ملكه.
- أعطى رولز الإنسان كامل الحرية في التمتع بالمنافع الأساسية فالحرية عند رولز لا ترجع فحسب إلى أنها هي التي تمكننا من تحقيق خطة حياتنا ولكنها ترجع في المقام الأول إلى أنها التعبير العملي عن تقدير الذات الإنسانية.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً : المصادر والمراجع :

1- ابـراهيم دسـوقي أباظـه , عبـد العزيـز الغنـام : تـاريخ الفكـر السياسـي , ط1, دار النجاح , بيروت 1973م.

2- أتـين جلسـون , روح الفلسـفة المسـيحية فـي العصـور الوسـيط , ترجمـة إمـام عبد الفتاح إمام , ط3 ، مكتبة مدبولي , الكويت , 1996 .

3- أحمـد سـويلم العمـري , أصـول الـنظم السياسـية المقارنـة , ط1 , الهيئـة العامـة للكتاب , القاهرة , 1976م .

4- إرنسـت بـاركر , النظريـة السياسـية عـن اليونـان , ترجمـة لـويس اسـكندر, مؤسسة سجل العرب, القاهرة , 1966م .

5- أفلاطـون , أقريطـون , محـاورات أفلاطـون , ترجمـة زكـي نجيـب محمـود فـي محاورات , أفلاطون , ط1 , القاهرة , د ت .

6- أفلاطـون , الجمهوريـة , ترجمـة فـؤاد زكريـا , ط1 , الهيئـة المصـرية العامـة للكتاب , القاهرة , 1985م .

7- القاضـي عبـد الجبـار بـن أحمـد أسـد أبـادي , الأصـول الخمسـة , تحقيـق فيصـل بدير عون , ط1 , جميع الحقوق محفوظة لجامعة الكويت , 1998م .

8- القـديس أوغسـطين , مدينـة الله , المجلـد الثالـث , ترجمـة الحـور أسـقف , يوحنا الحلو , ط1 , دار المشرق , بيروت , 2002 م.

9- اللبيب الألمي , السيد عبد الله , تاريخ الفلاسفة , ط2 , مطبعة الجوائب قسطنطينية , 1952 م.

10- أميره حلمي مطر , الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها , ط1 , دار قباء للطباعة والنشر , القاهرة , 1998م .

11- أنطوني دي كرسبني , وكينث مينوج , أعلام الفلسفة السياسية المعاصرة , ترجمة نصار عبدالله , ط1 , الهيئة العامة لمكتبة الإسكندرية , د ت .

12- القديس توما الأكوني , الخلاصة اللاهوتية , ترجمة المطران بولس عواد , المجلد الخامس , ط1 , المطبعة الأدبية , بيروت 1908 م.

13- بطرس غالي , محمود خيري عيسى , المدخل في علم السياسة , ط9 , مكتبة الانجلو , القاهرة , 1990 م.

14- توماس هوبز , اللفياثان , الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة, ترجمة ديانا حرب وبشرى مصعب , ط1 , أبو ظبي للثقافة والتراث , أبو ظبي , د ت .

15- حربي عباس عطيتو , ملامح الفكر الفلسفي عند اليونان , ط1 , دار المعرفة الجماعية , الإسكندرية , 1992م .

16- حسن كيره , أصول القانون , ط2 , دار المعارف , مصر, 1958 م

17- حسين عبد الحميد أحمد رشوان , القانون والمجتمع , ط1 , المكتب الجامعي الحديث , الإسكندرية , د ت .

18- جان جاك روسو , العقد الاجتماعي أو مبادئ الحقوق السياسية , ترجمة عادل زعيتر , ط2 , اللجنة الدولية لترجمة الروائع الإنسانية , بيروت , 1995م .

19- جـــان توشـــار وآخـــرين , تـــاريخ الفكـــر السياســـي , ترجمـــة علـــى مقلـــد , ط1 , الدار العالمية للطباعة , 1981م .

20- جـون لـوك , الحكومـة المدنيـة وصـلتها بنظريـة العقـد الاجتمـاعي لجـان جـاك روســو , ترجمــة محمــود شــوقي الكيــال , ط1 , مطــابع شــركة الإعلانــات الشــرقية , د ت .

21- جـون لـوك , فـي الحكـم المـدني , ترجمـة ماجـد فخـري , ط1 , اللجنـة الدوليـة لترجمة الروائع, بيروت , 1959م .

22- جـون رولـز , العدالـة كإنصـاف (إعـادة صـياغة) , ترجمـة حيـدر حـاج إسـماعيل , ط1 , بيروت , لبنان , 2009م .

23- خيرالـدين بـن محمـود محمـد الزركلـي , الدمشـقي , ط15 , دار العلـم للملايـين , 2002م.

24- رحيـل محمـد غرابيـة , الحقـوق والحريـات السياسـية فـي الشـريعة الاسـلامية , ط1 , دار المنار للنشر والتوزيع , 1421 هـ , 2000 م.

25- ريـاض عبـد الكـريم , الفلسـفة الأخلاقيـة الأفلاطونيـة عنـد مفكـري الإسـلام , ط1 , دار النشر الإسلامية , بغداد , 1988م .

26- زكريا إبراهيم , مشكلة الحرية , ط2 , دار الطباعة الحديثة , مصر , د ت .

27- سـتيفن ديلـو , التفكيـر السياسـي والنظريـة السياسـية والمجتمـع المـدني , ترجمـة ربيع وهبة , ط1 , القاهرة , د ت .

28- سـعود عبـد العزيـز الخلـف , دراسـات فـي الـديانات اليهوديـة والنصـرانية , دار أضواء السلف , 1997م .

29- عـزت قرنــي , فــي الفلسـفة اليونانيــة حتــى أفلاطـون , ط1 , تنفيـذ وإخـراج وطبـع ذات السلاسل , جامعة الكويت , 1993 م.

30- عبــد القــادر محمــد شــهاب , أساســيات القــانون والحــق فــي القــانون الليبــي , ط4 , منشورات جامعة قاريونس بنغازي , 2001م .

31- عبـــد الفتـــاح عبـــد البـــاقي , نظريـــة القـــانون , ط 5 , مطبعـــة مصـــر , القاهرة , 1996 م .

32- علـــي ســـامي النشـــار , نشـــاة الفكـــر الفلســـفي عنـــد اليونـــان , ط1 , منشأة المعارف , الإسكندرية, 1964 .

33- عبدالمجيـــد الحفنـــاوي , تـــاريخ الـــنظم الاجتماعيـــة والقانونيـــة , دار الهـــدى الإسكندرية , ط1 , د. ت .

34- علـــي عبـــد المعطـــي محمـــد , الفكـــر السياســـي الغربـــي , ط1 , دار المعرفة الجامعية , الاسكندرية, 1996م .

35- علـــي عبـــدالعاطي , السياســـة اصـــولها وتطورهـــا فـــي الفكـــر الغـــزى , ط1 , دار المعرفة الجامعية , الاسكندرية , 1996 م .

36- فضـل الله محمـد إسـماعيل , سـعيد محمـد عثمـان , نظريـة القـانون الطبيعـي فـي الفكر السياسي , ط1 , مكتبة بستان المعرفة , الإسكندرية , 2005م .

37- ليوشـــتراوس , جوزيـــف كروبســـي , تـــاريخ الفلســـفة السياســـية ترجمـــة محمد سيد أحمد , ط1 , المجلس الأعلى للثقافة , القاهرة , 2005 م .

38- مـانع بـن محمـد علـي المـانع , القـيم بـين الاسـلام والغـرب , دراسـة تأصـيلية مقارنـة , ط1 , دار الفضيلة الرياض , 2005 م.

39- محمد علي أبو ريان , تاريخ الفكر الفلسفي من طاليس إلى أفلاطون , ط1 , دار المعرفة الجامعية , الاسكندرية , 1990 م .

40- ماهر عبد القادر , حربي عباس عطيتو , دراسات في فلسفة العصور الوسطى , ط1 , دار المعرفة الجامعية , الإسكندرية , 2000 م .

41- محمد صالح القادري , الدولة والمجتمع المدني , ط1 , الناشر جريدة الحرية , حرية الكترونية, 2009 م.

42- محمد عمارة , المعتزلة ومشكلة الحرية , ط3 , دار الشرق , القاهرة , 1988م

43- محمد أبو نصر الفارابي , تحصيل السعادة , نسخة الكترونية , ط1 , مكتبة المصطفى , د ت .

44- محمود صبحي , في علم الكلام , ط5 , دار النهضة العربية للطباعة والنشر , بيروت , 1985م .

45- منيرة أحمد عبد الله البشاري , مؤسسات المجتمع المدني في إطارها القانوني , ط2 , دار النهضة العربية , القاهرة , 2015م .

46- ميلاد زكي , الله في فلسفة توما الأكوني , ط1 , الإسكندرية , 2000م .

47- مصطفى سيد أحمد صقر , فلسفة العدالة عند الإغريق وأثرها على فقها الرومان وفلاسفة الاسلام, ط1 , مكتبة الجلاء الجديدة , 1989 م .

48- مصطفى النشار , تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي , ط1 , دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع , القاهرة , 2000م .

49- مصطفى النشار , مدخل لقراءة الفكر الفلسفي عند اليونان , ط1 , دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع , القاهرة , 1998 .

50- مصطفى السيد الجليند , قضية الأولوهية بين الدين والفلسفة , ط1 , قباء للطباعة والنشر والتوزيع , القاهرة , 2000م .

51- مونتسكيو روح الشرائع , ترجمة عادل زعيتر , ط1 , دار المعارف بمصر , القاهرة , 1953م .

52- يوسف كرم , تاريخ الفلسفة اليونانية , ط1 , لجنة التأليف والترجمة والنشر , القاهرة , 1958م .

ثانياً : الموسوعات والقواميس :

1. ابن منظور , لسان العرب , ج4 , ط1 , الدار المصرية للتأليف والترجمة , مصر , 630 هـ , 711 هـ .

2. إبراهيم أنيس (وآخرون) , المعجم الوسيط , ج2 , ط2 ,دار الأمواج , بيروت , د ت .

3. إبراهيم أنيس وآخرون , المعجم الوسيط , ج1 , ط2 , بيروت , 1407

4. إبراهيم مدكور , المعجم الفلسفي , ط1 , الهيأة العامة لشئون المطابع الأميرية , القاهرة , 1973م .

5. أبي بكر الرازي , مختار الصحاح , ط1 , مطبعة المكتبة , بيروت , 1391 هـ .

6. أبي الحسين أحمد فارس بن زكريا , مقاييس اللغة , تحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون, ج4 , ط1 , دار أحياء الكتب العربية , القاهرة , 1369هـ .

7. أبي عبد الرحمن الخليل , أحمد الفراهيدي , العين , ج2 , ط1 , دار مكتبة الهلال , بيروت , د ت.

8. أحمد بن محمد علي المقري , المصباح المنير , ج1 , ط1 , مصر , 770 هـ .

9. أحمد خليل , معجم المصطلحات الفلسفية , ط1 , بيروت , مكتبة لبنان , 1995م .

10. أحمد الزيات وأخرون,المعجم الوسيط , ج1 , ط1 , تحقيق مجمع اللغة العربية , د ت .

11. أحمد العابد , داوود عبدو آخرون , المعجم العربي الأساس , بيروت , ط1 , 19921م.

12. الرازي , مختار الصحاح , عبد الفتاح البركاوي , ط1 , دار المنار , د ت .

13. الزمخشري , أساس البلاغة , ط1 , دار ومطابع الشعب الاتحاد القومي , القاهرة , 1960.

14. المعجم الوسيط , مجمع اللغة العربية , ط4 , مكتبة الشروق الدولية , القاهرة , 1425م .

15. المعجم الوجيز , معجم اللغة العربية , ط1 , وزارة التربية والتعليم , مصر , 1994م .

16. الطاهر أحمد الزاوي , مختار القاموس , ط1 , طرابلس , 1964م .

17. بطرس البستاني , قطر المحيط , ط1 , بيروت , لبنان , 1869م .

18. تدهونـــدرش , دليـــل اكســـفورد , ج1 , ترجمـــة نجيـــب الحصـــادي , ط1 , د ت .

19. جميل صليبا , المعجم الفلسفي , ج1 , ط1 , دار الكتاب اللبناني , بيروت , لبنان , 1982م .

20. رجب أبو دبوس , القاموس السياسي , ط1 , الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان , طرابلس , .1425

21. سميح دغيم , مصطلحات العلوم الاجتماعية والسياسية في الفكر الغربي والإسلامي , ط1, مكتبة لبنان , 2000م .

22. عبد الرحمن الطيل الفراهيدي , العين , ج3 , ط1 , دار مكتبة الهلال , د ت .

23. عبد الرحمن بدوي , موسوعة الفلسفة , ج1 , ط1 , المؤسسة العربية للدراسات والنشر , بيروت , 1984م .

24. عبد الوهاب الكيالي , وكامل زهيري , الموسوعة السياسية , ط1 , المؤسسة العربية للدراسات والنشر , بيروت , د ت .

25. علي بن محمد علي الجرجاني , التعريفات , ط1 , دار الكتاب العربي , بيروت , لبنان , 1982م .

26. عبد الوهاب الكيالي , موسوعة السياسة , ط1 , المؤسسة العربية للدراسات والنشر , دار الهدى , د ت .

26. فيصل عباس , موسوعة الفلاسفة , ط1 , دار الفكر العربي , بيروت , 1996م

27. فؤاد كامل , عبد الرشيد الصادق , جلال العشري , الموسوعة الفلسفية المختصرة , ط1 , دار القلم , بيروت , لبنان , د ت.

28. محمـــد رشـــيد رضـــا , معجـــم مـــتن اللغـــة العربيـــة , ط1 , دار المعـــارف , القاهرة , د ت .

29. محمد عبد الله البستاني , البستان , ط1 , مكتبة بيروت , لبنان , 1992م .

30. مـــراد وهبـــة , المعجـــم الفلســـفي , ط 4 , دار قبـــاء للطباعـــة والنشـــر والتوزيـــع , القاهرة , 1998م.

31. معـــن زيـــادة , الموســـوعة الفلســـفية العربيـــة , ط 1 , معهـــد , الإنمـــاء العربـــي , بيروت , 1986م.

32. محمـد بـن أحمـد الأنصـاري القرطبـي , تفسـير القرطبـي , ج4 , ط4 , دار الشـعب , القاهرة , 1372هـ .

33. نـاظم عبـد الواحـد الجاسـور , موسـوعة السياسـية , ط1 , عمـان , الأردن , 2004م .

Freedom Under the Supremacy of Law

(John Lock Type)

By

Hanan Mousa Mohammed AL- Saber

Supervisor

Dr. Magboula Masoud AL- Awamy

Abstract

The issue of the overlap between freedom and the rule of law is one of the most important issues that preoccupied philosophers and philosophers thought the ages , and that in this took several pictures and names between the nature of the first nature and the emergency of political power .

One of most important reasons for choosing this topic is to try to break up dilemma between freedom as a human value and the principle of the rule of law as a basic requirement for security and social , political and economic stability .

This study is based on the analytical approach , the critical approach and comparative approach , so that we can draw a number of rules .

Freedom is one of the most common human demands . Freedom is aimed at liberation and the elimination of all restrictions and non-coercion or pressure on enjoyment of all rights and benefits of natural law .

But this freedom should not be absolute freedom . Human freedom refers to the enjoyment of the full rights of the individual, but within limits set by the supreme legislation and laws established by the people`s deputies of the state .

The purpose of the law is regulate the lives and behavior of people in different societies . The law also prohibits continuous assaults on rights and

freedom of others . It achieves social control and establishes justice and equality among all members of society . Security and social peace prevail in the society by providing the power applied to the law by the force necessary to implement the provision of the law . In addition to existence of a strong behind the government to account for both people .

We also believe that the existence of the law leads to the emergence of civil society and is institutions , and that civil society guarantees the guarantees that protect all citizens and exclusivity in power .

The thesis came in an introduction and four chapters and his conclusion .

Chapter I : The title of freedom and law (definition of concepts) .

Chapter II : Freedom and the rule of law philosophical postponement .

Chapter III : Freedom between the state of nature and the social contract .

Chapter IIV : The title of the civil government between the rule of law and individual freedom .

The conclusion in which she mentioned the most important finding researched through the preparation of this research .

Finally , list of the most important sources and references that you returned to during the preparation of this research .

Freedom Under the Supremacy of Law

(John Lock Type)

By

Hanan Mousa Mohammed AL- Saber

Supervisor

Dr. Magboula Masoud AL- Awamy

This Thesis was submitted in partial fulfillment of the Requirements for Master`s Degree of Philosophy

University of Benghazi

Faculty of Arts

December 2018